

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

المرجع: .....

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم القانون العام

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

## الشخصية الإجرامية الشاذة في الحياة الاجتماعية

ميدان الحقوق والعلوم السياسية

التخصص: قانون الجنائي..

تحت إشراف الأستاذ(ة):

عباسة طاهر.

الشعبة: حقوق.

من إعداد الطالب(ة):

فلاح لندا

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ(ة).....بلباي إكرام.....رئيسا

الأستاذ(ة).....عباسة طاهر.....مشرفا مقرا

الأستاذ(ة).....بن عوالي علي.....مناقشا

السنة الجامعية: 2024/2023

نوقشت في : 2024/ 06 / 12



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم



كلية العلوم والعلوم المساعدة  
معمله التربوي



نصرح شرقي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية  
لإنجاز البحث

أنا المعضي أدناه،

السيد: فلاح لبيدة الصفة: أنتى  
الحامل لبطاقة التعرف الوطنية رقم: 411137668 والصادرة بتاريخ: 2024/04/04  
المسجل بكتابة: العلوم السياسية قسم: قانون عام  
والمكلف بإنجاز مذكرة ماستر بعنوان:

الاشقية لأجرامية النافذة في الحياة الأبتدائية

أصرح بشرقي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والأخلاقية المهنية والنزاهة الأكاديمية المتضمنة من طرفي المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

مجلس التفتيش  
بمضاء ختمها منصوص  
المنادي لامتثال

التاريخ: 25 جوان 2024

امضاء المعني

25 JUN 2024  
السيد فلاح لبيدة

\* معق القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 25 جويلية 2016 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافئها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# إهداء

إلى بطلي الأوحـد و استقامة ظهري

إلى من اشتعل رأسه شيبا و انحنى ظهره لنستقيم

إلى الرجل الأعظم في حياتي أبي

إلى النجوم السرمـدية شقائق الروح إخوتي

إلى كل من كان قدوة و شغف

لأصحاب البصمة في الطريق

لا أوفيكـم حقكم جميعا و لكن أقل ما أستطيع فعله شكرا من القلب

## الشكر و العرفان

الحمد لله الذي بفضلہ تتم الصالحات ، والحمد لله الذي أعانني على إنجاز هذا العمل المتواضع و نسأله عز وجل أن يجعله عملاً خالصاً لوجهه الكريم و أن يوفقنا لما يحب ويرضاه .

أتقدم بخالص الشكر والعرفان إلى الأستاذ لدعمه وتوجيهه لي وصبره طوال فترة إنجاز هذا البحث والذي لم يبخل علينا بتقديم النصائح القيمة أثناء كتابة هذه المذكرة، كما أتقدم بأسمى معاني الشكر و التقدير إلى جميع الأساتذة.

كما أشكر كل من قدم لي يد المساعدة من قريب أو بعيد لإتمام هذا العمل و إلى لجنة المناقشة على قبولها مناقشة هذا البحث.

وأتشرف بوقوفي أمام حضراتكم اليوم وأشكركم على حضوركم، وأرجو أن ينال إعجابكم هذا التقرير المتواضع ، مع فائق الاحترامات .

مقدمة

## مقدمة

إن الجريمة تعتبر انحرافا اجتماعيا و بهذا فإن جميع المجرمين ووفقا لهذا التسليم يعتبرون شواذ ، ولكن هنالك فئة أخرى من مرتكبي الجرائم تعتبر أكثر شذوذا و انحرافا من الناحية العقلية و النفسية و الاجتماعية و خصوصا المجرمين الذين يرتكبون جرام معينة تستطرق إليها فيما بعد و بهذا فإن درجات الشذوذ تختلف من عدة نواحي وما يهمنا في هذا الفصل هو دراسة مفهوم المجرم الشاذ ذو الشخصية الإجرامية الشاذة .

قد يصاب الفرد بالشذوذ أو ما يعرف بالأمراض النفسية ، و التي تصيب الجهاز النفسي ولا تؤثر في القوى العقلية، و الأمراض العقلية التي تصيب الجهاز العقلي، و المؤثر في القوى العقلية إذ يدفع الشذوذ الفرد المصاب بها إلى ارتكاب السلوك الإجرامي، وذلك بطريقة قهرية لا يمكن مقاومتها كما أن صور الإجرام عند المجرم الشاذ متعددة، فقد يرتكب جرائم عنف أم جرام العرض كما قد يرتكب جرائم ضد الأموال أم ضد أمن الدولة كالإرهاب.

وهناك تعريف يشير إلى أن علم الجريمة" علم يتناول بالتحليل والدراسة، الظاهرة الإجرامية بوصفها ترافق المجتمع الإنساني، والعوامل التي تهيئ الإنسان أو تدفعه نحو الجريمة، بغية إيجاد سبل العلاج والوقاية اللازمة للحيلولة دون إقدام الإنسان على الإضرار بالمجتمع من خلال السلوك الإجرامي الانحرافي."

وقال البعض: إن علم الجريمة هو " الدراسة العلمية للجريمة والمجرم، فيدرس ظاهرة الجريمة والظواهر المرتبطة بها، كما يدرس طبيعة المجرمين وخصائصهم وأوجه نشاطهم وبيئتهم." وعرفه آخرون بأنه " العلم الذي يبحث في تفسير السلوك العدواني الضار بالمجتمع وفي مقاومته عن طريق إرجاعه إلى عوامله الحقيقية" أو هو " العلم الذي يشمل جميع الأبحاث والدراسات المتعلقة بالجريمة والمجرم والبيئة وأسباب الإجرام والوقاية منها وقمعها. "

وقد أُدرج موضوع " تعريف علم الجريمة" في جدول أعمال المؤتمر الثاني للإجرام المنعقد في باريس سنة "1950" وصادق على تعريف مفاده " أن علم الجريمة هو الدراسة العلمية لظاهرة الجريمة، وأن موضوعه دراسة الظاهرة الإجرامية وسبل علاجها ، يتضح من التعاريف السابقة أن علم الجريمة يبحث في الجريمة كونها " ظاهرة اجتماعية" Social Phenomenon لها وجودها الحتمي في كل مجتمع وفي كل زمان ومكان، سعياً إلى تفسيرها، وتحديد العوامل التي أدت إلى ارتكابها، سواء كانت عوامل فردية كامنة في شخصية المجرم بجوانبها الجسمية أو النفسية أو العقلية، أم عوامل بيئية اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية متعلقة بالمحيط الذي يعيش فيه الفرد، أو عوامل تجمع بين العوامل الفردية والبيئية فتتظافر معاً وبدرجات متفاوتة وتؤدي إلى ارتكاب السلوك الإجرامي، وفي جميع الأحوال فإن ذلك يقودنا إلى البحث في تحديد معنى الجريمة والمجرم لتكتمل الصورة الحقيقية لعلم الجريمة.

لقد اهتم رجال الفكر بدراسة أسباب و عوامل السلوك الإجرامي منذ أمد بعيد غير أن هذه الدراسة لم تبلور بالطابع العلمي إلا منذ القرن الثامن عشر فمع الثورة للإجرام العلمية و الفكرية و الحضارية ، بدأ البحث و الاهتمام بدراسة السلوك الإجرامي بالأسلوب العلمي ، فتعددت و تنوعت الدراسات و الأبحاث ، ولا يوجد دراسة واحدة يتفق عليها الجميع.

إلا أنه يمكن تصنيف المتعلقة بهذا الموضوع إلى ثلاث اتجاهات متمثلة في الدراسات و الأبحاث العضوية و النفسية و التكميلية ، فقد اهتمت الدراسات و الأبحاث العلمية سواء كانت الأحادية أو التكاملية بتفسير السلوك الإجرامي ، بغية إيجاد سبل الوقاية و مكافحة السلوك الإجرامي .

تسعى هذه الدراسة إلى التعرف على الشخصية الإجرامية الشاذة كمفهوم حديث ظهر في أواخر القرن العشرين ، و كذا التعمق أكثر في شخصية المجرم الشاذ بتحليل نفسيته المعقدة و إظهار الملامح الأساسية التي يتميز بها عن المجرم بالصدفة .

و عليها فقط كانت اشكاليتنا هي المفتاح للإجابة عن موضوع مذكرتنا و التي هي كالاتي:

ما مدى تأثير نفسية السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ إجتماعيا و ما طرق و التدابير

التي اتخذت للمعالجة قانونيا ؟

إن هذه الدراسة تسعى إلى الإجابة عن التساؤلات الأتية التي يحاول الأكاديميون و المختصون

في مجال القانون (علم الإجرام ) و علم النفس الجنائي تفسيرها و تتمحور تساؤلات هذه الدراسة

على ما يأتي :

▪ من هو المجرم ؟

▪ ما تأثير سلوكية مجرم الشاذ عن المجتمع ؟

▪ كيف فسر الفقهاء ظاهرة المجرم الشاذ ؟

▪ ما طرق معالجتها ؟

أهمية الموضوع :

للموضوع أهمية كبيرة حيث تتجلى في أهمية علمية التي تتمثل في تقديم دراسة مفصلة

عن هذا النمط من المجرمين ألا وهم طائفة المجرمين الشواذ ودراسة جرائمهم و كذا تسليط

الضوء على هذه الفئة التي تعد دراستها قليلة في الجزائر مقارنة بالبلدان الأخرى سواء العربية

أم الأوروبية ، تكمن أهميتها أيضا في أنها تدمج بين علوم مختلفة من أهمها علم النفس

الجنائي الذي يدرس نفسية المجرم حيث يعد مهما في هذه الدراسة لأنه يقدم لنا شرح تفصيلي

عن هذه الذائقة من المجرمين و العوامل التي أدت إلى ارتكابه للجرائم، كما أنه أيضا أهمية

علمية و التي تكمن في كيفية معاملة هذا النمط من المجرمين و معرفة السبل الناتجة لمعالجتهم

، و له أهمية بالنسبة للقضاء . فيمكن للقاضي إصدار العقوبات و التدابير التي من شأنها أن

تقوم بردعهم.

دوافع اختيار موضوع الدراسة :

الدافع الأول لاختيار هذا الموضوع هو الانتشار الرهيب و الارتفاع الغير مستوعب لمجموعة من الانحرافات السلوكية التي تصدر عن الشخص التي تبدو أعراضها تشكل سلوك مضاد للمجمع و تعرف بمجرمين الشواذ. وهذه كلها أسباب دفعتنا لدراسة موضوع الشخصية الإجرامية الشاذة في الحياة الاجتماعية.

### أهداف الموضوع :

تهدف هذه الدراسة إلى السعي للقضاء أو التقليل من إجرام الشواذ و التعامل مع تلك الحالات باعتماد نظام جزائي متكامل ، يحقق علاجهم و إزالة خطورتهم الإجرامية ، ليعودوا أفراد صالحين في المجتمع .

### المنهج المتبع :

لقد اتبعنا المنهج الوصفي و التحليلي ، حيث وصفا ظاهرة جرائم الشواذ بتعريفها و مراحلها و أما المنهج التحليلي حيث قمنا بتحليل بعض المواد القانونية التي أشرها المشرع الجزائري و بتحليل هذه الظاهرة و معرفة أسبابها و إيجاد حلول لها من خلال طرق علاجهم .

بالنسبة للفصل الأول الذي كان يحمل عنوان مفهوم السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ فقد تطرقنا فيه الى التعريف بالمفاهيم الأساسية للسلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ أما الفصل الثاني الذي كان بعنوان دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها فقط احتوى على الدراسات و الأبحاث النفسية و العضوية لنفسية المجرم و طرق معالجتها، و أخيرا خاتمة التي تضمنت بعض نتائج الدراسة لموضوع مذكرتنا و كحوصلة نهائية .

الفصل الأول :

مفهوم السلوك الإجرامي عند

المجرم الشاذ

### المبحث الأول: تعريف المجرم الشاذ و شروط السلوك الإجرامي و تميزه

#### المطلب الأول : تعريف السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ

لتحديد تعريف السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ لا بد من تعريف السلوك الإجرامي وأيضا المجرم الشاذ للوصول إلى التعريف الدقيق له سواء كان من الناحية اللغوية أو القانونية الفقهية.

#### الفرع الأول : المفهوم اللغوي

لا تتضح المصطلحات إلا من خلال تقديم تعريف لغوي لها. لذا استلزم التطرق للتعريف اللغوي للسلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ ، السلوك مصدر سلك، وسلك المكان المكان الذي يسلكه سلكا وسلكه غيره وسلك يده في الجيب يسلكها و أسلكها أي أدخلها فيها، وقد جاء في التنزيل العزيز: أسلك يدك في جيبك تخرج بيضاء من غير سوء و أضمم و ملأيه إنهم كانوا قوما فاسقين "

الجرم معناه التعدي و الذنب و الجمع جروم و أجرام وهو الجريمة ويقال جرم يجرم جرما، و احترم فهو مجرم وجريم، ومعناه التعدي و المذنب، وقد جاء في التنزيل العزيزة : وترى يومئذ المجرمين مقرنين في الأصفاد.

الشذوذ لغة يعني الانفراد عن الجمهور وشدان جمع شاذ ، وتعني منعزل.

كل فعل جنسي تم بالتراضي بين سحقين من نفس النوع يمكن القول ، أن السلوك الإجرامي عند المجرم لغة هو السلوك الإعتدائي عند المعتدي المنفرد أو المنعزل.<sup>1</sup>

#### الفرع الثاني : المفهوم القانوني

لم يحض السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ بالتعريف القانوني المحدد له ، كما أنه قلة من الشريعات التي عرفت المجرم الشاذ أو الشذوذ.

<sup>1</sup> عبد الرحمن محمد العسوي ، المجرم الشاذ، دار الفكر الجامعي، إسكندرية ،ص 12.

## الفصل الأول: مفهوم السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ

لم يتطرق المشرع الجزائري لتعريف السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ أي أنه لم يعرف السلوك الإجرامي ، ولا المجرم الشاذ ، واكتفى بتحديد الوصف القانوني للجريمة وعلى خلاف التشريعات التي قدمت تعريفا للشذوذ و أخرى للمجرم الشاذ ، فقد أورد الشريعة السويدي تعريف للشذوذ العقلي بأنه ذلك الذي يمنع العقاب.

يمكن القول: أن هذا التعريف جعل من الشذوذ مانعا من موانع العقوبة فهو بذلك سوي بين المجرم الشاذ ، ناقص الأهلية الجنائية، و المجرم المجنون فاقد الأهلية الجنائية.

وجانب من التشريعات عرفت المجرم الشاذ أنه : الشخص الذي هو في وضعية سلبية ممتدة الهيجان، يسبب تطور عقلي معيب، وضعف في المملكة العقلية.

كما أن الجرائم التي يرتكبها المجرم الشاذ يعاقب عليها باعتبارها سلوكا مجرما يجب العقاب عليه.

أو إنه ذلك الشخص الذي يرتكب جريمة في ظل ظروف عصبية تتسم بطابع القهري وعدم القدرة على ضبط السلوك ومثال حالات الجنون ،السرقه إشعال الحرائق، القتل الاغتصاب، الإدمان، كما يمكن تعريه على أنه ذلك المجرم الغير طبيعي الذي يرتكب سلوكات إجرامية غير طبيعية وهو يعني بذلك، لكن تبدو بالنسبة إليه هذه السلوكات المجرمة أفعالا طبيعية لا بد منها.<sup>1</sup>

كما أن الشذوذ حالة مرضية فيها خطر على الفرد نفسه أو على المجتمع تتطلب التدخل لحمايته و حماية المجتمع منه، رغم ذلك من الصعب تعريف مصطلح الشذوذ ABNORMAL فعندما نصف السلوك الشاذ ab normal belowom فإن الناس يصفونه بأنه حالة تحدث نادر وشاذ أو غريب، ويصفونه بالمعانات أو الخطر، هذه جميعا إجابات معقولة

<sup>1</sup> المرجع نفسه ، ص 12 .

raisonnable بالنسبة لبعض أنماط السلوك الشاذ، ولكن لا أحد من هذه الإجابات كافية لتعريف الشذوذ في حد ذاته، وأن جميعها نتائج ضرورية للوصول إلى تعريف دقيق للغاية، أحد الطرق المختصرة والعملية لتعريف السلوك الشاذ هو أن هذا السلوك :

- يسبب ضرراً أو إعاقة في حياة الفرد.
- يقف كثيراً في طريق عمل الفرد الناجح وفي الأبعاد المهمة من الحياة التي تتضمن الأبعاد النفسية، والشخصية، والإنجاز.

لذا يمكن أن نعرفه أنه سلوك غير تكفي، يمكن أن يعبر عنه الفرد من خلال ضعف القدرة على التعايش ومواجهة الضغوط السيئة.

### الفرع الثالث: المفهوم الفقهي

تعددت التعاريف الفقهية للسلوك الإجرامي و للمجرم الشاذ ومن خلال التطرق لها يتضح تعريف السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ.

يرى "جوردن وويلارد" بأن السلوك الإجرامي هو تعبير عن الاتجاه يمكن القول أن هذا التعريف يحدد السبب المدي إلى ارتكاب السلوك الإجرامي والمتمثل في الاتجاه أو ما يطلق عليه الاستعداد ولا يحدد تعريف السلوك الإجرامي. كما عرف بأنه الفعل الصادر عن الجاني والذي يحدث أثره في العالم الخارجي أو الفعل الإرادي عناصره السلوك و الإرادة.<sup>1</sup>

وإن المجرم الشاذ يعتبر بأنه ذلك المجرم الذي يرتكب سلوكيات شاذة غير طبيعية لا بد منها مثل المجرم المرتكب الجرائم الجنسية ولذا المجرم مصاب بالميول النفسي .

### المطلب الثاني : شروط السلوك الإجرامي

لا يقوم السلوك الإجرامي إلا بتوافر القصد الجنائي أو الخطأ الجنائي ويقوم القصد الجنائي بتوافر عنصري الإرادة و العلم ، أما الخطأ الجنائي، فيقوم بتوافر عنصري لإخلال بواجبات

<sup>1</sup> حياة نوراني ، السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ ، مكتبة الوفاء القانونية، طبعة الأولى 2016، ص13.

الحيطة و الحذر والعلاقات النفسية بين الإرادة والنتيجة. ويتفق الفقه على أن هذه الشروط تتوافر عند المجرم الشاذ بصورة موضوعية.

وللوصول إلى تحديد مفهوم للقصد الجنائي سيتم تناول في المطلب الثاني مختلف التعريفات التي عينت بالقصد الجنائي.

### الفرع الأول : القصد الجنائي

يتمثل القصد الجنائي في إرادة ارتكاب الجريمة، وعلم الجاني بمخالفة القانون وله صورة متعددة ولا يقوم القصد الجنائي إلا بتوافر عنصري للإرادة و العلم، كما أنه اتجاه إرادة الجاني إلى ارتكاب الجريمة مع علمه بعناصرها، أو لأنه إرادة ارتكاب الجريمة كما حددها القانون بتوجيه العقل إلى أحداث النتيجة الضارة .

والمشرع الجزائري أحيانا يستعمل مصطلح "القصد" كما في المادة 198 كل من أسهم عن قصد ، بأية وسيلة كانت في إصدار أو توزيع أو بيع أو إدخال النقود أو السندات.

أولا صور القصد الجنائي : للقصد الجنائي صور متعددة وهي كما يلي:

#### 1- القصد العام والقصد الخاص

يتمثل القصد العام في انصراف الإرادة نحو القيام بفعل مع العلم أنه محظور قانونا، أما القصد الخاص ، فيتمثل في الغاية المقصودة من ارتكاب الجريمة، فضلا عن الإرادة الواعية لفرق القانون.

يقوم القصد العام على العلم و الإرادة المنصرفين إلى أركان الجريمة ، عكس القصد الخاص هو انصراف نية الجاني إلى تحقيق غاية معينة أو باعث خاص بالإضافة إلى توافر القصد العام.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> حياة نوراني ، المرجع نفسه ، ص13.

### 2- القصد البسيط و القصد المشدد

القصد المشدد بتوافر فيه سبق الإصرار والترصد.

فإذا توافر القصد فإن الإرادة تتصرف إلى تحقيق سلوك المجرم فقط وإنما نتيجة ذلك نحو تحقيق نتائج التي تنشأ عن هذا السلوك ، ويكفي في ذلك أن يريد الجاني هذه النتائج ولا يهم بعد ذلك أن يعرف ما إذا كان سلوكه صفة إجرامية أم لا، حيث أن الجهل بالقانون سبب تعذر.

### 3- القصد المحدد والقصد غير المحدد

يتمثل القصد المحدد في الغرم على ارتكاب جناية أو جنحة معينة، دون اعتبار لهوية الضحية، أما القصد غير المحدد ، فيتمثل في اتجاه الإرادة إلى ارتكاب فعل إجرامي، دون اعتبار للنتائج أو لهوية الضحية.

### 4- القصد المباشر والقصد غير المباشر

يتمثل القصد المباشر في إرادة ارتكاب الجريمة، مع العلم بتوافر أركانها التي يتطلبها القانون، أما القصد الغير مباشر، فيتمثل في الإقدام على سلوك إجرامي معين ، فتحقق نتيجة أشد جسامة، مما كان متوقعا.<sup>1</sup>

**ثانيا : عناصر القصد الجنائي: يتكون القصد الجنائي من عنصرين هما الإرادة و التعلم**

الإرادة: هي جوهر القصد وتتمثل في نشاط نصي يهدف إلى تحقيق عرض معين و لتوافر القصد الجنائي يجب أن يهدف هذا النشاط إلى تحقيق النشاط الإجرامي ويحدث نتيجة الواقعة الإجرامية مسيطرها على الفعل المادي للجريمة وتوجيهه نحو تحقيق النتيجة، قام القصد الجنائي،

<sup>1</sup> نفس المرجع السابق ، ص 13.

في الجرائم المادية ذات نتيجة بينما يكون توافر الإرادة تعني كافيًا لقيام القصد عندما تتجه لتحقيق الفعل في جرائم السلوك المحض.<sup>1</sup>

فالقصد الجنائي وفقًا لهذه النظرية هو إرادة الفعل المكون للنتيجة التي تتمثل في الاعتداء عليه يحميه القانون و إرادة كل واقعة تحدد الدلالة الإجرامية للفعل وتعد جزء من ماديات الجريمة. ومنه فلا تميله للشارع أن يستثق صفة الجاني على مجرد العلم وذلك كونه يتناقض المبادئ الأساسية للقانون الحديث يجب عدم خلط بين القصد و الإرادة، فحيث أن الإرادة تعني تعمد الفعل، فإن القصد يعني تعمد الفعل والنتيجة المترتبة عليه.

(2) العلم: وهو الحالة الذهنية، التي تكون عليها الجاني وقت ارتكابه للجريمة، بمعنى امتلاك الجاني معلومات عن العناصر المكونة للجريمة على الوجه المحدد قانونًا . ولتحقيق العلم كشرط لقيام القصد لابد من إحاطة بجميع العناصر الأساسية اللازمة لقيام الجريمة.

### الفرع الثاني : الخطأ الجنائي

الخطأ الجنائي هو تقصير في مسلك الإنسان، لا يقع في شخص عادي موجود في نفس الظروف الخارجية و للخطأ الجنائي صور مختلفة و لا يقوم بتوافر عناصرها.

### أولاً : صور الخطأ الجنائي

يتميز الفقهاء بين نوعين من الخطأ، وهما كالتالي:

<sup>1</sup> حياة نوراني ، نفس المرجع السابق، ص14.

(1) خطأ عدم الاحتياط: وهو خطأ ذو طبيعة جنحيه، يستلزم وجود ضرر ويتميز بوحدته مع الخطأ المدني، فقد أقرت المحكمة العليا أن الخطأ عنصر جوهري في جنحة القتل الخطأ، وعدم التطرق له في السؤال خرقاً للقانون، ومتى كان ذلك استوجب نقض وإبطال القرار المطعون فيه.

(2) خطأ المخالفة : ولا يشترط لقيامه عدم احتياط أو إهمال، وإنما يقوم بمجرد مخالفة ما ينص عليه القانون أو التنظيم، يصرف النظر عما إذا كانت المخالفة صادرة عن قصد أو بسبب عدم احتياط أو بحسن نية أو عن جهل.

### ثانياً : عناصر الخطأ الجنائي

يقوم الخطأ الجنائي بتوافر عنصرين و هما:

1- الاحتمال بواجبات الحيطة و الحذر : يتحدد هذا العنصر في الخطأ عن طريق المعيار الموضوعي، حيث يتم المقارنة بين ما صدر عن الشخص المخطئ، وما كان يمكن أن يصدر عن شخص آخر متوسط الحذر و الاحتياط ، لو وضع في مثل ظروف، فإذا كان الشخص المتوسط الحذر و الاحتياط سيقع فيما وقع فيه المتهم فلا مجال لمسائلته لأنه ليس مهملاً.

أما في حالة عدم وقوعه فيما وقع فيه المتهم، ففي هذه الحالة يعد مهملاً ويسأل عن الجريمة التي حدثت.<sup>1</sup>

2- العلاقة النفسية بين الإرادة و النتيجة : تختلف هذه العلاقة من حالة إلى أخرى ففي حالة عدم توقع النتيجة، تكون هناك صلة نفسية بين الإرادة والنتيجة، قائمة على أساس ما كان يجب على الإرادة أن تفعله ولكنها لم تفعله فالإرادة هنا مخطئة ، لأنها لم تتجنب الشر، وكان بوسعها تجنبه، أما في حالة توقع النتيجة الإجرامية فتكون العلاقة بين الإرادة والنتيجة

<sup>1</sup> ابن منظور، لسان العرب، دار الكتب العلمية لبنان، الجزء الثالث، الطبعة الأولى 2003، ص504.

أقوى فالفاعل يتوقع النتيجة الإجرامية، ويحسب أنه باستطاعته تجنبها، فتقديره الخاطئ يقوده إلى ارتكاب الجريمة غير العمدية.

### الفرع الثالث: التمييز بين السلوك الإجرامي و السلوك الشاذ

#### أولاً : تعريف السلوك الشاذ

تم التعرض للتعريف اللغوي والقانوني للسلوك والشذوذ لذلك يتطرق إلى :

التعرف الفقهي : عرف السلوك الشاذ أنه اضطرابات في الصحة العقلية ويصنف على أنه اضطراب نفسي أو عقلي .

من خلال هذا التعريف يمكن القول أنه لا يميز بين الأمراض العقلية و النفسية بحيث يصنف الأمراض النفسية ضمن الامراض العقلية.

كما عرف السلوك الشاذ ، على أنه يتضمن الاضطرابات العقلية أو احتلال الصحة النفسية، يمكن القول أن هذا التعريف موفق، لأنه يجعل من السلوك الشاذ شاملاً لكل من: الاضطراب العقلي و الاحتلال النفسي.

هي جرائم أكثر مرتكبوها هم أكثر انحرافاً وخروجاً عن نوااميس الطبيعة وعلى الفطرة السوية وعلى السلوك المشروع في إتباع دوافع الفرد وحاجاته، و أصحاب هذه الجرائم في المحل الأول هم مرضى الشواذ نفسياً وعقلياً وأخلاقياً.<sup>1</sup>

#### ثانياً : مؤشرات السلوك الشاذ

هنالك عدة مؤشرات يمكن من خلالها التعرف على السلوك الشاذ أهمها ما يلي:

1- قصور النشاط المعرفي: عند الإعاقاة الشديدة للقدرات العقلية كالاستدلال و الإدراك و الانتباه و التذكر و الاتصال، يمكن وصف السلوك بأنه شاذ أو غير سوي .

<sup>1</sup> ابن المنظور ، المرجع نفسه.

- 2- قصور السلوك الاجتماعي : عند انحراف السلوك بدرجة عالية عن التقاليد الاجتماعية.
- 3- قصور التحكم الذاتي: يوصف الانعدام التام للتحكم في السلوك بالسلوك الشاذ .
- 4- الضيق: يؤدي التعبير عن بعض الانفعالات بطريقة غير مناسبة إلى المعاناة بطريقة حادة وغير مألوفة يجعل منها سلوكا شاذًا.

مما نقدم تبين أن السلوك الشاذ يصدر عن شخص غير سوي فهو يتضمن إما السلوك الإجرامي يصدر عن شخص سواء كان سوي أو غير سوي، ويكون مجرماً قانونياً.

### المبحث الثاني: مظاهر وصور الشذوذ عند الشخص المجرم

#### المطلب الأول : مظاهر الشذوذ

في أغلب الدراسات تأخذ مظاهر الشذوذ معنى الأمراض النفسية والعقلية و التوجد أسس علمية دقيقة لتصنيف الأمراض العقلية و النفسية إلى أنواع متعددة حيث شهد تصنيفات الأمراض العقلية والنفسية مراجعة مستمرة.

فقد يصاب الفرد بأمراض نفسية و التي تصيب الجهاز النفسي و لا تؤثر في القوى العقلية كما قد يصاب بالأمراض العقلية والتي تصيب الجهاز العقلي، والمثرة في القوى العقلية حيث تدفع المصاب بأحدها لارتكاب السلوك الإجرامي.

#### الفرع الأول : الأمراض النفسية

اضطرابات ذهنية أو نفسية تتميز بعدم الكامل لشخصية الفرد وتتم بفقدان اختيار الواقع و اضطرابات الإدراك وتقوص في السلوك و المحتوى العقلي المرضي.<sup>1</sup>

1 علي عبد الرحيم صالح ، علم نفس الشواذ ، الاضطرابات النفسية و العقلية، دار صفاء للنشر و التوزيع ، عمان ، الطبعة الأولى.2014-1435هـ - ص25.

كما أن الأمراض النفسية هي نوع من الأمراض التي تصيب الجهاز النفسي للإنسان ولكنها لا تؤثر على قواه الذهنية، وغالبا ما تكون أعراضها نفسية وعفوية في نفس الوقت كالهستيريا، النورستيتينا، القلق، الاكتئاب، السيكوباتيا، الانحراف الجني.

أو هي تلك الأمر التي تنجم عن وجود تركيبة متشابكة من العوامل المتوالية التي تقود إلى حدوث صور مرضية و اضطراب في النظام النفسي.

### أ- هستيريا و نورستيتينا

لكل من نورستيتينا والهستيريا أعراض تميزها أو تحددها وللهستيريا أنواع مختلفة، كما قد تدفع الفرد إلى ارتكاب السلوك الإجرامي.

### أولا: الهستيريا

لقد كانت محط غموض وعدل من آلاف السنين فأشئ استعماله عند العامة وأصبح يرادف كلمة جنون و أول سنة أطلقوا عليه يونان بمرض الرحم وسمي في عصور الوسطى بمرض شيطان هو مرض مزمن نفسي، يتميز بتحويل الصداع إلى صورة اضطرابات فسيولوجية وحركية دون أن تكون هناك أمراض عضوية يمكن أن تسبب هذه الاضطرابات، صنفت أعراض الهستيريا إلى ثلاث أنواع: اضطرابات فيزيقية دون وجود أي مرض عضوي مبالغة في الأعراض العضوية سببها التوتر النفسي.

وتعرف أيضا على أنها حالة من توتر أو هيجان يفقد فيها التحكم في الانفعالات وقتيا وقد يشعر الإنسان بمجموعة متنوعة من الأمراض مثل المشيء بلا غاية صياح، والضحك بدون

سبب.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> علي عبد الرحيم صالح، نفس المرجع السابق، ص25.

تتمثل أنواع الهستيريا في :

- 1-الهستيريا التحولية : تساعد الأعراض التحويلية في نقص القلق لدى المريض بحيث لا يشعر بالقلق أو الاهتمام بالأعراض رغم خطورتها، كالعَمي تشلل الأرجل، كما يتمتع المريض الهيستري بعطف المحطين به، فالأعراض الهيستري التحولية بسكولوجية في نشأتها وسبب عضوية ، فالأعمى لا يرى على الرغم من سلامة مراكز الأبصار والخلايا في المخ.
- 2-الهستيريا الفصامية : يتضمن هذا النوع من المرض الكثير كفقْدان الذاكرة وهي عبارة عن انحلال الإحداث في حياة المريض، تلك الأحداث التي تحيط بها الانفعالات القوية والحادة.
- 3-الهستيريا السلطوية : بحيث تتسلط على المريض فكرة معينة ، للدعوة إلى ارتكاب فعل معين دون سبب معقول لا يمكن التخلص منها مما يؤدي إلى ارتكاب السلوك الإجرامي، ومن الأفكار السلطوية فكرة السرقة قد تكون الهيستري سببا في ارتكاب جرائم القتل العاطفية، وتسرق خاصة من المحلات الكبيرة، وجرائم البلاغ الكاذب.

### ثانيا: البروستينيا

وهي ضعف يصيب الجهاز العصبي، يؤدي إلى إنقاص سيطرته على أعضاء الجسم مما ينسج عنه أضعاف الإرادة، فلا يقوى المريض على مقاومة دوافع الجريمة. تتمثل أعراض هذا المرض في كل من الشعور بالخطأ القوي البدنية ضعف القدرة على أداء العمل، الحساسية الشديدة للمؤثرات المحيطة بالمريض كالصوت والضوء، سيطرة الشعور بالإكتئاب التشاؤم والبأس فهذه المشاعر النفسية قد تؤدي بالمريض إلى ارتكاب السلوك الإجرامي.<sup>1</sup>

### (3) القلق والاكتئاب

يعد القلق و الاكتئاب من الحالات الانفعالية، ولكل منها أعراض تميزها أو تحددتها كما قد تدفع الفرد إلى ارتكاب السلوك الإجرامي.

<sup>1</sup> علي عبد الرحيم صالح، نفس المرجع السابق ، ص26.

### أولاً: القلق

عرف القلق بأنه حالة انفعالية تتميز بالخوف وترقب وقوع الشر، ويختلف القلق من حيث الدرجة، هنالك القلق الطبيعي الزائل بزوال أسبابه العارضة، وهناك القلق المزمن أو الحاد، ويطلق عليه اصطلاح عصاب القلق أو الحصر، فلا فرق بين الشخص القلق والعصبي مادام المصطلحين لهما نفس المعنى.

وتتميز حالة القلق المزمن بكثير من الأعراض منها الارتعاش، العضلات، زيادة نبضات القلب وعدم انتظامها، مع حدوث تغيرات غديو وعصبية أخرى والشعور بأن شيئاً فضيعاً أو مرعباً على وشك أن يحدث، مع أن هذا الشيء غير معروف بالنسبة للمريض وهذا ما يعبر عنه بعض المرضى، بالخوف من المجهول أو المستقبل.

وقد يتحول الشعور بالسخط إلى العدوان ضد النفس أو الآخرين كما قد يعتدي، على أولئك الذين يعتمد عليهم.

### ثانياً: الاكتئاب ذهاب الهوس

يتأرجح المريض بين الهوس والاكتئاب ، أو بين المرح أو الهياج وبين الاكتئاب أو السواد وتتعاقب على المريض نوبات من الحزن الشديد والاكتئاب وهبوط الهمة وانخفاض الروح المعنوية وفقدان الشهية.

والانطواء الشديد ، والانسحاب والوهم والخيال ثم يتعرض لنوبة أخرى من الحركة الزائدة والهياج والنشاط الزاد ، عرف أيضاً على أنه حالة وجدانية وانفعاليتهكم بالمشاعر السالبة.<sup>1</sup>

لقد حددت أعراض الاكتئاب في كل من تعبر في الوزن وفي النشاط الحركي، الشعور بالتعب والإعياء تحضير الذات والشعور ذاتي بالتفاهة، الشعور بالذنب المفرط بصورة ، ضعف التركيز

<sup>1</sup> محمود محمود مصطفى ، قانون العقوبات القسم العام ، ط 10 القاهرة 1983 ، ص 266.

التردد وعدم حسم أي موقف، الميول للانتحار المتمثلة في تقبل الانتحار أو التخطيط له أو الإقدام عليه ، يعد الاكتئاب من أهم الأسباب التي ترتبط بالسلوك الإنتحاري.

### السيكوباتية والانحراف الجنسي

لكل من السيكوباتية والانحراف الجنسي أعراض تميزها أو تحددتها، والانحراف الجنسي أنواع كما قد تدفع الفرد إلى ارتكاب السلوك الإجرامي.

#### أولا: السيكوباتية

السيكوباتية هو مرض نفسي ، حيث يتميز الشخص السيكوباتي بالخصائص التالية: الأنانية العجز عن التكلم في الغرائب السلوك الاجتماعي المنحرف، الفشل في التجاوب الوظيفي . ومن صور السيكوباتية الجنسية ويعني وجود خلل في الغريزة الجنسية يؤدي إلى انحراف نشاطها الطبيعي، ويرتكب جرائم العرض والجرائم المخلة بالأداب.

كما أن هذه الأمراض السيكوباتية ترجع لأسباب نفسية واجتماعية بينما تتخذ أعراضها شكلا جسميا فهناك صلة يدركها الرجل العادي بين نفسه وجسمه.

وأیضا تتسم بعدم النضوج الانفعالي لنشأتها في بيوت بترده انفعالية، وضعف بناء الشخصية بسبب التدليل المفرط بحيث لا يتعلم الفرد من طفولته جمع رغباته فيثبت عند المستوى طفلي من التمرکز حول الذات، او لعدم توفر التقيد بأنماط اجتماعيا مقبولة، كما أن الشخص السيكوباتي لا تظهر عليه أي اضطرابات واضحة بل تبدو عليه ملامح الذكاء والسواء الأول وهلة وبذلك فإنه من الجيد تحديد فئة الشخصيات التي تندرج تحت هذا النموذج تحديدا محكما.<sup>1</sup>

وهذا النوع من المجرمين يرتكبون جرائمهم نتيجة لعجزهم عن التحكم في غرائزهم، فأصحاب الشخصيات السايكوباتية يندفعون بكل قواهم إلى إشباع غرائزهم متى ما شعروا بالحاجة إلى

<sup>1</sup> محمود محمود مصطفى ، المرجع نفسه .

إشباعها دون أن تكون لإرادتهم أي مقاومة تذكر، ودون تفكير بالصعوبات التي قد تعترض طريقهم، أو النتائج التي يمكن أن تترتب على أفعالهم.

وتتميز الشخصية السيكوباتية Psychometrics Personality بسلوك مضاد للهيئة الاجتماعية مثل الغش والكذب والإخلال بالوعود واللامبالاة، وقد يلجأ صاحبها إلى السرقة حتى وأن كان غنياً، كذلك يتميز بالأنانية وحب التظاهر، والبحث عن اللذة في كل مكان وبأي ثمن، والفشل في التجاوب الوظيفي. ويحدد عبد الرحمن عيسوي أبرز سمات الشخصية السيكوباتية بالآتي:

- 1- عدم النضج الانفعالي وعدم الاستقرار الانفعالي، ويظهر ذلك في الاندفاع والتهور والعجز عن ضبط النفس واحتمال الحرمان والإحباط.
- 2- عدم الإفادة من التجارب السابقة رغم ما قد ينعم به الشخص السيكوباتي من ذكاء مرتفع.
- 3- عدم ردع العقاب للشخص السيكوباتي عن معاودة أخطائه وإجرامه.
- 4- عدم اكتراث السيكوباتي بمشاعر الغير وعدم شعوره بوخز الضمير.
- 5- قدرة السيكوباتي على احتمال الحرمان والإحباط دون قدرة العصابي بكثير بمعنى أنه يتميز بشخصية شاذة، وليس له القدرة على ضبط غرائزه ما يندفع إلى ارتكاب جرائم الاعتداء على العرض أو الجرائم المخلة بالآداب. وأهم أنواع السيكوباتيين:
- ضعاف الإرادة : وتتميز هذه الفئة بضعف الإرادة وسرعة الاستجابة للغرائز، وسهولة الانقياد للغير. لذا فإن كثيراً منهم يساعد ويشارك في ارتكاب الجرائم.
- متبلد و العواطف: وتتميز هذه الفئة من المجرمين بالقسوة والعنف وجمود المشاعر وتبلد العواطف، وضعف علاقاتهم الاجتماعية، وجرائمهم القتل والاغتصاب وقطع الطرق وغيرها من جرائم العنف.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> محمود محمود مصطفى، المرجع نفسه، ص267.

- متقلبو الأهواء: وتتميز هذه الفئة من المجرمين بالتقلب بالمزاج والأهواء وعدم الاستقرار النفسي، الأمر الذي يدفعهم على الثورة ضد القوانين ومن ثم الاندفاع نحو الجريمة ومعظم جرائمهم هي الدعارة والإدمان على المخدرات والتسول والتشرد.<sup>1</sup>
- سريعو الانفعال: وتتميز هذه الفئة من المجرمين بسرعة الانفعال والإثارة المقرونة بالعنف، والمبالغة في تصور المساس بكرامتهم ويؤولون نوايا غيرهم، ويسينون الظن بهم، ويدفعهم ذلك إلى سلوك الجريمة.

### \* المجرمون الذهانون The Psychotic Criminals:

الذهان Psychosis: "اضطراب عقلي شديد وخلل شامل في الشخصية يسبب خللاً واضحاً في السلوك ويعوق النشاط الاجتماعي للفرد." ويتطابق الذهان المعنى القانوني والاجتماعي لكلمة الجنون من حيث احتمال إيذاء الفرد نفسه أو غيره أو عجزه عن رعاية نفسه، حيث يصاب الفرد بالاضطراب الانفعالي الشديد، واضطراب القدرات العقلية، وتفكك الشخصية، ونقص في البصيرة، والاضطراب الواضح في السلوك والانفصال عن الواقع.

ويصنف الذهان بوجه عام إلى قسمين رئيسيين هما:

-الذهان العقلي العضوي Organic Psychosis: ويرجع المرض إلى أسباب عضوية تتعلق بحدوث تلف في الجهاز العصبي ووظائفه سواء كان هذا التلف جزئي أم كلي مثل ذهان الشيخوخة أو عن عدوى أو عن اضطراب الغدد الصماء أو عن الأورام أو عن اضطراب التغذية أو عن اضطراب الدورة الدموية.. وغيرها من الاضطرابات العقلية العضوية.

-الذهان الوظيفي Functional Psychosis: ويرجع إلى أصل أو منشأ نفسي ولا يرجع

لأي سبب عضوي، ومن أشكاله "الفصام" Schizophrenia و"الهوس" Mania و"البارانويا"

Paranoia وغيرها من الاضطرابات العقلية غير العضوية .

<sup>1</sup> الدكتور عبد الاوي جواد، أستاذ ميهوب ياسين، الشذوذ الإجرامي و أنماطه، جامعة مستغانم، ص 191 .

ويرى بعض الأطباء العقليين أن الجريمة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بأنماط متنوعة من الذهان، وقد أجريت بحوث شتى على أيدي نفسانيين وأطباء عقليين، واجتماعيين، وفي ضوء نتائج بعض هذه البحوث، أمكن استخلاص قاعدة عامة مفادها: أن الذهان هو السبب الأساس لأنواع كثيرة من الجرائم، لاسيما تلك الجرائم البشعة التي ترتكب ضد الأشخاص. ويرى كثير من الباحثين أن المرض العقلي المعروف بـ "الفصام" Schizophrenia يعد أخطر الأمراض العقلية وأشدّها دفعاً إلى الإجرام، لاسيما ضد الأشخاص .

### ثانياً : الانحراف الجنسي

عرف على أنه مجموعة من الاضطرابات الجنسية والاضطرابات التي تتضمن الجاذبية الجنسية ليست طبيعية أو ليست مألوفة ويشترط أن يتم العرض لمدة ستة أشهر أو هي مجموعة من الاضطرابات الجنسية التي تبدو فيها الأنشطة الجنسية غير طبيعية أو غير عادية. ولقد حاول علماء النفس تقييمها إلى أنواع مختلفة من أجل دراستها والتعرف عليها وهذه الأنواع كما حددها كل من (السعدني 2007، السبيعي 2007، أحمد 2010) كالتالي:

### الجنسية الفموية

وتعني الحصول على اللذة الجنسية من خلال ملامسة الفم الأعضاء التناسلية

### 1) السادية

يطلق عليها جنون القسوة الجنسي وذلك بتسليط الشهوة على الطرف الآخر حيث يحصل السادي على اللذة عن طريق إساءة لمعاملة الآخرين سواء كانوا ذكورا أو إناثا ومن بين الجرائم التي يرتكبها السادي قتل وضرب الضحية .<sup>1</sup>

<sup>1</sup> الدكتور عبد الاوي جواد، أستاذ ميهوب يوسف، المرجع نفسه.

وصاحب انحراف السادية يسدر اللذة أو يتحصل علة اللذة من إساءة معاملة الاخرين من أي من الجنسين الذكور و الإناث، وقد يطلق هذا الاصطلاح بعيدا عن الجنس على حب الشهوة ولكنه في صورته الجنسية عبارة عن شعور باللذة الجنسية من إيقاع الأذى أو إنزال الأذى بالغير، ومعاملة الطرف الآخر معاملة سيئة، وتعتمد إيذائه وإهانته.

### (2) الماسوشية

وهي حالة عكس السادية: وتتمثل في الحصول على اللذة الجنسية من خلال إلحاق الأذى على الذات أو من استقبال الأذى من الطرق الأخرى.

و أيضا يطلق عليها اسم الماسوكية حب العذاب والألم وقد تكون تغيرا عن غريزة الموت أو العدوان أو التخريب حيث ترتد إلى الذات.

### (3) القيام بالأطفال

وفيه يجد المريض لذته من خلال اتصاله الجنسي بالأطفال وفي الغالب ما يكون الضحية غرباء عنه، فقد ظهر اتجاه حديث حول جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الأنترنت، وتقدر منظمة اليونيسيف عدد الأطفال الذين يخجلون في صناعة التجارة الجنسية كل سنة بمليون طفل. وهو عبارة عن عشق الأطفال أي وجود نزوة جنسية لدى الشخص الكبير نحو الأطفال، و ينتشر هذا الانحراف بين المصابين (بالسيكوباتية) أو بين مرض العصاب النفسي وفي الغالب ما يكون المنحرف عاجزا جنسيا مع الشاذ.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> الدكتور عبد الاوي جواد، أستاذ ميهوب يوسف، المرجع نفسه.

#### **(4) انحراف المفتشية**

وهو ميل جنسي نحو شيء غير حي ، كالملابس و الأحذية ويقطر المريض للسرقه حتى يجمع كميات كبيرة من تلك الأشياء بحيث يشعر بالمتعة بطريقة قهرية.<sup>1</sup>

#### **(5) جماع حث الموتى**

وهو اضطراب جنسي، يقصد به انتهاء الفرد مضاجعة حيث الموتى وهو عبارة عن ميل جنسي نحو جثث الموتى من أفراد الجنس الآخر، حيث يرغب المريض في الاستيلاء على جسد المرأة بقصد الاتصال الجنسي وقد يتصل هذا الانحراف بأكل جثث الموتى.

#### **(6) كشف العورة**

هذا الانحراف الجنسي يشعر المريض باللذة الجنسية من عرض أعضائه التناسلية مع الغير ، وقد تصل اللذة به إلى حد القذف عندما يلفت الأنظار إليه ، وقد يرتكب المريض جرائم أخرى يتم فيها لاتصاله بالضحية.

#### **الفرع الثاني: الأمراض العقلية**

المرض العقلي وهو حالة اضطرابات في الوظائف العقلية، بحيث تؤثر في التفكير و السلوك و الوجدان ومن بين هذه الأمراض : " الفصام ، الهوس ، الإدمان ، الجنون العقلي، وللمرض العقلي" تأثير سلبي كبير على سلوك الفرد .

#### **أولاً : الفصام و الهوس**

<sup>1</sup> علي عبد الرحيم صالح، علم نفس الشواذ، الاضطرابات النفسية و العقلية كلية أداب، دار صفاء للنشر و التوزيع- عمان- الطبعة الأولى 2014-1435هـ ، ص25.

يعد الفصام و الهوس من الأمراض العقلية ولكل منها أعراض تميزها أو تحددها كما أنها قد تدفع الفرد إلى ارتكاب السلوك الإجرامي<sup>1</sup>.

### أولاً : الفصام

يعرف على أنه اضطراب عقلي ، بحيث لا يستطيع الشخص التفكير بوضوح ليبتعد عن الحقيقة إلى الخيال وكثيرا ما تظهر عند المراهقين في السنوات المبكرة، ومن أعراضه الانسحاب من الحياة الاجتماعية، والبلاد أو فقدان المريض إحساسه.

وقد يصاحب تلك الأعراض العارض الهاتفي حيث يتم سماع ورؤية أشياء غير موجودة في الواقع أمامه مما يؤدي إلى ارتكاب السلوك الإجرامي.

### ثانياً: الهوس

عرف على أنه حالة انفعالية وعقلية مرضية، مصحوبة بالشعور و الإثارة وتوهم القدرة بأي نشاط، كما شير للهوس بأنه اضطراب عقلي ، يتميز صاحبه بالإثارة الشديدة بحيث لا يمكنه التحكم فيها.

### من بين أعراض الهوس:

احترام المريض لذاته، أو النشاط الزائد عن الحد بالسعادة النفسية والجسدية، في حالة نوبة الهوس يقل نوم المريض ويصاحب هذا الرغبة في التخريب، والرغبة الملحة في الاستمرار في الكلام ، ومن ذلك : هوس السرقة، هوس الحريق، هوس القتل.

### الصرع و الإدمان

لكل من الصرع و الإدمان أعراض تميزها أو تحددها، كما قد تدفع المصاب بها إلى ارتكاب السلوك الإجرامي .

<sup>1</sup> عبد الاوي جواد، ميهوب يوسف، نفس المرجع السابق، ص 192.

### أولاً : الصرع

هي نوبات تصيب المريض، بحيث يفقد من خلالها وعيه ، ويتعرض لدوافع القدرة له على مقاومتها، مما يدفعه إلى ارتكاب السلوك الإجرامي .

وقد يكون فقدان المريض لوعيه للحظات قصيرة، وتسمى هذه الحالة بالنوبة الصغرى وقد يكون لفترة طويلة وتسمى هذه الحالة بالنوبة الكبرى.

ويصحب الصرع ماهر بدنية كتشنج جميع عضلات الجسم، وتسبق هذه النوبات وتعيقها اضطراب ذهني، أهم ما يميزها: صعوبة التفكير و الإدراك والهديان مثل: رؤية أشياء أو سماع أصوات لا وجود لها كما تتحرر غرائر المريض من عقالها وتضعف سيطرته على ما لديه من ميول إجرامية، فيقدم على ارتكاب السلوك الإجرامي ، وهو لا يعني ما يفعل خلاف لما يدل عليه مظهره الخارجي.<sup>1</sup>

### ثانياً : الإدمان

تعرفه المنظمة العالمية للصحة أنه حالة نفسية، وفي بعض الأحيان عفوية تنتج عن تفاعل الكائن الحي مع العقار.

كما عرف بأنه نمط لا توافقي في استخدام المواد، يؤدي بالفرد إلى ضغط أو إضراب يهر في أعراض الانسحاب، وتزايد احتمالية الحاجة إلى المواد.

ومن أهم خصائص الإدمان: ميل المريض إلى زيادة حركة المادة المتعاطاة واعتماده النفسي والعضوي على المحذر، بأي وسيلة ، كما تظهر عليه حالة تسمم عابرة أو مزمنة و الإدمان تأثير سلبي على الفرد والمجتمع، ومن بين الجرائم التي يرتكبها المدمن السرقة، القتل، التسول، الشرذ، وبعض الجرائم الجنسية.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> حياة نوراني ، نفس المرجع السابق ص 14.

<sup>2</sup> عبد الرحمان خلفي، محاضرات في القانون الجنائي العام، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع الجزائر، 2013-ص151.

### ثالثا : جنون الاضطهاد والتخلف العقلي

وهو عبارة عن مرض عقلي أو هذاء أو اضطراب عقلي من أعراضه الأوهام، وهي أفكار زائقة وقد يصاحب البارانونيا أي جنون الضمة والاضطهاد هذا ، أعراض من الهلوس وهي عبارة عن مدركات حسية زائقة غير موجودة في الواقع في ذهن المريض فقط منها السمعية والبصرية والذوقية وقد وقع المريض بالاعتماد بصحتها إلى القيام بارتكاب جرم ضد أعدائه وهو إضراب يصيب تفكير المريض.

### أولا : جنون الاضطهاد

عرف بأنه ذهان عقلي، حيث يعاني المريض من الهذاء والمتمثل في كل من : هذاء ، الاتهام والعظمة، ويقصد بهذا الاتهام اعتقاد المريض أن الناس توبة له الاتهام ، وأنه فاضع الاضطهاد من المجتمع أما هذاء العظمة، فهو توهم المريض أنه شخصية بارزة في المجتمع وقد ينتج هذا المرض ، من تعاطى جرعات مكثفة من المخدرات أو الكحول. يتوقع المصاب بهذا المرض أن الناس تسيء معاملته ، ولذلك يصبح شكاكاً في نواياهم نحوه، ويحاول إخفاء أسراره، ويشعر بالغيرة، ويميل إلى الجدال، ولا يميل إلى قبول اللوم على سلوكه، ويبدو بارداً عاطفياً، وتمتاز الهذات لدى هذا المريض بأنها منتظمة، والمصاب بجنون الاضطهاد، يميل إلى العنف والعدوان المرتبط بالهذات ، مما يؤدي إلى ارتكاب السلوك الإجرامي.<sup>1</sup>

### ثانياً: التخلف العقلي

يقصد بالتخلف العقلي نقص في الفهم والإدراك، ويقسم الأطباء حالات التخلف العقلي حسب درجته إلى البلة، غباوة، وحماقة.

<sup>1</sup> عبد الرحمن خلفي ، محاضرات في القانون الجنائي العام ، نفس المرجع السابق.

1- البلة : ويكون مستوى الذكاء عند الشخص في هذه الحالة دون ثلاث سنوات من مستوى البشر، والمصاب بهذا المرض يرتكب جرائم التي تحتاج إلى القوة العقلية.

2- الغباوة: ويكون مستوى الذكاء لشخص بين 3 و 6 سنوات ، بحيث يمكنه التمييز بين الخير والشر، وقد يشغل للقيام بأعمال إجرامية كما يمكن أن يرتكب جرائم الاعتداء على النساء.

- الحماقة: ويكون مستوى الذكاء فيها ما بين 6 و 12 سنة ، فبإمكان الأحمق إدراك معنى الأخلاق وفهم معنى المباح والمحظور، وتجنب الوقوع فيما لا يرضي المجتمع.

### الفرع الثالث : إدمان المواد

يعتبر الإدمان مرض مزمن يثير الدماغ والدافعية والذاكرة كما عرفته المؤسسة العالمية لسوء استعمال المخدرات NIDA بأنه عبارة عن اضطراب سلوكي يظهر تكرارا لفعل من قبل الفرد كي ينهك بنشاط معين بغض النظر عن العواقب التي تضر بصحة الفرد أو حالته عقلية أو حياته الاجتماعية.<sup>1</sup>

يصنف الإدمان إلى نوعين من الاعتماد وهذين النوعين هما كالآتي:

(أ) **الاعتماد الجسدي** : ويتميز بظهور أعراض انسحاب عند التوقف عن تناول المخدر فجأة إذ يؤدي استعمال كل من المواد الأفيونية، وللنوزديازين (دواء مهدئ ومضاد الاكتئاب) ، والكحول إلى الاعتياد الجسدي هذا من ناحية ومن ناحية أخرى يوجد بعض مواد لها نفس خصائص ولكنها لا تعد من المخدرات مثل : كورتيزون، ومنبطات البيتا ومعظم مضادات الاكتئاب .

(ب) **الاعتماد النفسي** : هو اعتماد العقل على المحذر ويرتبط بذلك أعراض انسحاب نفسية مثل الرغبة والتهيج ، الأرق، الاكتساب وفقدان الشهية وغيرها، كما أن الاعتماد النفسي على المادة

<sup>1</sup> علي حسين الخلف ود سلطان عبد القادر الشاوي، المبادئ العامة في قانون العقوبات المكتبة القانونية – بغداد، شارع المتبني ص.339.

يمكن أن يحض على الاعتماد ويظهر معه حالات عدم تحمل ترك المادة والإعراض للاستجابة مثل : اعتماد على الكحول، على الأفيون ، مشتقات النفسية وغيرها.

### المطلب الثاني : صور الإجرام عند المجرم الشاذ

تعد جرائم العنف من الجرائم التي تقيم المجرم الشاذ على ارتكابها فقد يرتكب جريمة القتل العمد أو أعمال العنف العمد نتيجة للشذوذ وقد يضعه هذا الأخير إلى ارتكاب جرائم العرض كجريمة العرض أو الفعل العلني المخل بالحياء ، غير أن المجرم الشاذ قد يقدم على ارتكاب جرائم أخرى كجريمة السرقة والتي تعد من الجرائم ضد الأموال أو جرائم الإرهاب ، والتي تعد من الجرائم ضد أمن الدولة وهذه الجرائم لا تقوم إلا بتوافر أركانها .

### الفرع الأول : جرائم العنف

كثيرا ما يرتكب المجرم الشاذ جرائم العنف ويعد هذا الأخير أسلوب بدائي غير محتضر يشكل في الكثير من الأحيان جريمة ، فهو مرض اجتماعي أكثر منه جريمة، فكثيرا ما يرتكب المجرم الشاذ جريمة القتل العمد و أعمال العنف العمد، ولا تقوم هذه الجرائم إلا بتوافر أركانها.

### أولا: جريمة القتل العمد

قد يرتكب المجرم الشاذ جريمة القتل ، والتي لا تقوم إلا بتوافر أركانها، والمتمثلة في كل من الركن الشرعي، الركن المادي و الركن المعنوي.<sup>1</sup>

### أ- الركن الشرعي

جريمة القتل منصوص ومعاقب عليها حيث تطرقت لتعريفها المادة 254 من الأمر 156/66 المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات الجزائري وجاء فيها : " الضل هو إزهاق روح الإنسان عمدا 02، كما تطرقت المادة 263 في فقرتها الثالثة للعقوبة الأصلية لجريمة القتل

<sup>1</sup> ماهر عبد شويش الدرة، الأحكام العامة في قانون العقوبات المكتبة القانونية، بغداد شارع المتنبى ، ص 308.

، والمتمثلة في السجن المؤبد كما حددت المادتين 261 العقوبة والتي تصل إلى الإعدام في حالات محددة و المتمثلة في كل من العقوبة والتي تصل إلى الإعدام في حالات محددة والمتمثلة في كل من : قتل الأصول ، التسميم عند الاقتران أو عند ارتباطه بجنحة، وحددت المواد 277 إلى 279 حالات أعذار ، حيث تخفض العقوبة عند قيام العذر بنص المادة 283 إلى الحبس من سنة إلى خمس سنوات ، الحبس من سنة إلى أشهر إلى سنتين ، الحبس من شهر إلى ثلاث أشهر.

### ب- الركن المادي

يتمثل الركن المادي للقتل ، في الفعل الإيجابي الذي من شأنه إحداث الموت ، ويتكون هذا الركن من ثلاث عناصر المتمثلة في كل من : السلوك الإجرامي، إزهاق الروح وعلاقة النية بين السلوك والوفاء.

### ج- الركن المعنوي

تستلزم جريمة القتل العند توافر القصد العام و الخاص.

1- القصد العام : يتمثل في انصراف إرادة الفاعل إلى ارتكاب فعل القتل مع علمه يجمع العناصر المكونة للركن المادي للجريمة.

2- القصد الخاص : يعد جريمة القتل من جرائم القصد الخاص، التي لا يكفي فيها لتوافر الركن المعنوي توافر القصد العام ، بل لا بد أ يتوافر إلى جانبه القصد الخاص والمتمثل في نية قتل المجني عليه ، أو إزهاق روحه.<sup>1</sup>

ثانيا : جريمة أعمال العنف العمد

<sup>1</sup> ماهر عبد شويش الدرّة، نفس المرجع السابق .

## الفصل الأول: مفهوم السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ

يشير العنف إلى الأذى و الاغتصاب و الشدة والقسوة ، قد يرتكب المجرم الشاذ جريمة أعمال العنف ، والمتمثلة في كل من الضرب ، و الجرح و أعمال عنف أخرى، و التعدي ولا تقوم إلا بتوافر أركانها.<sup>1</sup>

### أولا : الركن الشرعي

جريمة أعمال العنف منصوص ومعاقب عليها حيث حددت لها المادة 442 عقوبة الحبس من 10 أيام على الأقل التي شهرين على الأكثر ، وغرامة من 8000 إلى 16000 دج في حالة حدوث مرض أو عجز عن العمل لم يتجاوز 15 يوم ، ويشترط عدم توافر سبب الإصدار والترصد أو حمل السلاح.

وتتدرج العقوبة على حسب الحالات، وتشدد العقوبة لتصل أقصاها ، وذلك بمقتضى المادة 272 في فقرتها الرابعة والتي حددت عقوبة في الإعدام في حالة الضرب و الجرح أو العنف أو التعدي المفضي إلى الوفاة دون قصد إحداثها أو بقصد إحداث الوفاة ، إذا كان الضحية القاصر، 01 لم يتجاوز 16 سنة، والجاني من أحد الوالدين أو من الأصول أو من لهم سلطة على الطفل أو يتولى رعايته.<sup>2</sup>

### ثانيا : الركن المادي

ويتمثل إما في الضرب و الجرح ، وإما في عمل من أعمال العنف الأخرى و التعدي .

#### 1- الضرب والجرح

**الضرب :** يراد به كل تأثير على جسم الإنسان ، وليس شرط إحداث جرح أو ينتج عنه أثر أو يستوجب علاجاً.

<sup>1</sup> ماهر عبد شويش الدرّة، الأحكام العامة في قانون العقوبات المكتبة القانونية، المرجع نفسه

<sup>2</sup> حياة نوراني، نفس المرجع السابق، 15 .

الجرح : ويراد به كل قطع أو تمزيق في جسم الإنسان أو في أنسجته، ويتميز عن الضرب بأنه يترك أثرا في الجسم.

أعمال العنف أخرى و التعدي :

### 1- أعمال العنف الأخرى

والمقصود بها تلك الأعمال التي تصيب جسم الفضة وتشمل الأفعال التي لا تترك أثرا فيه مثل : دفع شخص إلى أن يسقط كما تتضمن الأفعال التي تنتج عنها عامة وتتمثل أيضا أعمال العنف المقضية إلى الوفاة دون قصد إحداثها ، ولا يشترط أن يحصل الموت إثر الإصابة مباشرة ، فقد يحدث بعد الإصابة ، شرط توافر الرابطة السببية بين الضرب و الوفاة.

### 2- التعدي

وهي تلك الأعمال المادية ، التي إن كانت تصيب الجسم مباشرة إلا أنها تسبب انزعاجا أو انزعاجا يؤدي إلى إضراب القوى الجسدية أو العقلية.

### ثالثا : الركن المعنوي

تشرط جرائم أعمال العنف القصد العام والخاص ، ويتحقق ذلك عند ارتكاب الجريمة عند إرادة وعلم .<sup>1</sup>

### الفرع الثاني : جرائم العرض

قد يرتكب المجرم الشاذ جرائم العرض كجريمة مثل العرض، والتي تطول جسم الإنسان وعورته، حيث تمس موقع العفة منه بالإكراه، أو جرعة الفعل العلني المخل بالحياء والتي تمس حياء البشر وكلها جرائم تخل بالحشمة والحياء.

<sup>1</sup> حياة نوراني، نفس المرجع .

وأيضاً هو جانب الرجل الذي يصونه من نفسه وجسمه وأن يتحصن سواء كان في نفسه أو ما يلزمه أمره، أو موضع المدح والندم أو ما يفخر به الإنسان من حسب وشرف.<sup>1</sup>

### جريمة هتك العرض

قد يرتكب المجرم الشاذ جريمة هتك العرض لقوله " كل المسلم على مسلم حرام لحمه وماله وعرضه." أو ما يعرف بالاعتداء على الإرادة ، والتي تمثل الاعتداء على الإرادة ، حيث ينصدم فيها رضا الضحية والتي تقوم إلا بتوافر أركانها والمتمثلة في كل من : الركن الشرعي ، فعل الوقاع استعمال العنف.

### أولاً: الركن الشرعي

جريمة هتك العرض منصوص ومعاقب عليها بنص المادة 336 حيث أن كل من ارتكب جنابة هتك العرض ، يعاقب بالسجن المؤقت من 5 إلى 10 سنوات ، وإذا ارتكب ضد قاصر لم تكمل 16 سنة ، فتكون العقوبة السجن من 10 إلى 20 سنة .01 ، في حالة كون صفة الجاني من أصول الضحية، أو ممن له سلطة عليه أو معلميه أو يخدمونه بأجر أو كان خادماً بأجر لدى ذات الأشخاص ، أو كان موظفاً أو من رجال الدين ، أو إذا كان الجاني قد استعان بشخص أو عدة أشخاص في ارتكاب جنابة هتك العرض فتكون العقوبة السجن المؤبد.

### ثانياً: فعل الوقاع

يتمثل فعل الوقاع في جريمة هتك العرض في الوطء والمجامعة الأسرة جماعياً طبعياً تاماً.

### ثالثاً : استعمال العنف

يعد العنف جوهر جرعة هتك العرض : ويتوافر ذلك كلما وقع الفعل يعتبر رضا الصحة، وقد يكون العنف مادياً او معنوياً، بل وقد يأخذ صوراً أخرى وهو فعل محطم مادياً أو نفسياً.

<sup>1</sup> عبد الرحمان خلفي، نفس المرجع السابق ، ص 216.

العنف الماي : يتحقق العنف المادي باستعمال القوة الجسدية أو أية وسيلة مادية ، بهدف إكراه المجني عليها على الاتصال الجنسي .

### العنف المعنوي

يتحقق العنف المعنوي بالتهديد للشخص ، كالتهديد بالقتل ، قد يأخذ العنف صوراً أخرى كاستعمال المواد المخدرة أو المنومة.<sup>1</sup>

### ثالثاً : جريمة الفعل العقلي المخل بالحياة

قد يرتكب المجرم الشاذ جريمة الفعل العقلي المخل بالحياة ، والتي تمثل الاعتداء على الحياة العام والتي لا تقوم إلا بتوافر الركن الشرعي وبفعلها المادي .

### الركن الشرعي

جريمة الفعل العنفي المخل بالحياة منصوص ومعاقب عليها بنص المادة 333 من القانون رقم 04/82 المؤرخ في 13 فيفري 1982 وجاء فيها : " يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنتين وبغرامة من 500 إلى 2000 دج كل من ارتكب فعلاً علانياً مخلاً بالحياة .<sup>2</sup>

وإذا كان الفعل العنفي المخل بالحياة من أفعال الشذوذ الجنسي ارتكب ضد شخص من نفس الجنس تكون العقوبة بالحبس من 6 أشهر إلى 3 سنوات وبغرامة مالية 1000 إلى 10000 دج.

### الفرع الثالث : علاقة علم الجريمة ببعض العلوم الإنسانية الأخرى

#### 1- علاقة علم الجريمة بعلم النفس:

يهتم علم النفس بدراسة سلوك الإنسان من خلال فروقه الفردية ومن خلال علاقاته بالآخرين ضمن البيئة الفيزيائية والاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها. وباعتبار أن الجريمة سلوك يقوم به فرد أو مجموعة من الأفراد ضمن معطيات ثقافية واقتصادية واجتماعية وحالة نفسية معينة،

<sup>1</sup> الشريف عمر، درجات القصد الجنائي، ط1، دار الفضفضة العربية بيروت 2002، ص25.

<sup>2</sup> أنظر المادة 333 من القانون رقم 04/82 المؤرخ في 13 فيفري 1982.

ظهر ذلك على شكل تخصص مشترك بين العلمين هو (علم نفس الجريمة). وبناء على ذلك يمكن تعريف علم نفس الجريمة على أنه علم يهتم بتطبيق المعارف النفسية في المجال الجنائي الإجرامي. كاهتمامه بالكشف عن بعض أنماط الشخصية، (الشخصية السايكوباتية)، ومن هذه العلوم المساعدة علم النفس العلاجي، وعلم نفس الشواذ، والإرشاد النفسي.<sup>1</sup>

### 2- علاقة علم الجريمة بعلم الاجتماع:

علم الاجتماع من أكثر العلوم الإنسانية ارتباطاً بعلم الجريمة هو علم الاجتماع الذي هو بصفة عامة يدرس الظواهر الاجتماعية والجريمة تعد إحدى هذه الظواهر، ومن الطبيعي أن يقف علماء الاجتماع إلى جانب علماء الجريمة في صف واحد بل أن كثير من علماء الاجتماع تخصصوا في دراسة الجريمة فصاروا أقرب إلى علم الجريمة من علم الاجتماع. وكان من نتيجة دراسة الجريمة كظاهرة اجتماعية نشأ فرعاً متخصصاً في كل من علم الاجتماع والجريمة عرف باسم علم الاجتماع الجنائي الذي يهتم بدراسة خصائص الجماعة الإنسانية والظروف المحيطة بها سواء كانت ظروف طبيعية أم سياسية أم اقتصادية أم ثقافية أم اجتماعية.

### 3- علاقة علم الجريمة بالخدمة الاجتماعية:

هناك علاقة وثيقة بين علم الجريمة والخدمة الاجتماعية نظراً لاعتماد كل علم في تحليلاته وتفسيراته ومعالجاته على العلم الآخر. لذا لا نستطيع فصل العلمين أحدهما عن الآخر. فالخدمة الاجتماعية حسب تعريف (هربرت ستروب) هو الاختصاص الذي يهتم بتوجيه الموارد الطبيعية والإنسانية لمقابلة حاجات الفرد والجماعة والمجتمع عن طريق الاعتماد على الفنون والأساليب العلمية التي تساعد الأفراد والجماعات على مساعدة نفسها بنفسها. وبموجب التعريف السابق نجد أنّ الخدمة الاجتماعية ومن خلال فنونها ومؤسساتها تستطيع معالجة أسباب الانحراف والجريمة وتطوير آثارها، كذل تستطيع الخدمة الاجتماعية أن تؤدي دوراً مهماً في إصلاح المجرمين وإعادة تكيفهم إلى المجتمع من خلال أدوار الاختصاصيين الاجتماعيين في السجون وفي المحاكم الجنائية أو محاكم الأحداث، كما أنّ علم الجريمة يساعد على تطور الخدمة الاجتماعية من خلل

<sup>1</sup> علي حسين الخلف ود. سلطان عبد القادر الشاوي، المبادئ العامة في قانون العقوبات المكتبة القانونية، بغداد، شارع المنبني، ص340.

عمل الباحثين في المؤسسات الإصلاحية والعقابية ووقوفهم على العوامل الفردية والاجتماعية ودورها في السلوك الإجرامي.<sup>1</sup>

لم يكن الاهتمام ببحث العوامل الاجتماعية للجريمة كافياً لدراستها، فقد لوحظ أن بعض الأفراد يقدم على ارتكاب الفعل الإجرامي دون البعض الآخر بالرغم من تشابه ظروفهم الاجتماعية، وهذا يعني أن هناك عوامل أخرى قد لا ترتبط بالظروف الاجتماعية للمجرم هي التي تؤدي إلى الجريمة. لذلك اتجهت دراسات وأبحاث العلماء في النصف الثاني من القرن التاسع عشر إلى دراسة شخصية المجرم، وكان على رأس هؤلاء العلماء الطبيب الإيطالي "سيزار لومبروزو" Lombrose "1835-1909" الذي كان أستاذاً للطب النفسي في جامعة "تورينو" بعد أن كان مدير مأوى للمعتوهين في "بيسارو" Pesaro، أصدر "لومبروزو" كتابه "الإنسان المجرم" عام "1876" توصل فيه إلى أن الفرد ليس مسؤولاً في ذاته، وأن الجريمة هي حصيلة عدد من الظروف النفسية- الفيزيولوجية التي يخضع لها مرتكب الجريمة. وأطلق "لومبروزو" على الشخص الذي يرتكب الجريمة في مثل هذه الظروف اسم المجرم بالولادة. وهذا النوع من المجرمين يمثل خطورة على المجتمع، من هنا نادى بضرورة اتخاذ التدابير الوقائية التي تحول بين هؤلاء وبين ارتكابهم للجرائم.

"لقد كان لـ"لومبروزو" الفضل في نشوء وازدهار "علم الإنسان" Anthropology واستخدامه مناهج العلم في محاولته وضع نظرية بيولوجية عامة عن الجريمة. إلا أنه قد جانبه التوفيق حين قصر موضوع بحثه عن أسباب الجريمة على شخصية المجرم، وأغفل تأثير العوامل الاجتماعية في الدفع نحو السلوك الإجرامي.

ونتيجة لذلك حاول تلاميذ "لومبروزو" إنقاذ نظريته، فأضاف "رافائيل جاروفالو" Garofalo "1834-1852" إلى التكوين الجسمي والنفسي لدى المجرم الظروف الاجتماعية التي تتفاعل مع هذا التكوين المعيب محدثة السلوك الإجرامي، واهتم "أنريكو فيري" E-Ferri "1856-1929"

<sup>1</sup> علي حسين الخلف ود. سلطان عبد القادر الشاوي، المبادئ العامة في قانون العقوبات المكتبة القانونية، المرجع نفسه.

بالعوامل الخارجية عن شخص المجرم حيث شبه العوامل المؤدية إلى السلوك الإجرامي بمعادلة كيميائية تتألف من عوامل ثلاثة هي: "العوامل الطبيعية" Natural Factore، "العوامل الفردية" Individual Factore، "العوامل الاجتماعية" Social Factore، فإذا اجتمعت هذه العوامل الثلاث وقعت الجريمة حتماً، وانتهى " فيري " إلى القول: "إن الإنسان مُسَيَّر إلى الجريمة لا مُخَيَّر، وبذلك فهو لا يُعد مسؤولاً عنها، ولا يجوز أن يعاقب عليها، وعلى المجتمع أن يتخذ التدابير الاحترازية اللازمة لحمايته." <sup>1</sup>

وجاء بعد ذلك الإيطالي "كولاياني" Colajanni الذي أصدر كتاباً عن علم الاجتماع الجنائي عام "1889" أكد فيه أن السبب الأساس للجريمة هو العوامل الاجتماعية، فهو يرى أن الاستعداد الشخصي للجريمة ناتج عن تأثير عوامل اجتماعية معينة.

### علاقة علم الجريمة بالعلوم الجنائية

#### 1) علم الجريمة وعلم العقاب

حاول كثير من العلماء اعتبار علم العقاب جزءاً من علم الجريمة. وقد ساد هذا الاتجاه في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا حتى نهاية القرن التاسع عشر، وبذلك أنكر هؤلاء كل استقلال لعلم العقاب.

والواقع أن علم العقاب مستقل تماماً عن علم الجريمة، فموضوعات أبحاثها مختلفة، فبينما يهتم علم الجريمة بدراسة الجريمة وتحديد أسبابها، فإن علم العقاب يهتم بدراسة الجزاءات والتدابير الاحترازية التي من شأنها أن تمنع المجرم من العودة مرة أخرى للجريمة.

وبالرغم من استقلال علم الجريمة عن علم العقاب إلا أنه لا يمكن إنكار الرابطة القوية بينهما، فهدف الجزاء الجنائي الذي يعنى به علم العقاب لا يمكنه تحقيقه دون الاستعانة بأبحاث علم الجريمة الذي يهتم بدراسة أسباب الجريمة حتى يتسنى تنظيم الجهود بعد ذلك لمكافحتها. ومن جهة أخرى يقدم علم العقاب خدمة مهمة للباحثين في علم الجريمة تتجسد في تقديمه النماذج

<sup>1</sup> علي حسين الخلف ود. سلطان عبد القادر الشاوي، المرجع نفسه.

البشرية الإجرامية من داخل المؤسسات العقابية لإجراء دراساتهم وأبحاثهم عليها وصولاً إلى تحقيق أفضل النتائج العلمية.<sup>1</sup>

### (2) علم الجريمة وقانون العقوبات

ويعنى قانون العقوبات بوضع النصوص الجنائية في دولة معينة ويحدد في هذه النصوص أنواع الجرائم وأركانها وقواعد المسؤولية عنها، والعقوبات المقابلة لها، وإجراء توقيعها. أما علم الجريمة فيدرس الظاهرة الإجرامية ليحدد أسبابها كما يقوم بدراسة المجرم. كذلك فإن القانون الجنائي يبدأ حيث توجد القاعدة القانونية، على حين أن علم الجريمة يتناول عدة دراسات وينتهي دوره حينما ينقل النتائج المستخلصة عنها إلى المشرعين بغية تضمينها النصوص التشريعية.

وبالرغم من الاختلاف بين قانون العقوبات وعلم الجريمة؛ فإن بينهما صلة وثيقة إذ يؤثر كل منهما في الآخر ويتأثر به. فقانون العقوبات يستعين بأبحاث علم الجريمة ليطور نصوصه القانونية ومؤسساته العقابية. وكذلك يزود علم الجريمة بالإطار الذي تدور حوله أبحاثه ودراساته، فيحدد معنى الجريمة التي تعد المحور الأساس لتلك الأبحاث والدراسات، وفي المقابل فإن النتائج التي يستخلصها الباحثون في علم الجريمة يكون لها تأثير على قانون العقوبات، وقد تدفع هذه النتائج المشرع إلى تعديل الجرائم والعقوبات سواء عن طريق الحذف أو الإضافة. فضلاً عن ذلك فإن السلطات القضائية والتنفيذية المنوط بها تطبيق القانون الجنائي هي التي تزود علماء الجريمة بال نماذج الإجرامية.

<sup>1</sup> ماهر عبد شويش الدرة ، نفس المرجع السابق ، ص 301.

الفصل الثاني :

دراسة الشخصية

الإجرامية و طرق معالجتها

### المبحث الأول : التفسير العلمي و النفسي للسلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ

يقصد بالدراسات والأبحاث العضوية، تلك التي تربط بين السلوك الإجرامي والتكوين العضوي للمجرم، سواء تعلق بالشكل الخارجي لأعضاء جسمه ، أو أدا أعضائه الداخلية لوظائفها ، ويرجع الفضل للطبيب الإيطالي سيزار لمبروزو في إعطائها بعدا عالميا ، فهو صاحب فكرة الإنسان المجرم ، واتخذت هذه الدراسات و الأبحاث شكلين الشكل التقليدي بزعامة لمبروزو ، والشكل الحديث بزعامة العالم الإيطالي دي توليو.<sup>1</sup>

### المطلب الأول: الدراسات والأبحاث العضوية و النفسية وتقييمها

لقد اعتمدت الدراسات والأبحاث العضوية عند لومبروزو على التجربة ، في البحث عن أسباب مفسرة للسلوك الإجرامي ، من أجل إيجاد بيل لمكافحته فقد أجرى لمبروزو بحوثا كثيرة لمعرفة ما يتميز به المجرمين عند غيرهم ، الأمر الذي جعله يقرر بأن المجرم " وحش بدائي " توجد فيه طريق الوراثة، ترجع إلى ما قبل التاريخ الإنساني ، وأطلق على هذا الوحش اسم الإنسان المجرم وجعل من هذا الاسم عنوانا لمؤلفه الذي صدر عام 1874، وقد بين فيه ولأول مرة وجود الخصائص العضوية الخاصة.

### الفرع الأول: الدراسات و الأبحاث العضوية للمبروزو

لقد كان للدراسات و الأبحاث التي قام بها لمبروزو، الدور البارز في إعطاء تفسير علمي للسلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ، وذلك بالقيام بالفحوص و الأبحاث على المجرمين الأحياء و الأموات، بهدف التوصل إلى نتائج تسمح بالتمييز بينهم والأسوياء غير المجرمين ، حيث قدم تصنيفا للمجرمين ، وما يتعلق بالدراسة منها المجرمين الشواذ.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> عبد الرحمان محمد العسيوي ، المجرم الشاذ ، دار الفكر الجامعي ، إسكندرية ص 99/98.

<sup>2</sup> معنصر مسعودة، مفهوم السلوك الإجرامي والأساليب التكفل به ، مجلة المقدمة للدراسات الأساسية و الاجتماعية، مجلد (مج 06-ع 01 ، س 2021 ص 26.07).

### أولاً : موضوع الدراسات و الأبحاث للمبروزو

يعتبر لمبروزو المؤسس الحقيقي و الرائد لعلم الأنتربولوجية ، فقد بحث عن العوامل و الأسباب التي تقف وراء السلوك الإجرامي في التكوين العضوي للإنسان ، وساهم معه تلاميذه أنريكوفيري ورافاييل جاروفالو .

لقد ولد لومبروزو عام 1839 في مدينة فيرونيا بإيطاليا ، ولقد حصل على بكالوريوس الطب من جامعة بافيا عام 1858 ، بعدها عمل طبيباً في الجيش الإيطالي، تم عين أستاذاً للطب العقلي في جامعة بافيا و تورينو، وظل فيها حتى توفي عام 1909 ، ولقد أتاحت له خدمته في الجنس ملاحظة بعض المميزات في الجنود الأشرار لم تكن موجودة في الجنود العاديين ولقد استخدم أسلوب المنهج التجريبي ، فكان حريصاً و متأملاً بطبعه على تفسير ما يدور حوله من ظواهر ، و من مؤلفاته " الإنسان المجرم " و " إجرام امرأة"<sup>1</sup>.

تقوم فلسفة على ثلاثة عناصر أساسية : أولها استخدام المنهج التجريبي في الظاهرة الإجرامية، أما العنصر الثاني الذي قام عليه فكر هذه الأبحاث و الدراسات فهو نفي حرية الاختيار ، وبذلك نفي المسؤولية الجنائية ويهدف المسؤولية الاجتماعية يتمثل في اتحاد تدابير دفاع اجتماعي في مختلف هذه التدابير باختلاف المجرمين والخطورة ، أما العنصر الثالث ، فهي ترى أن الغرض من التدابير الاحترازية يتمثل في وقاية المجتمع وليس عقاب المجرم.

كما يعتبر لومبروزو هو أول من تقدم لدراسة شخصية المجرم بدل الجريمة حيث كانت جميع الدراسات السابقة تنصب على دراسة الجريمة دون ربطها بالشخصية الإجرامية للمجرم ورغم أن أبحاثه لم تكن مرضية لكن يكفيه أن كان السابق إلى إخضاع الدراسة الإجرامية للمنهج العلمي القائم بالملاحظة والتجربة بعدما أخرجها من إطار الدراسة النظرية ، ثم أنه أنشأ علماً جديداً حديثاً

<sup>1</sup> دكتور أبو حسن عبد الموجود الانحراف و الجريمة في عالم المتغيرات ، سلسلة كتب مجلات الخدمة الاجتماعية، 2004م- مكتب الجامعي الحديث، ص15.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

يسمى علم الأنثروبولوجيا أو علم طبائع المجرم وهو أول من وضع تصورا للمجرم حسب الخصائص السيولوجية و العضوية والنفسية .

ولقد قام لمبروزو بفحص بعض الحالات التي كانت فتحا له نحو بناء نظريته وهي :

### الحالة الأولى

حالة اللص المحترف ، والذي يدعى فيلا وقد قام بفحص هذا المجرم فتبين أن المجرم يتمتع بصفة غير عادية في الحركة وجنوح إلى التباهي ، كما أن يرى لومبروزو أن هؤلاء المنحرفين و المتشردين ينتمون بصفات جسمية قبيحة منذ ولادتهم وأن المنحرف أو المتشرد صورة قديمة من الإنسان الأول في تكوينه الخلقي وفي نزعته إلى الشر تتاهي بنفسه ، وميل إلى التهكم والتجربة من الآخرين، وعند وفاة المجرم فيلا قام لومبروزو بتشريح جثته فوجد في مؤخرة الجمجمة تجويفا فارغا ، غير عادي يشبه التجويف الموجود عند القرده بعد ذلك استخلص لمبروزو أن الإنسان المجرم هو وحش بدائي تتوافر لديه بطريقة الوراثة خصائص الإنسان البدائي /1/ وقال بوجود المجرم بالفطرة أو المجرم بالميلاد الذي تتوافر فيه علامات الارتداد أو الرجفة من الناحية العضوية.

ومن خلال دراسة لمبروزو لحالة فيلا تبين أنه يعتبر المجرم الشاذ وحش بدائي فهو يتوافر على صفات وخصائص الإنسان البدائي، والذي تتوافر فيه علامات عضوية ، كما يعتبر المجرم الشاذ مجرما بالفطرة أو الميلاد فهو يولد بعلامات الارتداد، والتي تجعل منه مجرما في المستقبل<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> نبيه صالح دراسة في علمي الإجرام وعلم العقاب ، الدار العلمية الدولية، ودار الثقافة الأردن، بدون طبعة، 2003ص 52.

### الحالة الثانية

وفي حالة المجرم الخطير الذي يدعى فرنسي ، وقد قام هذا المجرم بقتل عشرين امرأة بطريقة وحشية ، حيث اعترف بأنه يشرب من دمائهم قبل دفنهن ، وانتهى لمبروزو إلى أن المجرم قد يتوافر على خصائص جثمانية معينة.<sup>1</sup>

كما تبين له من فحص 383 مجرماً أن 21 منهم تتوافر فيهم علامة واحدة من التي ذكرها وأن 43 منهم تتوافر فيهم 5 أو أكثر من هذه العلامات ، وهذا ما دفعه للقول، بأن المجرم بالفطرة هو الذي تتوافر فيه خمس علامات على الأقل ، من علامات الرجفة والارتداد و المتمثلة في كل من : عدم انتظام في شكل الجمجمة ، ضيق تجويف عظام الرأس، ضيق في الجبهة ، ضخامة الفكين ، بروز عظمي الخدين ، عدم انتظام شكل الأذن ، كالكبير و الصغر أو الفرطحة ، الانعكاف غير العاديين ، شذوذ في تركيب الأسنان ، اعوجاج أو فرطحة في الأنف.

كثرة تجاعيد البشرة ، غزارة وجفاف الشعر ، الطول المفرط في الذراعين أو قصرهما، عيوب في التجويف الصدري ، البلوغ الجنسي المبكر. كما أن دماغ المجرم أخف وزناً من دماغ الرجل النبيل ، وأن الجمجمة كلما زاد حجمها كان صاحبها ذكياً وغير مجرم أما إذا كان حجم الجمجمة صغير ، فإن صاحبها غبي ، وبالتالي فهو مجرم .

ومن خلال دراسة لومبروزو لحالة فرنسي تبين أنه يعتبر المجرم الشاذ مجرم بالقطرة حيث يتوافر على خمس علامات على الأقل، من علامات الرجفة و الارتداد من الناحية العضوية

<sup>1</sup> نبيه صالح دراسة في علمي الإجرام وعلم العقاب ، الدار العلمية الدولية، نفس المرجع السابق.

### الحالة الثالثة

حالة الجندي مسيديا ، حيث كان مصابا بالصرع ، وعمل لسنوات في الجيش الإيطالي ولم يعرف عنه سوء الخلق، وبسبب استهزاء أحد الرؤساء به ، تار مسيديا فاقدًا للوعي ، لمدة اثني عشرة ساعة متوالية ، وحينما استيقظ لم يتذكر شيئاً عما ارتكبه من سلوكه الإجرامي ، وبعد دراسة لمبروزو لحالة مسديا تبين أنه يتوافر على صفات الحيوانات المتوحشة و المفترسة ، و أنه مصاب بحالة الصرع الوراثي الذي دفعته إلى ارتكاب جريمة القتل : فتوصل لمبروزو إلى وجود علاقة للسلوك الإجرامي و الصرع ، و أن المجرم المصاب بالصرع يمثل أحد أنماط المجرمين بالفطرة أو بالطبع ومن تم اهتم لمبروزو بالجانب النفسي، حيث أكد على أن العيوب الجسمانية لا تقتصر على المجرمين ، كما أنها ليست علامة مميزة لهؤلاء المجرمين ، و إنما لا تقتصر عليهم دون غيرهم.

و انتهى لمبروزو ، وتبعاً لذلك إلى وجود علاقة بين السلوك الإجرامي و الصرع والذي يعتبر أحد الجوانب النفسية ، وأن المجرم الصرعي يعد أحد أنماط المجرمين بالقطرة أو بالطبع<sup>1</sup>.

وضع العالم الإيطالي "سيزار لومبروزو" Lombrose "1830 - 1909" دعائم هذه النظرية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وقد كان "لومبروزو" Lombrose أستاذاً للطب الشرعي بجامعة "تورين" بإيطاليا وطبيباً في الجيش الإيطالي. فأتاحت خدمته هذه ملاحظة الجنود بصورة عامة، وقد لفت نظره أن الجنود المشاكسين ينفردون بخصائص لم تكن متوافرة في الجنود الوداعين. فالمشاكسون اعتادوا وشم أجزاء من أجسامهم بصور فاحشة وكتابات ماجنة. كما قام بتشريح جثث بعض المجرمين فوجد عيوباً ملحوظة في تكوينهم الجسمي، لاسيما في جماجمهم التي كان بها شذوذ في حجم الجبهة وشكلها الخارجي وكذلك وجد شذوذاً في أسنانهم عند فحصه

<sup>1</sup> محمد صبحي نجم ، أصول علم الإجرام وعلم العقاب ، دار الثقافة ، الأردن ، الطبعة الأولى، 2008 ص41.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجاتها

لهم، وقد كُلف بتشريح جثة قاطع طريق مشهور في إيطاليا يدعى " فيلالا " Viellala فلاحظ وجود فراغ مجوف في مؤخرة جمجمته يشبه الفراغ الموجود في جماجم القرود، كذلك قام بتشريح جثة مجرم يدعى "فرني" Verni، وآخر يدعى "ميسديا" Misdea .. وغيرهم؛ فأمن بنظرية "دارون التطورية" Darwin Evolution Theory وانتهى إلى القول: أن المجرم شخص فيه صفات موروثية ترجع إلى الإنسان البدائي.<sup>1</sup> "بمعنى أنه يتميز منذ الولادة بتشويه أو شذوذ، تتمثل في سمات عضوية وصفات نفسية انحطاطية، سماها لومبروزو " وسمات الانحلال "Degenerative Stigmatic". "ومنها ما يأتي:

- \* اختلاف حجم وشكل الرأس عن النمط الشائع في السلالة أو المنطقة التي ينتمي لها.
- \* عدم تماثل نصفي الوجه.
- \* ضخامة الفك الأسفل.
- \* تشوه شكل الأذنين، فهما إما كبيرتان أو صغيرتان أو بارزتان من الرأس بشكل يماثل أذني الشمبانزي.
- \* التواء الأنف أو اعوجاجه أو انقطاعه.
- \* كبر حجم الشفتين وبروزهما.
- \* ضيق الجبين.
- \* كثافة شعر الرأس والجسم والحاجبين.
- \* انفراج في الأذرع والأقدام.
- \* وجود أصابع زائدة في اليدين والقدمين.
- \* عيوب في التجويف الصدري.<sup>1</sup>
- \* امتلاء الوجنتين وبروزهما، كما في بعض الحيوانات.

<sup>1</sup> محمد صبحي نجم، نفس المرجع .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

كما وجد أن المجرم يتميز بصفات وسمات نفسية وعقلية ومزاجية يرتد بعضها إلى صفات وسمات الإنسان البدائي منها:-

\* القدرة على تحمل الألم.

\* عنف المزاج.

\* الغرر.

\* الاستخفاف بالقوانين والقواعد الاجتماعية ورفض العمل بها.

\* ضعف الوازع الديني.

\* النضج المبكر للغريزة الجنسية.

\* الميل إلى التشاؤم.

\* حب العودة إلى القوانين البدائية.

\* الاندفاع في التصرف.

\* عدم المبالاة والميل إلى الكسل.

\* عدم احترام النساء.<sup>1</sup>

\* عدم السيطرة على النفس، والشعور الدائم بعدم الاستقرار النفسي والعاطفي.

وبعد هذه الاكتشافات، قام "لومبروزو" Lombrose بنشر النتائج التي توصل إليها في كتاب له بعنوان "الإنسان المجرم" عام "1876"، وخلص فيه إلى أن المجرم إنسان بدائي وأنه يولد مجرماً بحكم عوامل وراثية تنتقل إليه عن آباءه فتجعله شاذاً، واستنتج أن شذوذ أعضاء الجسم ينبئ عن طبيعة إجرامية خطيرة، يولد المجرمون بها نتيجة خطأ في سلسلة تطورهم من الإنسان الهمجي أو البدائي، أي أنه كان من الواجب أن يولدوا بحالهم هذه في عصر الإنسان الأول، فشذوذهم العضوي وما يصاحبه من خروج على القانون ما هو إلا ارتداد إلى الإنسان الأول. وأن بعض الظروف الاجتماعية تعطيهم الفرصة لممارسة أعمالهم الإجرامية، وهنا أدخل "لومبروزو" بيئة

<sup>1</sup> المرجع نفسه.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

المجرم وظروفه بوصفها عوامل محركة لنزعاته الإجرامية المترسبة في داخله والبادية على مظهره، أو مهيجة لجهازه العضوي الداخلي المختل الوظائف، أو مثيرة لحالته النفسية السيئة.<sup>1</sup> إلا أن " لومبروزو " Lombrose لم يقف عند نظريته الأولى بالإجرام الوراثي، فقد حاول إدخال بعض العوامل النفسية والاجتماعية مع احتفاظه بفكرته الأصلية مع المجرمين بالفطرة الذين يمثلون النموذج الحقيقي للمجرم.

وكان لومبروزو في بدء دراسته يعتقد أن المجرمين بالولادة يشكلون جميع المجرمين بنسبة 100% تقريباً، ولكنه فيما بعد خفض نسبتهم إلى 40% تقريباً، واعتبره الصنف الغالب بين خمسة أصناف من المجرمين. والأصناف الأربعة الأخرى هم كما سماهم ووصفهم لومبروزو:

\* المجرمين بالفطرة أو الوراثة "Born Criminals": وهؤلاء هم ضحايا الجريمة الذين لا سبيل إلى علاجهم أو إصلاحهم.

\* المجرمين العاطفيين "Passion Criminals": ويصدر إجرامهم عن تهور واندفاع عاطفي، ويدخل ضمن هذه الفئة المجرمون السياسيون الذين يصدر إجرامهم أحياناً عن وطنية جامدة.

\* المجرمين المصابين بالجنون "Insane Criminals": وهم المجرمون الذين يصدر إجرامهم عن نقص عقلي يفقدهم القدرة على التمييز بين الخير والشر.

\* المجرمين بالصدفة أو أشباه المجرمين "Accidental or Occasional Criminals": وهم المجرمون الذين يرتكبون إجرامهم تحت تأثير بعض الظروف الاجتماعية القاسية أو لسوء التنشئة الاجتماعية أو التربية السيئة أو تحت تأثير أي عامل نفسي اجتماعي آخر.<sup>2</sup> ومن خلال دراسة لمبروزو لحالة مسسيديا ، تبين أن لمبروزو يعتبر المجرم الشاذ المصاب بمرض الصرع الوراثي أحد أنماط المجرمين بالفطرة أو بالطبع ، و أنه يجمع بين صحاح الحيوانات المتوحشة و المفترسة ، وبذلك ربط بين الشذوذ المتمثل في الصرع و السلوك الإجرامي.

<sup>1</sup> علي عبد القادر القهوجي : علم الإجرام وعلم العقاب ، الدار الجامعية، بدون دار نشر ، بدون بلد نشر ، بدون طبعة 1995، ص42.

<sup>2</sup> محمد صبيح نجم : أصول علم الإجرام وعلم العقاب ، ص 42.

ثانيا: نتائج الدراسات و الأبحاث العضوية للمبروزو

قبل تبيان أنماط المجرمين الشواذ عند لومبروزو ، تتعرض أولا لجمع أنماط المجرمين التي توصل لها ، وذلك لتتضح الصورة أكثر ، وهي كما يلي :

### 1-المجرم بالفطرة والميلاد

يتميز بصفات موروثة خاصة ، يرتد بها إلى عصر الإنسان البدائي ، فمنها ما هو عضوي، ومنها ما هو خاص بالحواس، ومن هذه الصفات مما هو عام ومشارك ومنها ما هو خاص بجرائم معينة ، فالسارق يتميز بكل من : الحركة غير عادية للوجه ، صغر العينين وعدم استقرارها، أما القاتل فتميز بكل من : النظرة العادية ضيق أبعاد الرأس ، طول الكتفين ، أما مرتكب الجرائم الحسية فيتميز بكل من : طول الأذنين ، انخفاض الجمجمة ، تقارب العينين ، فرطحة الأنف ، وهذه الصفات تتوافر لدى 65% من المجرمين.

### 1-المجرم المجنون

وهو المصاب بمرض عقلي بحيث يفقد الإدراك ، ولا يفرق بين الشر و الخير ، ولا يميز طبيعة أعماله ونتائجها ، وهذا النوع من المجرمين يودع في مصحة عقلية حتى يتم شفائه.<sup>1</sup>

### 2-المجرم الصرعي

وهو المصاب بصرع وراثي ، و من شأن الصرع أن يؤثر على عضلات الشخص و على أعصابه ، وحالته النفسية.

### 3-المجرم السيكوباتي

<sup>1</sup> نظير فرج منيا ، نفس المرجع ص 136 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

ويسمى بالمجرم المجنون خلقيا ، الذي له القدرة على التكيف مع المجتمع وما يعرف بالمجنون الأدبي.

### 4-المجرم بالعادة

وهو يولد دون أن تتوافر لديه صفات المجرم بالميلاد إلا أن ظروف بيئية معينة تعزز فيه النزعة لإرتكاب الجريمة.

### 5-المجرم بالعاطفة

وهو لا يرتكب الجريمة بسبب تكوين وراثي خاص وضعف في قواه العقلية إنما يرجع إجرامه لأسباب عاطفية كالحماس والغيرة ، والدفاع عن الشرف وله حساسية مفرطة لا تقاوم.

### 6-المجرم بالصدفة

وهو لا يبحث وراء الجريمة إنما ينفاد لمؤثرات خارجية طارئة ومن هذه الفئة المجرم ذو الاتجاه الإجرامي المختلط الذي يتميز ببعض الخصائص العامة التي يتصف بها المجرم بالميلاد أو المصاب بالصرع ولكن في صورة لحق درجة و أقل ظهورا.

أما عن المجرمين الشواذ فاقدى الأهلية الجنائية ، فقد صنف لمبروزو المجرم الهيستري و المدمن ضمن نمط المجرم المجنون ، و الذي يتم إيداعه في مصلحة عقلية حتى يتم شفائه.

فالعالم لمبروزو أقر للمجرم الشاذ تدابير احترازية و الغرض منها هو الدفاع عن المجتمع من خطورة الجاني الإجرامية التي دفعت بالمجرم إلى ارتكابها ، وهذا الغرض يعبر عنه بالردع الخاص.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> حياة نوراني - نفس المرجع ص 64.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

كما صنف التدابير الجنائية المتخذة ضد المجرم نوعين :

### 1) تدابير سابقة على ارتكاب الجريمة

وهي التدابير المبالغة أو الوقائية ومثالها : مكافحة المخدرات و التسول و البطالة .

### 2) تدابير تالية لوقوع الجريمة

ويطلق عليها تدابير الأمن أو التدابير الإحترازية وهي إما علاجية ، كالوضع في المشفى الأمراض العقلية أو الاجتماعية ، كالخطر ، الإقامة في مكان معين .

ومن خلال ما تقدم يمكن القول أن الدراسات و الأبحاث العضوية للمبروزو ترجع للسلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ إلى عوامل عضوية كما أنها أضافت العوامل النفسية لتفسير هذا السلوك ، و أقر لمبروزو تطبيق التدابير الاحترازية كجزاء جنائي للمجرم الشاذ ، وقد ذهب لومبروزو إلى أمن مكافحة الجريمة إنما تكون بالقضاء على المجرمين و اتخاذ مختلف التدابير الأمن التي ترمي إلى استئصالهم من المجتمع.

### الفرع الثاني : النظرية الإيطالية الحديثة " البيولوجية الاجتماعية

#### أولاً: نظرية العالم أنري يكو فيري

يترجم هذه المدرسة العالم " أنر يكو فيري " E. Ferri "1856-1929" أحد تلامذة "لومبروزو" Lombrose وأستاذ القانون الجنائي، الذي وضع أسس علم الاجتماع الجنائي، وهو يمثل الاتجاه البيولوجي الاجتماعي في المدرسة الإيطالية القديمة بالرغم من تأييده للعالم "لومبروزو" Lombrose. وهناك من الباحثين من يرى بأن " فيري " هو المؤسس الحقيقي لعلم الجريمة الحديث. وأياً كان الأمر فإن " أنر يكو فيري " E. Ferri الفضل في تأسيس ما يعرف حالياً بـ

#### علم الاجتماع الجنائي " Criminal Sociology<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> دكتور زكريا أحمد الشريفي ، سلوك الإنسان بين الجريمة ، العدوان الإرهاب - دار الفكر العربي-ص87.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

وقد وضع " فيري " أسساً للجريمة والسلوك الإجرامي بمعادلة تشبه المعادلة الكيميائية أطلق عليها قانون التشعب الإجرامي أو الكثافة السكانية، وأرجعها إلى عوامل ثلاثة هي:

1. عوامل طبيعية: مثل الموقع لجغرافي والمناخ والأحوال الجوية.. الخ.
2. عوامل فردية: مثل السن والجنس والخصائص العضوية والعوامل الموروثة.
3. عوامل اجتماعية: مثل كثافة السكان والعادات والتقاليد والتنظيم السياسي والظروف الاقتصادية وغيرها.

### ثانيا : دراسة أبحاث فيري و نتائجها

وقد التزم " فيري " E. Ferri في بحوثه ودراساته بالمنهج التجريبي الذي سلكه "لومبروزو" Lombros واختار في عام "1881" عينة تتكون من "300" مجنون و"700" مجرم من السجناء و"711" جندياً كمجموعة ضابطة، وقد راعى في اختيارهم أن يكونوا من الأماكن ذاتها التي ينتمي إليها المجرمون، ومن مستواهم الاجتماعي نفسه، وقسم بحثه إلى قسمين الأول: يشتمل على النواحي البيولوجية، ويضم الثاني: الجوانب النفسية، ثم قام بتصنيف المجرمين إلى الطوائف التالية:

1. المجرم بالولادة أو بالغريزة Born Criminal: وهو المجرم الذي لا يستطيع مقاومة غريزته وما ينتج عن ذلك من دوافع إجرامية ورثها منذ الولادة.
2. المجرم المجنون Insane Criminal: وهو المجرم الذي يرتكب الأفعال الإجرامية المخالفة لقواعد المجتمع وقوانينه نتيجة لتخلفه أو لمرضه العقلي.
3. المجرم بالصدفة Occasional Criminal: وهو المجرم الذي يرتكب فعله الإجرامي نتيجة لظروف عائلية وبيئية- اجتماعية وثقافية- أكثر من كونه ناتجاً عن عوامل شخصية أو نفسية متوارثة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> نبيه صالح ، دراسة في علمي ، الإجرام وعلم العقاب المرجع السابق، ص60.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

4. المجرم العاطفي Passionate Criminal : وهو المجرم الذي يرتكب جرائمه نتيجة لعدم تمكنه من السيطرة على نوازه وانفعالاته.

5. المجرم المعتاد Habitual Criminal : وهو المجرم الذي تكونت لديه العادة على ارتكاب الأفعال المخالفة للقانون والعادات والتقاليد الاجتماعية.<sup>5</sup> وتبين له أن هناك 10% من السجناء و37% من الجنود كانوا بدون التشويه الخلقي الذي ذكره لومبروزو وتؤكد مثل هذه النتيجة أن التشوهات وإن وجدت بكثرة في المجرمين إلا أن حالات الاستثناء كثيرة ومتعددة. ولقد حاول أن يعلل ذلك لومبروزو بأننا إذا وجدنا هذه التشوهات في الأبناء من الرجال والسيدات، فإننا نكون أمام طبائع إجرامية لم ترتكب بعد الفعل الظاهري لأن الظروف التي عاشوا في كنفها أدت إلى حمايتهم من إغراء الجريمة. ولكن هذا يعني أن لومبروزو يعترف صراحة أن البيئة تلعب دوراً هاماً في حدوث الجريمة وأن هذا في نفس الوقت يلقي ظللاً من الشك على نظريته.

وقد توصل فيري من بحوثه إلى أن المسؤولية الجنائية لا تقوم على أساس خلقي وإنما على أساس من التضامن الاجتماعي الذي يفرض على المجتمع مسؤولية الدفاع عن نفسه من خلال تدابير وقائية أكثر منها عقابية.<sup>1</sup>

وأخيراً يمكن إجمال أفكار " فيري " E. Ferri بما يأتي:

1. الجريمة هي نتاج عوامل متعددة " طبيعية وفردية واجتماعية".
2. إصلاح المجرم ليس كافياً، بل يجب بذل الجهود لإصلاح وسطه الاجتماعي.
3. التأكيد على أهمية السياسة الجنائية للوقاية من الجريمة.

### نظرية لومبروزو في الميزان:

لاشك أن النظرية الإيطالية بشقيها القديم والحديث كان لها الدور الأساس في تفسير الظاهرة الإجرامية تفسيراً علمياً قائماً على الحقائق الواقعية بعيداً عن الأفكار الميتافيزيقية والأخلاقية

<sup>1</sup> المرجع نفسه.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

والدينية، بسبب اعتمادها المنهج التجريبي والملاحظة في البحث والدراسة. ومع ذلك فقد تعرضت هذه النظرية لجملة من الانتقادات أهمها:<sup>1</sup>

1. بطلان الأساس التجريبي الذي بني عليه " لومبروزو " نظريته الأولى، حيث اقتصرته دراسته على فحص جثث وأجسام المجرمين الأحياء منهم والأموات، ولم يستخدم مجموعة ضابطة من غير المجرمين، كما أن عينة البحث التي استخدمها لم تكن ممثلة تمثيلاً صحيحاً للظاهرة محل الدراسة لا من حيث عدد المجرمين ولا من حيث نوع الجرائم، الأمر الذي أفقدها المنهجية العلمية.
2. القول بأن الصفات الوحشية والبدائية التي أكد عليها " لومبروزو " تعوزه الدقة، وفيه نوع من المغالطة، لأن المجتمع البدائي لم يكن جميع أفراده من المجرمين، كما أنه لا يمكن التحقق من أن الإنسان الأول كان يعيش على سفك دماء أخيه، فهذه أفكار غيبية بعيدة عن النهج العلمي الاختباري، من هنا خرجت أساسات هذه النظرية عن المنطق السليم.
3. أغفل " لومبروزو " دور العوامل الأخرى لاسيما الاجتماعية أو البيئية في شخصية المجرم وفي الدفع به إلى هاوية الجريمة، وهذا دعا تلميذه " فيري " إلى الاهتمام بدراسة هذا الجانب من العوامل.
4. استخفاف النظرية بالحريات والضمانات الفردية، مع الإخلال بمبدأ الشرعية عندما نادت باتخاذ تدابير استثنائية قاسية ضد فئات المجرمين لاسيما المجانين والمجرمين بالعادة وغيرهم من المجرمين.
5. قول النظرية بحتمية الجريمة وإنكارها المطلق لحرية الاختيار.
6. إهمالها لاعتبارات العدالة وما استتبعه ذلك من إنكار للمسؤولية الجنائية.
7. قولها بوجود نوع ثابت من الجريمة غير مختلف عليه لا في الزمان ولا في المكان، وهي الجريمة الطبيعية القائمة على الجوانب الأخلاقية والقيم الاجتماعية مشككة بالمفهوم القانوني للجريمة على نحو ما ذكره " جاروفا لو " هو قول لا يخلو من التناقض أيضاً.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> نبيه صالح ، دراسة في علمي الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق.

<sup>2</sup> دكتور نظير فرج، نفس المرجع ،ص63-64.

### الفرع الثالث : بحوث العالم تشارلز جورنج

أجرى الطبيب الإنجليزي "جورنج" Charles Goring "1870-1919" بحوثه على "3000" سجيناً كلهم من المجرمين الخطرين وقارنهم بغيرهم من محترمي القانون، وقد استمرت بحوثه وتجاربه حوالي "8" سنوات، استنتج منها: أن الجريمة ليس علة مرضية يمكن تشخيصها ووضع دواء لها، وأن المجرمين ليسوا ذوي خصائص وميزات جسمية وعقلية يتميزون بها عن سائر الناس، وأنه لا توجد سمات تميّز المجرم عن غيره وكذلك لا يوجد فرق في مقاييس الجمجمة والعظام بين المجرمين وغيرهم من الأسوياء بعد أن قارن بين سعة جماجم طلاب جامعة أكسفورد وجامعة كمبرج وبين سعة جماجم المجرمين في السجون فلم يجد فرقاً ملحوظاً بين الفئتين، كذلك لم يجد فرقاً في نفس المقاييس بين أساتذة جامعة لندن والمجرمين، والفرق الوحيد الذي لاحظته هو أن المجرمين كانوا أقل في الطول والوزن، ويرجع ذلك إلى مستواهم الاقتصادي المنخفض وفرصهم القليلة في نمو أجسامهم. وقد نفى بشدة وجود العلاقات الفيزيولوجية المميزة التي نادى بها "لومبروزو" Lombros فهدم بذلك حجر الزاوية لنظريته. واختتم بحوثه بالعبارة التالية: " إن النتائج التي توصلنا إليها بعد أبحاث مستمرة وإحصاءات دقيقة تشير إلى انه لا يوجد نموذج لإنسان مجرم يتميز بعلامات أو سمات جسمية، ثم إن هيئة الإنسان الخارجية لا علاقة لها بالسلوك الإجرامي".<sup>1</sup>

ومع ذلك، فقد أشار "جورنج" Charles Goring إلى وجود بعض السمات الجسدية ذات العلاقة بأنواع محددة من الجرائم مثل ارتكاب جرائم السرقة من قبل أشخاص صغار ضعاف البنية تميزهم عن غيرهم ممن يرتكبون جرائم مختلفة، إلا أنه اختلف مع "لومبروزو" في تصنيفه للمجرمين حيث أضاف إلى سمات "لومبروزو" البدنية، سمات أخرى ذات علاقة بالوضع الاجتماعي والطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها المجرم، ووفقاً لذلك صنّف عينة دراسته التي

<sup>1</sup> دكتور نظير فرج ، نفس المرجع السابق.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

أجراها على نزلاء السجون في أربع طبقات اجتماعية وسبع حرف مهنية، نلخص بعضاً منها فيما يلي:

\* يمكن التمييز بين الطالب الجامعي بجامعة إنجليزية وبين زميله بالجامعة الاسكتلندية بناءً على خواص الطالبين ومقاساتهما البدنية أكثر من إمكانية التنبؤ فيما إذا كان أيّ منهما سيصبح مجرماً أم أستاذاً جامعياً.

\* نقل أطوال المجرمين عن الأسوياء في المهنة الواحدة بما يعادل "4" سم.

\* يتولد الميل إلى الجريمة والجناح في منزل الأسرة.<sup>1</sup>

\* الطبقة الاجتماعية والظروف البيئية أو الصدفة تعد ذات أثر بسيط جداً في انحراف الفرد وإجرامه .

### الفرع الرابع : بحوث العالم هوتون "عودة إلى المجرم العضوي"

كان لنظرية" لومبروزو "Lombros صدىً كبيراً في أوروبا وأمريكا فعارضها البعض، وقبلها البعض الآخر وسلّم بما جاء بها، وكان على رأس هؤلاء العالم الأمريكي"أرنست هوتون " E. Hooton "1887-1954" وهو من أساتذة جامعة هارفارد، الذي حاول عن طريق بحوثه الميدانية التي استمرت زهاء "12" عاماً أن يثبت صحة نظرية" لومبروزو " "وقام بدراسة ما يقرب من أربعة عشر ألفاً من المجرمين المدانين في السجون، مقابل عينة من غير المجرمين تقارب ربع عدد هؤلاء ثم قام أيضاً خلال سنوات لاحقة بدراسة ميدانية أنثروبولوجية على"5680" نزيلاً من نزلاء السجون، توصل خلالها إلى توزيعهم على"9" أجناس بشرية، والتي ذكر فيها بأن هذه الفئة من المجرمين ممن تتوفر لديهم شذوذ عضوي إنما يمثلون انحرافاً عن المعدل في سماتهم العضوية عمّا تتسم به الأجناس البشرية التي ينتمون إليها. وفي دراسة أخرى له قام هوتون بفحص"17680" نزيلاً من نزلاء السجون في الولايات المتحدة الأمريكية وفحص "1976" شخصاً من غير المجرمين

<sup>1</sup> حياة نوراني، نفس المرجع ص 70-71.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

وطبق على كل منهم مجموعة من المقاييس والاختبارات الانثربولوجية، وكذلك قياس الملامح المورفولوجية أي السمات التشكيلية والبنائية Morphological. ولقد كشفت هذه الدراسة عن وجود فروق واضحة بين المجرمين والأسوياء.

وبناءً على هذه النتائج توصل "هوتون" E. Hooton إلى ما يأتي:

\* توجد صفات خاصة موروثية يتميز بها المجرمون، وأن هذه الصفات لها علاقة بشكل العينين والأنف والفم والأذنين والجبهة كما تتعلق بمقاييس هذه الأعضاء.<sup>1</sup>

\* توجد جرائم معينة ارتكبها مجرمون لديهم صفات مشتركة تميزهم عن غيرهم ممن ارتكبوا جرائم أخرى، فمثلاً وجد أن جرائم القتل والعنف والتزوير والنصب تزيد مع زيادة الطول.

\* يتمتع المجرمون بصفات انحطاطية موروثية.

وبالرغم من أن "هوتون" تجنب النقد الذي وجه إلى "لومبروزو" الذي يتعلق بأسلوب البحث قام بدراساته باستخدام المجموعة الضابطة من غير المجرمين إلا أن نظريته هي الأخرى لم تسلم من النقد الذي تجسد في الآتي:

\* لا يمثل نزلاء السجون عينة المجرمين تمثيلاً صحيحاً، فهؤلاء هم فقط الذين ثبت لدى القضاء إجرامهم، وهناك خارج السجون ممن ارتكب الجريمة ولم يكشف أمره، أو قضي ببراءته لعدم كفاية الأدلة أو الذين حكم عليهم مع إيقاف التنفيذ.

\* الاعتقاد بوجود سمات مشتركة قد تتشابه إنما تمثل اعتقاداً زائفاً يعتمد على مشاعر وهمية تعتقد الأغلبية في صحتها وتسلم بها وكأنها حقيقة واقعة، في حين أنه لا أساس لها من الصحة.

\* اختلاف الصفات المميزة لبعض المجرمين عن البعض الآخر وفقاً لاختلاف نوع الجريمة المرتكبة، هذه النتيجة مشكوك في صحتها لأن "هوتون" استخلصها من دراسة الجريمة التي دخل

من أجلها المجرم السجن بينما قد يكون ارتكب قبل ذلك جرائم من نوع آخر.

<sup>1</sup> سليمان عبد المنعم ، المرجع السابق ، ص242-243.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

\* اقتصرت نظرية "هوتون" على العوامل الفردية، وأغفلت تأثير العوامل الاجتماعية.<sup>1</sup>

الفرع الخامس: نظرية التكوين العضوي لـ دي توليو:

لقد حدد العالم دي توليو ، عوامل السلوك الإجرامي في شخصية المجرم و المصطدمة بالوسط أو البيئة الاجتماعية ، بحيث له نفسية منحرفة بسبب ما أصاب من خلل في أعضائه الداخلية كما حدد أنماط المجرمين ، غير أن ما يتعلق بهذه الدراسة ، هو أنماط المجرمين الشواذ .

ويشبه دي توليو السلوك الإجرامي بالمرض الذي يصيب الشخص والذي يتوقف على قدرته على مقاومته فذلك بالنسبة للجريمة فالفرد يقدم عليها لعدم قدرته الداخلية على تكيف نفسه وفقا لمتطلبات المجتمع.<sup>2</sup>

ويقرر الانتقام من القدرة على التكيف أو انعدامها يرجع إلى تغيرات في الجانب العاطفي من الشخصية إذ للأخيرة الأثر المباشر على سلوك الفردي ، عموما كما يقرر أن إصابة الجانب العاطفي للشخصية يكون مصحوبا بصراع بين الأنا الذاتية والانا الاجتماعية تتغلب فيه الأولى وكذلك يضيف أن نقص نمو الحياة العاطفية يمتد ليشمل كل جوانب الشخصية الأخرى العضوية والنفسية و التي تصل من قريب أو بعيد بالحياة العاطفية وخاصة بعض الغدد المتعلقة بالنمو العضوي وهذا الخلل في التكوين العضوي وهذا الخلل في التكوين العضوي و النفسي يوجد لدى الفرد نوعا من الاستعداد الإجرامي.

ويقسم دي توليو الاستعداد الإجرامي إلى استعداد ذو طبعة عارضة وآخر ذو طبعة أصلية فالأول يوجع لعوامل شخصية وبيئية من شأنها أن تفوق قدرة الشخص على ضبط نفسه فتصعق سيطرته على الدوافع الداخلية و من هذه العوامل الفقر الشديد الغيرة الشديدة و الحقد وهذا النوع من الاستعداد يوجد لدى المجرمين بالعاطفة وهذا النوع أيضا يقف وراء جرائم ليست على جانب كبير من الخطورة.

<sup>1</sup> فوزية عبد الساتر ، المرجع السابق ، ص 67 .

<sup>2</sup> تطير فرج ، نفس المرجع ، ص 66.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

أما النوع الثاني فهو يوجد لدى الشخص بحكم تكوينه العضوي ونفس المكونات الشخصية وهذا النوع يقف وراء الجرائم للاعتياد و احتراف الإجرام.

ولا ينكر دي توليو أنه إلى جانب العوامل التي تساعد على تكوين الاستعداد الإجرامي هنالك عوامل أخرى مهيئة و دافقة للجريمة وهي ترجع أساسا إلى البيئة المحيطة بالفرد وهي تثير الاستعداد الإجرامي فتحدث الجريمة.<sup>1</sup>

كما يقرر دي توليو أنه كثيرا ما تسبب الاضطرابات العاطفية قدرة الفرد على النقد وما يصحب ذلك من المبالغة و الاندفاع وفي حب الذات وكذلك أضعاف سيطرة الفرد على الدوافع الكامنة ، ولم يقتصر توليو على ابراز أهمية دور الاضطرابات العاطفية بل أظهر أهمية الالتهابات المخية في سلوك الفرد ولاحظ دي توليو من دراسة جربت بجامعة طوكيو أن 56% من العينة موضوع الفحص في جرائم القتل كانوا سيكوباتيين و 20% منهم كانوا يعانون من نقص قوى النفسية.

وقد بنى على ذلك أن الاستعداد للإجرام كالإصابة بالأمراض العقلية قد يكون فطريا ودائما كما في حالة الشخصية السيكوباتية أو مكتبا مؤقتا أو دوريا وهذه الحالة الاخيرة نتيجتها الانفعال الشديد .

وقد لفت نظرة أيضا ظاهرة هروب الأحداث وفسره أنه وسيلة أو شروع للتحرر من توتر شديد مصدره صراع داخلي يؤدي لسلوك غير طبيعي كالنشد ، وهو يقارن ظاهرة لجريمة بظاهرة الهرب فهي نتيجة لعدة عوامل تنقسم إلى :

1-عوامل مصدرها الاستعداد الإجرامي.

2-عوامل مهيئة أو ثانوية.

3-عوامل منتقدة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> محمد تسيير ، مقالة علمية - ملخص نظرية فرويدي 06/07/2023 الموقع الإلكتروني .blag.a.jsrp.com

<sup>2</sup> حياة نوراني ، نفس المرجع ص 89-90.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

فالأولى ترتبط دائماً بالتكوين السابق أي بالشخصية الفردية للمجرم، أما الثانية فتساعد على تطور الفكرة الإجرامية و التحضير لتنفيذها فهي عوامل داخلية وخارجية مهيئة لارتكاب الجريمة وهي تقوي الاتجاهات و الدوافع الاجتماعية من جانب وتضعف القوى الرادعة من جانب آخر ، أما الأخيرة تدفع للتهديد فعلا أي تدفع لتجهيز الطاقة الإجرامية و قد تكون ذات تأثير سيئ ضئيل إلا أنها مع ذلك قد تكون سببا في ارتكاب أخطر الجرائم ويتفق هذا التقدم مع المراحل التي تمر بها الجريمة كفكرة تتطور ويحضر لها ثم تنفذ وبناءا على ذلك يقسم دي توليو المجرمين إلى مجرمين بالتكوين يتميزون كمجموعة من الخصائص التكوينية، التي تتسبب في ارتكاب السلوك الإجرامي وإن كان لها علاقة بالجانب النفسي للمجرم وهو على أربعة أنماط.<sup>1</sup>

### 1-المجرم بالتكوين الشائع

وهو المجرم الذي يتميز بخصائص مورفولوجية ووظيفية ونفسيته تدفع به للإجرام ، منها ضعف الإرادة و الضعف العقلي.

### 2-المجرم بالتكوين ذو الاتجاه التطوري الناقص

ويتميز بضعف عضوي ونفسي .

### 3-المجرم المتخلف نفسيا أو السيكوباتي

ويتميز بالضعف العقلي الشديد، أو حب الانتقام ، أو ارتكاب جرائم الآداب.

### 4-المجرم المجنون

ويتميز دي توليو بين المجرم المجنون ، والمجنون المجرم حيث يقصد بالمجرم المجنون ذلك الذي يرجع سبب إجرام إلى تكوين كامن فيه وسابق على إصابته بالجنون ، والجنون يزيد من قوة

<sup>1</sup> حياة نوراني ، المرجع نفسه.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

وحدة هذا التكوين الإجرامي ، ويعد شفاء هذا النوع من المجرم من الجنون لا يمنعه من العودة إلى الجريمة مرة أخرى ، لأن التكوين الإجرامي لديه لا يزال قائما .<sup>1</sup>

أما المجنون المجرم فهو الذي يرجع سبب إجرامه إلى إصابته بالجنون ، دون أن يكون لديه استعداد إجرامي سابق على الجنون، ولذلك فإن شفاء هذا المجرم من المرض العقلي يؤدي إلى زوال سبب إجرامه ، فالمجرمون حسب استعدادهم وتكوين الإجرام فضلا عن إصابتهم فعلا بالجنون وهم يختلفون عن المجانين المجرمين فالطائفة الأخيرة جنونا هو سبب الجريمة للتكوين الإجرامي فإذا شفيوا أعادوا عاديين أما المجرمون المجانين فإذا شفيوا أصبحوا مجرمون عاديون لأن استعدادهم للإجرام موجود حسب التكوين.

أما النمط الثاني ، فيتمثل في المجرمين العرضيين وهم المجرمون بالصدقة وينتمون إلى الطبقة الوسطى ، حيث يتوافر لديهم القدرة على حفظ التوازن بين غرائزهم الطبيعية و المتطلبات الاجتماعية ، وبذلك فهم يتمتعون بالقدرة على التكيف الاجتماعي فهم أفراد عاديون ، فلهذا تسأول دي توليو عن مصدر إجرامهم ، لا سيما و أنهم متجردون من التكوين الإجرامي الأصلي، ويرجع مصدر سلوكهم الإجرامي إلى عوامل خارجية بصفة أساسية ، ذات قوة خاصة ، تؤدي في لحظة معينة إلى استسلام قدرة التكيف مع الحياة الاجتماعية ومع القواعد الخلقية ، وينقسمون إلى ثلاثة أنماط وهي كما يلي :

### 1-المجرم العرضي المحض : (صرف)

ويرتكب أفعالا قليلة الأهمية ووليدة ظروف استثنائية محضة لم يتوقعها ولم يكن في مقدوره توقعها.

<sup>1</sup> عبد العزيز جادو ، الشعور واللاشعور ، عند فرويد و أدلرويونج ، المكتب الجامعي الحديث ، بدون بلد النشر ، بدون طبعة بدون سنة طبع ، ص 7-10.

### 2-المجرم العرضي العاطفي

وهو الذي يرتكب السلوك الإجرامي مدفوعا في ذلك بعوامل عاطفية أو انفعالية ، ذات طابع نفسي غالبا ، وعضوي أحيانا ، وقد تؤدي هذه العوامل ، إلى تعطيل قدرة التكيف الاجتماعي لدى الفرد، بصورة مؤقتة وفي حدود معينة.<sup>1</sup>

### 3-المجرم العرضي الشائع

وهو الذي يتسم بنقص خلفي ، وميل بوجه عام إلى ارتكاب السلوك المضاد للمجتمع ، والجرائم التافهة الصيغة خاصة ، وجرائم المال بصفة أحض ، ومن السهولة ارتكابه أشد الجرائم خطورة ، وقد يتحول إلى جرم معتاد.

من خلال هذا التصنيف ، تبين أن دي توليو قد تطرق لبعض أنماط المجرمين الشواذ من خلال دراسة للمجرمين بالتكوين ، ذلك أنه يعتبر المجرم العرضي شخص سوي يمكن القول أن دي توليو أورد أنماط المجرمين بالتكوين ، ويتمثل فئة المجرمين الشواذ ناقصي الأهلية الجنائية، فما يلي :

### 1-المجرم بالتكوين الشائع

ويتوافر على خصائص خاصة مورفولوجيا و وظيفية و نفسية ، ومن بين هذه الخصائص : الضعف العقلي ،سرعة التقلب ، الانفعال الشديد ، القابلية للاستشارة ، ضعف الإرادة ، ضعف الإحساس العقلي ، سهولة الإقدام على ارتكاب السلوك المضاد للجماعة، ارتكاب أخطر الجرائم في إصرار ، شذوذ مسلكه الجنسي.

<sup>1</sup> ابن الشيخ فريد زين الدين ، علم النفس الجنائي ، سلسلة دروس جامعية ، بدون طبعة ، بدون بلد النشر ص 21-22 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

كما يتصف في علاقته الاجتماعية بالكذب والادعاء، إلى حد التعصب الأعمى ، وفيما تتعلق بحياته العملية ، فإنه يتسم بعدم الاستقرار ، والميل إلى الكسل ، و التشرذم ، وله صلة وثيقة بالمجرمين المتخلفين عقليا ونفسيا.<sup>1</sup>

### 2-المجرم بالتكوين ذو الاتجاه التطوري الناقص

ويتسم هذا النمط من المجرمين بضعف صفاته العضوية يتسم بملامح خارجية تشبه في بعض جوانبها ملامح المجرم المطبوع أو بالفطرة ، الذي حدده لمبروزو. أما من الناحية النفسية ، فيعتبر ضعف في نمو فكرة المثل الأعلى ، كما يلاح عليه على منوى الملكات العقلية ضعف المنطق و النقد كما أنه يتميز بالبرود العاطفي ، و الضعف العقلي ، ومرد هذا الضعف في التطور العضوي والنفسي لدى هذا النمط من المجرمين إلى أسباب موروثية أو مكنية منذ طفولته.

ويخلص دي توليو إلى القول بأن المجرم بالتكوين يتميز باستعداد لارتكاب أي سلوك إجرامي وينتمي إليها كل من : اللص ، المستغل ، المعتدي على غيره بشراسة ووحشية ، والمنحرف جنسيا.

### 3- المجرم المتخلف نفسيا أو السيكوباتي

ويأخذ نماذج مختلفة ، فمنهم من يتميز بالضعف العقلي الشديد ، والخضوع لتسليط معين غير التسليط المرضي المعروف ، والسرققة لمجرد الشعور بالرضا لا لدافع الاحتياج ، فيشمل هذا النمط من المجرمين ، مرتكبي جرائم الاعتداء على الأشخاص بدافع الانتقام ، ومرتكبي جرائم الآداب.

وينفرد المجرم بالتكوين بمجموعة من الخصائص التكوينية ، التي لا يمكن الاستغناء عنها لحدوث الظاهرة الإجرامية ، وتتمثل هذه الخصائص في كل من : اليقظة الإجرامية ، الإصرار على ارتكاب الجريمة ، خطورة الجريمة المرتكبة و احتراف الإجرام ، كما يرى توليو أنه ليس كل متخلف نفسي يعد سيكوباتي ما لم يفقد حاسة الحسن الأخلاقي .

<sup>1</sup> معصر مسعودة ، مفهوم السلوك الإجرامي و أساليب التكفل به ، مجلة المقدمة للدراسات الإنسانية و الاجتماعية جامعة وهران (الجزائر) المجلد (06) العدد (01) السنة 2021، ص 15.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

وهذه هي الأنماط الثلاثة للمجرمين الشواذ ناقصي الأهلية الجنائية عند دي توليو كما تحدث عن المجرم الشاذ فاقد الأهلية الجنائية ، والمتمثل في المجرم المجنون.

من خلال ما تقدم تبين أن الدراسات و الأبحاث العضوية الحديثة تعزو السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ إلى عدم مقدرته على التكيف مع مقتضيات الحياة الاجتماعية ، نتيجة لخلل عضوي ونفسي ، و المتمثل في الاستعداد الإجرامي.<sup>1</sup>

### الفرع الثالث : الدراسات و الابحاث النفسية عند فرويد

لقد أرجع سيجموند فرويد السلوك الإجرامي إلى عوامل نفسية حيث أعطى للظاهرة الإجرامية تفسيرات محض نفسية شخصية ، ذات صلة وثيقة يصون الشذوذ العقلي والنفسي والمركبات ومختلف العقد النفسية ، كما اتجهت الأبحاث النفسية وجهة أخرى نشأت على أثرها ما يلفظ عليه : "الدراسات و الأبحاث النفسية الواقعية " ، فنقطة البدء لديها هي أن السلوك الإجرامي عند المجرم ، وإن كان يصدر عن الإنسان المجرم إلا أنه يضل مرتبط بالعالم الخارجي ، ومرجع ذلك أن الجريمة سلوك فردي وظاهرة اجتماعية.

تغزو دراسات التحليل النفسي السوك الإجرامي عند المجرم ، لنوع من الصراع الداخلي أو الصراعات الداخلية والمشكلات الانفعالية والدوافع اللاشعورية والعقد النفسية ، كعقدة النقص وعقدة اوديب وعقدة الدنوب ، فدراسات وأبحاث التحليل النفسي لفرويد ، تفسر السلوك الإجرامي انطلاقا من التكوين النفسي للمجرم .

يهدف التحليل النفسي إلى تحقيق فهم أعمق الذات و العقل البشري وتعميداته يعتقد ممارسو التحليل النفسي أن فهم العوامل الغير واعية يمكن أن يساعد في معالجة مشاكل نفسية وتحسين صحة عقلية وعاطفية .

<sup>1</sup> محمد صبحي نجم ، أصول علم الإجرام وعلم العقاب ، المرجع السابق ص 50 .

### أولاً : الملامح الرئيسية لدراسات و أبحاث التحليل النفسي

ولد يسجmond فرويد عام 1856 ، يعد مؤسس علم النفس الحديث ومبتكر علم التحليل النفسي الذي أرسى له أساساً ثابتاً لفهم الصراعات البشرية ، كما يعتبر من أشهر علماء النفس ، ومن أشهر مؤلفاته النفسية ، التحليل النفسي ، تفسير الأحلام ، ما فوق مبدأ اللذة ، الموجز في التحليل النفسي مقدمة في التحليل النفسي .

وقد توصل فرويد إلى حقيقة لم يكن يعمل بها إلى حين اكتشافه ، فلقد اكتشف من خلال التحليل التي كان يجريها على مرضاه بأن الشعور بالذنب الذي يتولد عادة عن فعل لا أخلاقي أو مضر للغير ويصرح أن اندهاشه في أول مرة لتواجد مثل هذه الأبحاث في شريط " تداعي الحر " الذي كان نتيجة زبائنه <sup>1</sup>.

يمثل الهدف من أسلوب التحليل النفسي في الكشف عن الجانب الشعوري ، الذي يشمل ملكات العقل ، الذي يشعر بها الإنسان مثل : الذاكرة ، التخيل و الإدراك .

ولقد أكد سيموند فرويد من خلال نظريته في تفسير الجناح و الانحراف ان الجريمة تعزى إلى اختلال في الجهاز النفسي للشخصية المتمثل في الهو و الأنا والانا العليا من حيث بناء هذا الجهاز وقوته وضعفه والعلاقة بين عناصره الثلاثية ، وبين الواقع المحيط من ناحية أخرى وإلى جانب ما ينشأ في النفس من صراع ودوافع مكبوتة تؤدي إلى أساليب سلوكية لا شعورية شاذة للدفاع عن ذات الفرد ، وهذا يؤدي إلى السلوك المأسوي بمختلف صوره ، ( السلوك الذهني ، السلوك العصابي ، السلوك الإجرامي).

إن السلوك المنحرف من وجهة نظر التحليل النفسي هو سلوك لا شعوري هدفه التعويض أو الإبدال والتخلص من الصراع الذي يعانیه الفرد من جراء الصراع بين المكونات النفسية الثلاثية للشخصية من ناحية ، ومطالب المجمع وقواعده السلوكية من ناحية أخرى ، فمحدودية قدرة الفرد

<sup>1</sup> نظير فرج مينا ، نفس المرجع ص 69 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

على الكبت الدائم للدوافع (الهو) وغرائزها بصورة كافية يقوى احتمال أن يصبح الفرد منحرفا حتى وإن أصلح في كبت دوافعه ، ويقوي من ميل الفرد على الانحراف استجابا للعقاب ، إن ترعاه الغريزية تكون غير محببة ومحظورة ومستهجنة ، فهو ينحرف لكي يعاقب تحقيقا لشعور بالذنب<sup>1</sup>. ولقد مزج فرويد ما بين الشعور ، سبب وجود قوة خفية ، من شأنها عن ظهور بعض الذكريات و الخواطر ، و النزاعات عن الظهور في منطقة الشعور لكونها ضد التقاليد والعادات ، وذلك أنها من الأفكار و الذكريات التي لا يقوى الشعور على تحمل ما يصحبها من ألام شديدة ، لا سيما الكبت ، ويرى فرويد أن ملكات اللاشعور أو العقل الباطن تبلغ درجة من القوة وشدة التأثير في النفس الإنسانية ، تفوق الملكات الشعورية ، فالعقل الباطن بطبيعة يشتمل على أقوى مظاهر الحركة الفكرية و النشاط النفسي ، وله تأثير على الأفكار و الشاعر و الوجدان و السلوك الشعوري فاللاشعور يحتوي على ذكريات الطفولة و الحوادث النفسية المكبوتة ، فضلا عن الاستعدادات و الميول الفطرية الموروثة ، ومن شأن هذا كله التأثير على الشخصية وأن يتكيف وفقا لهذا السلوك الصادر عن تلك الشخصية.

### 1-القسم الأول

النفس ذات الشهوة أو الذات الدنيا ويرمز لها بكلمة " id " ومعناها " هو " وتحتوي على الميول الفطرية و الاستعدادات الموروثة ، فمركز الاهتمام لدى هذه النفس هو الانسياق وراء اللذة ، وإتباع الشهوات بأي ثمن ، وحب الذات و اللذات والشهوات غير المسيطرة ، وهو ما يعني الذات في صورها البدائية أو الدوافع الفطرية للفرد ، أو أصول الدوافع والغرائر التي تتطلب إشباعا فوريا وتمثل اللاشعور أو العقل الباطن.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> علي عبد القادر القهوجي وفتوح عبد الله الشاذلي ، علم الإجرام والعقاب منشأة المعارف ، الإسكندرية ، بدون بعة ، 1998 ، ص 56-57.

<sup>2</sup> محمد زكي أبو عامر ، دراسة في علم الإجرام والعقاب ، الدار الجامعية ، بدون بلد نشر ، بدون بعة 1993 ، ص 123.

### 2-القسم الثاني

الذات الشعورية أو الحسية أو العقل ، ويرمز لها بكلمة " ego " ومعناها " الأنا " و يقصد بها مجموعة الملكات العقلية المستمدة من رغبات النفس بعد تهذيبها ، تبعا لمقتضيات الحياة الخارجية ، ووظيفة الذات الشعورية هي محاولة إقامة نوع من التوازن والتكيف بين النزاعات الفطرية الغريزية من جهة ، وبين العادات و التقاليد و القيم الاجتماعية و من جهة أخرى ، وبعبارة أخرى ، فهذه النفس ما هي إلا وسيط بين نزاع النفس ذات الشهوة وبين مقتضيات البيئة ، حيث تتلخص مهمة " الأنا " في كبح متطلبات الذات الدنيا على إتباع رغباتها الغريزية ، وجعلها تعبر عن نزاعاتها بشكل مقبول ، يتفق مع مقتضيات البيئة ، ولا يتعارض مع ما تأمر به " الأنا العليا " وهي التي تحاول أن تكيف الميول والغرائر السابقة بما يتفق و الظروف الاجتماعية المحيطة بالفرد فتكبح جماع الذات الدنيا.<sup>1</sup>

### 3-القسم الثالث

الذات المثالية أو الضمير ، ويرمز لها بكلمة super-ego ومعناها " الأنا العليا " وتشمل مجموعة المثل ، والقيم والعادات ، والتقاليد الموروثة عن الأجيال السابقة وكذلك المكنية من البيئة الاجتماعية الحالية ، وتعتبر " الأنا العليا " مصدر ردع الحقيقي للذات الدنيا ومنها تستمد " الأنا " قوة الردع للضرورة لكبح متطلبات النفس ذات الشهوة ، كما أن الأنا العليا تقوم بمراقبة الأنا ، وتحاسبها عن تقصير في أداء مهمتها فتوجه إليها النقد وتؤديها إذا ما سمعت بتغليب الغرائر و الشهوات على متطلبات الحياة الاجتماعية فالأنا العليا كما يرى فرويد هي أشبه بما نسميه " صوت الضمير .

<sup>1</sup> محمد زكي أبو عامر ، نفس المرجع السابق .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

من خلال ما تقدم تبين أن السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ ما هو إلا نتيجة عجز الأنا عن تكيف الميول الفطرية أو التراكمات الغريزية لدي ، مع متطلبات وتقاليد المجتمع أو ما عن كبتها أو التسامي بها أو لعدم وجود الأنا العليا ، أو عجزها عن أداء وظيفة الرقابة و الردع.

### ثانيا : النظريات الاجتماعية المفسرة للسلوك الاجرامي

في الوقت الذي انصبَّ فيه اهتمام المدرسة التقليدية في علم الجريمة على السلوك الإجرامي دون الاهتمام بشخصية المجرم، وتركز اهتمام نظريات المذهب الفردي على الاهتمام بالسمات الشخصية العامة، والاستعدادات الفطرية بصورة خاصة، دون الاهتمام بالمجرم ذاته من حيث تكوينه واستعداداته الشخصية أو الاجتماعية، ركزت نظريات المذهب الاجتماعي جلَّ اهتمامها على البيئة الاجتماعية والعلاقات الاجتماعية. باعتبار أن الظاهرة الإجرامية ظاهرة اجتماعية، وبالتالي فإن عوامل السلوك الإجرامي تكمن خارج جسم الإنسان ابتداءً من البيئة الطبيعية التي يعيش فيها وانتهاءً بمختلف العوامل الاجتماعية المحيطة.<sup>1</sup>

ولمّا كان أنصار هذا المذهب قد اتفقوا على إيلاء العوامل الاجتماعية الأهمية المطلقة في إحداث الجريمة، فإن أفكارهم ونظرياتهم جاءت متباينة بتعدد العوامل الاجتماعية وتنوعها، الأمر الذي دعانا إلى أن نتكلم عن أكثرها شهرة وعلى النحو التالي:

- النظرية الجغرافية.
- النظرية الاقتصادية.
- نظرية المخالطة الفارقة.
- نظريات الصراع بين الثقافات.

### أولا : النظرية الجغرافية

" ظهر أنصار هذه النظرية في أوائل القرن التاسع عشر، وكان أهم دعائها العالم الفرنسي "جيري" Andre Michel Guerry والعالم البلجيكي "كتيليه" Adolphe Quetelet والعالم

<sup>1</sup> عبد العزيز جادو ، المرجع السابق ص 24-36 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

الفرنسي " أنر يكو فيري " Enrico Ferri. ومفاد هذه النظرية أن للظواهر الجغرافية أثراً كبيراً على السلوك الإجرامي.

وقام "جيري" مدير الشؤون الجنائية بوزارة العدل الفرنسية بدراسة الإحصاءات الجنائية التي قامت بنشرها فرنسا اعتباراً من "1826-1833" حيث توصل إلى الحقائق التالية:

- ازدياد الجرائم ضد الأشخاص في المناطق الجنوبية من فرنسا في الفصول الحارة.

- ازدياد الجرائم ضد الأموال في المناطق الشمالية خلال الفصول الباردة.

وانتهى من دراسته إلى القول: إن ثمة علاقة بين الموقع الجغرافي ودرجة الحرارة من ناحية، ومعدلات الجريمة من ناحية أخرى. ثم وضع قانونه المعروف بـ" قانون الحرارة الإجرامي".<sup>1</sup>

وبناءً على هاتين النتيجتين وضع "كتيليه" Quetelet الذي جاء بعده قانونين هما:

الأول: قانون ميزانية الجريمة، الذي يفيد بثبات الإجرام من عام إلى آخر، موضحاً إياه بالقول: "

فكما توجد ضرائب مالية في المجتمع، توجد كذلك ضريبة إجرامية يجب على المجتمع تحملها

كل عام، ويمكن تحديدها كأى ضريبة، وتدرج في ميزانية الجريمة كافة أنواع الجرائم التي سترتكب

كل عام على أساس أن الجرائم ترتكب كل عام بالعدد نفسه وبالعقوبات نفسها وبالنسبة نفسها

تحت تأثير الوسط الاجتماعي نفسه والظروف التي يمر بها المجتمع. " الثاني : فهو نفس القانون

الذي توصل إليه "جيري" معممًا إياه على قارة أوروبا قائلاً: "إن جرائم الأشخاص تغلب في الأقاليم

الجنوبية لأوروبا حينما يكون الطقس حاراً، بينما تكثر جرائم الأموال في الأقاليم الشمالية لأوروبا

حينما يكون الطقس بارداً وبفضل أتباع هذه النظرية الذين انتشروا في القارتين الأوروبية والأمريكية

توسعت مجالات الدراسة، حتى جاء "فيري" ليؤكد أن لبعض الظروف الطبيعية مثل طبيعة التربة

والطبيعة الزراعية والمناخ واختلاف فصول السنة ودرجة الحرارة والحالة الجوية تأثيراً على تكوين

السلوك الإجرامي.

<sup>1</sup> عبد الرحمن محمد العسيوي ، الجريمة و الشذوذ العقلي ، المرجع السابق ص 85 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

وكان الفيلسوف " مونتسكيو " Montesquieu " 1689 - 1755 " أول من أشار إلى وجود علاقة بين العوامل الجغرافية والجريمة وظهر ذلك خلال بحوثه في علم الاجتماع القانوني والفقهاء القانوني، وقد بين في كتابه " روح القوانين " أن للمناخ وطبوغرافية الأرض، تأثيراً على الأفراد، وهي السبب في نشوء التمايز في الخصائص العقلية والميول بين الأفراد، وذكر أن جرائم العنف لاسيما الجرائم الجنسية تزيد نسبتها في المناطق الاستوائية والقريبة منها، بينما جرائم الإدمان على الكحول تزداد نسبتها في المناطق القريبة من القطبين. بل أنه يرى أن القوانين والعادات وكافة أشكال النظم هي عبارة عن نتاج للعوامل الجغرافية.<sup>1</sup>

إذن؛ حالة المناخ وموقع البلد وإستراتيجيته وطبيعة البيئة الجغرافية في كل مجتمع من المجتمعات لها تأثيرها على نمط من أنماط الجريمة، كما تدل على ذلك الدراسات والإحصاءات الجنائية على النحو الذي سنبينه بإيجاز:

- ارتفاع درجة الحرارة في المناطق الحارة وفي المناطق الأخرى خلال فصل الصيف يزيد من حيوية الجسم وحدة طبعه، ما يجعله مرهف الحس، وأكثر قابلية للإثارة والتوتر والاندفاع، مع ضعف قدرته في السيطرة على تصرفاته، فيعجز عن الصمود أمام المثيرات، ويسهل اندفاعه إلى ارتكاب جرائم العنف، مثل القتل والتهديد والقذف، ما يؤدي إلى ارتفاع نسبة هذه الجرائم. في حين أن انخفاض درجة الحرارة في المناطق الباردة خلال فصل الصيف الشتاء، يؤدي إلى خمود حركة الجسم وهبوط درجة الانفعال العصبي ما يحول دون سرعة الهياج والاندفاع ويقلل من ارتكاب جرائم العنف، بينما تزداد جرائم الاعتداء على المال بازدياد احتياجات الفرد إلى الغذاء والكساء والمسكن ووسائل التدفئة.

- ارتفاع نسبة الرطوبة يضعف من حيوية الفرد ويؤدي إلى حالة من الخمول ما يؤثر على سرعة استجابته للمؤثرات الخارجية وبالتالي يؤدي التقليل من احتمالات اندفاعه للعوان، بينما انخفاض

<sup>1</sup> إسحاق إبراهيم منصور ، المرجع السابق ص 26 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

نسبة الرطوبة يؤدي إلى زيادة حيوية الفرد وسرعة استجابته للمؤثرات الخارجية ما يزيد من احتمالات اندفاعه للعدوان فيقدم على ارتكاب الجرائم التي تتسم بالعنف.

- انخفاض الضغط الجوي يزيد من احتمالات ارتكاب الجرائم لأنه عادة ما يعقب هذا الانخفاض عواصف، والشعور بهبوب عاصفة يثير انفعالات الفرد وقد يقدم على ارتكاب الجرائم بفعل هذه الإثارة.

- شدة سرعة الرياح تدفع الإنسان للانزواء، وسكونها تدعوه للخمود وفي الحالتين يقل نشاطه بما فيه النشاط الإجرامي، في حين أن اعتدال الرياح يؤدي إلى ارتفاع الجرائم بوجه عام.

- في السهول المنبسطة ذات التربة الخصبة والمياه الوفيرة والخيرات الكثيرة، تتميز طباع السكان بوجه عام بالوداعة والمسالمة والقناعة، ويتضاءل عدد ذوي الميول الإجرامية، ومع ندرة استعمال القسوة في حالة ارتكابها، في حين تزداد الجرائم في الجبال مع اتصاف معظمها بالقسوة بسبب حدة طباع سكانها، من جراء ما يعانونه من قسوة الطبيعة التي تبدو في وعورة وعزلة المسالك والطرق، وقلة مصادر الخيرات.<sup>1</sup>

### ثانيا : النظرية الجغرافية في الميزان

لا يمكن إنكار أثر العوامل الجغرافية في السلوك الإنساني، لكن هذا لا يكفي وحده لتفسير الظاهرة الإجرامية، إذ لا يكون الفرد أسيراً للبيئة الطبيعية إلى الحد الذي تصبح هي المسؤولة وحدها عن تفسير أعقد مظاهر السلوك- الإجرامي- فمهما كان أثر المناخ على الفرد ومهما كانت أهمية البيئة الطبيعية في صقل نفسيات الجماعات والشعوب فإنه من المؤكد أن العامل الجغرافي لا تظهر آثاره إلا من خلال عوامل أخرى نفسية وجسمية واجتماعية، وهذا ما يدفعنا إلى عدم تقبل تلك الفكرة التي تفسر السلوك الإجرامي المعقد بإرجاعه إلى العامل الجغرافي وحده متغافلين عوامل أخرى لا تقل عنه في الأهمية.

<sup>1</sup> نبيه صالح ، دراسة في علم الإجرام و العقاب ، المرجع السابق ص 56-57 .

### ثالثاً : النظرية الاقتصادية (الرأسمالية)

لقد أسس كل من "ماركس" K.Marx "1883-1818" و"انجلز" Frederick Engels "18-1895" في سنة "1850" النظرية الاقتصادية في علم الجريمة. وقد أكدت هذه النظرية أن الجريمة وليدة بعض الظروف الاقتصادية وفي مقدمتها الفقر Poverty المتأتي من البطالة مثلاً وغيرها من الأحوال الاقتصادية السيئة. وقد استند أنصار هذه النظرية على بعض الإحصاءات التي قام بها الباحثون الاجتماعيون لبيان العلاقة بين الحالة الاقتصادية والجريمة، لاسيما لدى الأحداث المنحرفين، كما اعتمدوا أيضاً على البيانات العامة التي أشارت إلى كثرة حوادث الإجرام خلال الأزمات الاقتصادية.

لقد زاد الميل نحو تأييد هذه النظرية في نهاية القرن التاسع عشر عند ظهور المذهب الاشتراكي الذي تزعمه العلامة الألماني "كارل ماركس" K. Marx ولوحظ أيضاً وجود ازدياد في الجرائم لاسيما جرائم المال.<sup>1</sup>

وتذهب هذه النظرية إلى: أن العوامل الاقتصادية في المجتمع هي الأساس وأن لها الأثر الأكبر في حياة الفرد والمجتمع من كافة الوجوه، ويرى أصحابها أن الجريمة في جوهرها نتيجة حتمية لاستغلال الطبقات العاملة Working Classes، وأن العدالة الجنائية المطبقة في المجتمعات الرأسمالية هي من صالح الطبقة الرأسمالية، لذا فالشخص الضعيف اقتصادياً والذي يرى أن العدالة لم تتصفه في مجتمعه ولم تحقق إشباع لحاجاته وحاجات أسرته، فإنه يجد المبرر للاندفاع إلى الجريمة معتقداً أنه لم يرتكب خطأ بذلك.

وهناك اعتقاد آخر يتردد لدى الطبقات الفقيرة في المجتمعات الرأسمالية بصورة خاصة هو: "أن معظم الأثرياء في المجتمع تكونت ثروتهم الضخمة نتيجة لاستغلال الفقراء، لذا قد يمد هؤلاء الفقراء أيديهم إلى ما في حوزة الأثرياء مبررين ذلك أنه ليس من حرج عليهم أن ينتزعوا شيئاً من ثرائهم الذي جمعوه على حسابهم.

<sup>1</sup> نبيه صالح ، دراسة في علم الإجرام و العقاب ، المرجع نفسه ص 64 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

وتوجد فكرة أخرى تقول: إن الفقير قد يتمرد على القوانين والأوضاع الاجتماعية السائدة حينما يعتقد أن الأثرياء يجدون سُبلاً للتخلص من العقوبات وتجاوز القوانين، بينما تفرض على الفقراء العقوبات عن المخالفات التي يرتكبونها. فكثير من أبناء الطبقة الكادحة Proletariat والفقيرة تظن أن القوانين لم توضع إلا لتطبق على الضعفاء ومجازاتهم لأنه ليس لهم قوة اجتماعية مرتبطة بالأوضاع الاقتصادية، وقد عبّر عن ذلك: أن القانون لا يستطيع أن يدين مليوناً من الدولارات، والثري له الحق أن يخرج عن القانون، إذن؛ لماذا يجب على الفقير أن يحترم القانون؟! ومن أبرز العلماء الذين قاموا ببلورة وصياغة هذه الأفكار عالم الاجتماع الهولندي "بونجيه" "Bounger" 1940-1876 الذي نشر جزءاً منها في كتاب له تحت عنوان "الإجرام والظروف الاقتصادية" عام 1905" أوضح فيه علاقة النظام الرأسمالي بظاهرة الجريمة مستخدماً بذلك التفسير الاقتصادي الماركسي، رافضاً ما ذهب إليه أنصار الاتجاه التكويني في تفسير علّة الجريمة.<sup>1</sup>

وأكد "بونجيه" وجود علاقة شديدة بين الظروف الاقتصادية وظاهرة الجريمة، موضحاً العلاقة بين التطور الاقتصادي والجريمة، فقال: " أن التحول الزراعي إلى اقتصاد صناعي في القرن التاسع عشر كان مصحوباً بتحول ملحوظ في ظاهرة الجريمة بحد ذاتها، فقد كان طابع الجريمة العنف فأصبح طابعها الجديد الخبث والدهاء .

وهاجم "بونجيه" النظام الرأسمالي قائلاً: "إن النظام الرأسمالي نشر فكرة استغلال الإنسان لأخيه الإنسان، واستخدم الأطفال والنساء في العمل، وجسد فكرة الطبقة في المجتمع التي تؤدي إلى العداوة والحقد والحسد والصراع من جانب الفقراء، والغرر والعلو من جانب الأغنياء، كذلك جلب الربح وفائض الإنتاج الذي يؤدي إلى المنافسة والخسارة والفائدة غير المعقولة، وينتج عن ذلك مختلف أصناف الفسق والكذب والسرقة والعبودية وامتهان الحرفة واسترقاق العمالة، وجميع هذه العوامل وغيرها تلقي بظلالها السلبية على مختلف المؤسسات الاجتماعية لاسيما الأسرة والمدرسة،

<sup>1</sup> سمير يونس ، ظاهرة العودة إلى الانحراف ، دراسة الظروف الأسرية ، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، شعبة علم اجتماع الجريمة و الانحراف - جامعة باجي مختار عنابة تحت إشراف مراد زعيبي سنة 2005-2006.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

لذلك يرى "بونجيه" أن كثافة السكان والعيش في ظروف غير صحية وانخفاض المستوى المعيشي وإهمال عناية الأطفال الصحية والتعليمية وغير ذلك من الظروف جميعها تقود إلى التفكك الأسري والتفسخ الأخلاقي وبالتالي تقود إلى الجريمة.

وحاول "بونجيه" أن يجد علاقة بين كل من التصنيفات التقليدية للجرائم وبين النظام الرأسمالي من خلال الطبقات الاجتماعية التي أوجدها هذا النظام، وبناءً على ذلك صنف الجريمة في ثلاث فئات يرتبط كل منها بطبقة اجتماعية محددة وهي: الطبقة البرجوازية، الطبقة الوسطى، طبقة العمال. ذلك حسب الدوافع التي أدت على وجود كل طبقة على حدها، وقد أدى ذلك إلى تصنيف الجرائم في ثلاث تصنيفات وهي: الجرائم الاقتصادية، جرائم العنف، الجرائم السياسية. وأضاف إليها الجرائم الجنسية التي أرجعها إلى استغلال أو استعباد الجنس للجنس الآخر، والتي تعتمد كذلك على السعي وراء الكسب المادي دون اعتبار للقيم الاجتماعية والأخلاقية. وأشار أيضاً أن كلاً من هذه الجرائم تمثل انعكاساً مباشراً للأوضاع الاقتصادية والنفسية والاجتماعية التي تزرع تحتها كل طبقة.<sup>1</sup>

وباختصار أن "بونجيه" يعد الجريمة الوليد الشرعي للنظام الرأسمالي، وهي بمثابة رد الفعل ضد اللاعدالة الاجتماعية السائدة فيه. وبناءً على ذلك يرى أن النظام الاشتراكي هو البديل الصحيح عنه والذي له القدرة في القضاء على جميع المشكلات الاجتماعية وعلى رأسها الجريمة.<sup>2</sup> كذلك يعد "جوردن" Gordon وهو من أوائل علماء الاقتصاد الذين تبناوا التفسير الماركسي في تفسير الجرائم، حيث يرى أن الجريمة هي رد فعل عقلائي على النظام الاقتصادي الرأسمالي الذي لم يعطي فرصاً عادلة لأفراد المجتمع، وعليه يقرر أن نظام العدالة الجنائية في ذلك المجتمع

<sup>1</sup> نظير فرج منيا ، نفس المرجع السابق ص 66-67 .

<sup>2</sup> سليمان عبد المنعم سليمان ، أصول علم الإجرام القانوني ب.ر.ط الدار الجامعية الجديدة لنشر الإسكندرية سنة 1994 ص

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

يخدم الأغنياء ويحمي مصالحهم وأن التمييز الطبقي لرجال الشرطة والمحاكم ضد الفقراء مسؤول عن جرائم العنف.

وتبنى "باري كرسبرغ" Krisberg "1975" في كتابه الموسوم "الجريمة والامتياز: نحو علم جريمة جديد"، المدخل الماركسي في تفسير الجريمة حيث يعتقد أن جرائم جميع الطبقات الاجتماعية المختلفة والرد على تلك الجرائم يعكس التوزيع غير العادل للقوة والامتيازات التي تنمو في ظل العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للنظام الرأسمالي.

خلاصة القول: أن النظام الرأسمالي مسؤول إلى درجة كبيرة عن الجرائم التي تحدث في المجتمع بوصفه نظام غير عادل يخلق الأنانية والذاتية ويساهم في زيادة البطالة في المجتمع وزيادة في أعداد المهمشين والتفكك الأسري ويخلق السلوك العدائي بين الناس، وبمثل هذا المجتمع تصبح الجريمة متوقعة.<sup>1</sup>

### رابعاً : النظرية الاقتصادية- الرأسمالية في الميزان-

على الرغم من تقدير غالبية الباحثين لهذه النظرية لدورها في إيضاح الصلة بين الحالة الاقتصادية والجريمة، فقد تعرضت أفكارها إلى انتقادات عدة أهمها ما يأتي:

1. لقد أوضحنا أن أنصار النظرية الاقتصادية في تفسير الجريمة يذهبون إلى الظن أن كل فقير لابد أن يكون مجرمًا نظراً لعجزه المالي، وأن الإجرام يسير جنباً إلى جنب مع سوء الحالة الاقتصادية، وما تجدر الإشارة إليه أنه لا يمكن لأحد أن ينكر أثر العوامل الاقتصادية السيئة في دفع الأفراد إلى السبل الإجرامية أو بعضاً من السلوك المنحرف، وهذه الانحرافات السلوكية ربما تتكون في الأوساط الفقيرة التي يشعر أفرادها بالحرمان من أوجه مختلفة، ولكن من المحتمل أن يكون السبب في ذلك الظروف النفسية التي تثيرها الظروف الاجتماعية المحيطة بالطبقات الفقيرة، ومثل هذه الظروف قد تعمل على زيادة الاختلال العاطفي والشعور بعدم الطمأنينة ما قد يشجع على ارتكاب الجريمة.

<sup>1</sup> حياة نوراني ، مرجع سابق ص 86 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

2. إن الإحصاءات لا تكاد تعطينا وجود علاقة سببية مباشرة بين الفقر والجريمة، والدليل على ذلك أن الجرائم لا تزداد بصورة واضحة خلال الأزمات الاقتصادية، ولكن هناك بعض الحالات الاستثنائية مثل فترات الحروب التي تثير بعض الكوامن النفسية إضافةً إلى العامل الاقتصادي. 3. بيّنت دراسات عدة أن الفقر ربما يكون عاملاً خارجياً يضاف إلى عوامل أخرى داخلية مثل الضيق النفسي والتفكك الأسري، والصراع الثقافي أو الحضاري، وما إلى ذلك من العوامل التي يمكن أن تتضافر في إحداث الجريمة. وبذلك فإن العامل الاقتصادي وحده لا يقود إلى الجريمة بالرغم من أهميته في ذلك.

4. إذا كانت هذه النظرية تصلح لتفسير جرائم المال، فإنها لا تصلح لتفسير باقي الجرائم مثل جرائم الاعتداء على الأشخاص وجرائم العرض، فهذه لا تتأثر إلا قليلاً بالظروف الاقتصادية. 5. لم توضح هذه النظرية لماذا يرتكب بعض الأفراد السلوك الإجرامي دون الآخرين على الرغم من خضوعهم لنظام رأسمالي واحد.

6. علّقت هذه النظرية آمالها على النظام الاشتراكي بوصفه المنقذ من الأخطار والمشكلات الاجتماعية التي سببها النظام الرأسمالي، علماً بأن هذا النظام نفسه لم يتمكن من استئصال الجريمة في الدول التي تأخذ به كالاتحاد السوفيتي السابق وغيره.<sup>1</sup>

### خامساً : نظرية المخالطة الفارقة

قدم عالم الاجتماع الأمريكي "أدوين سذرلاند" E. Sutherland "1883-1950" إحدى النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي التي تعد من بين أفضل النظريات في دراسة أثر المحيط الاجتماعي على السلوك الإجرامي، والتي جاءت رداً على النظرية البيولوجية Biological Theory التي كانت سائدة في علم الجريمة والمفسرة للسلوك الإجرامي برده إلى التكوين البيولوجي والوراثي للشخص.

<sup>1</sup> سليمان عبد المنعم ، المرجع السابق ص 247 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

إن نظرية المخالطة الفارقة أو المغايرة Differential Association Theory تعد نظرية منطقية وضعت السلوك الإجرامي بطريقة حلقة من الاتصالات ابتداءً من السنوات الأولى في حياة الفرد، ولها علاقة كبيرة بالتنشئة الاجتماعية لحياة الأفراد المجرمين، فهي نظرية صرفة Sociological Theory وتؤكد على العلاقات الاجتماعية حيث تتميز بالصفات التالية:

1. التكرار Frequency.

2. الاستمرارية Continuity.

3. العمق Intensity.

4. معالم ذات أثر في شخصية الأفراد.. الخ من الصفات المؤثرة في حياة الفرد.

ويمكن أن نتكلم عن نظرية " سذرلاند " بنقاط أساسية ملخصها:

1. السلوك الإجرامي مكتسباً وليس موروثاً.

2. السلوك الإجرامي يتعلم عن طريق التفاعل مع الآخرين، خلال عمليات التواصل

والإتصال Association. وبالمقابل فإن وسائل التواصل غير الشخصية مثل الصور المتحركة

والصحف ليس لها أهمية تذكر في تحريك السلوك الإجرامي.

3. المرحلة الرئيسة لعملية التعلم تحدث من خلال العلاقات الودية الحميمة ضمن الجماعات

المختلفة Intimate Personal Groups<sup>1</sup>.

4. عملية التعلم تتضمن الآتي:

- فن ارتكاب الجريمة الذي يكون معقداً في بعض الحالات ويكون في حالات أخرى بمنتهى

البساطة.

- تحديد اتجاهات الحوافز المعينة، و"الدوافع" Motives، و"الاتجاهات" Attitudes، و"تبريرات"

Rationalization السلوك الإجرامي.

<sup>1</sup> منصور رحمانى ، علم الإجرام والسياسة الجنائية ، دار العلوم ، الجزائر بدون طبعة ، بدون سنة طبع ص 78.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

5. يتم تعلم الاتجاه المحدد للدوافع والحوافز من خلال تعريفات القواعد القانونية المفضلة، مثال ذلك: إن بعض المجتمعات يحاط الفرد فيها بجماعات يميزون القواعد القانونية ويحترمونها، وفي البعض الآخر يكون تفسيرهم لمثل هذه القواعد تفسيراً مخالفاً لها، وفي هذه الحالة يحدث الصراع للفرد.

6. يصبح الشخص مجرماً بسبب زيادة نسبة التعريفات والتفسيرات المنتهكة للقانون عن كفة احترامه، والتي تحدث نتيجة لاختلاط الفرد بأفراد يتبنونها، وفي هذه الحالة يكمن الموقف التفاضلي Differential Attitude.

7. قد تختلف العلاقات التفاضلية عن بعضها من حيث: التكرار والاستمرارية والأسبقية وعمق التأثير على الفرد، وهذا يعني أن مثل هذه العلاقات وخطواتها تنطبق على العلاقات الإجرامية وللإجرامية، فإذا اتصل الفرد بمجرمين وفقاً للخطوات أعلاه يصبح مجرماً أو يكون لديه استعداد للإجرام كبير.

8. إن تعلم السلوك الإجرامي عن طريق اختلاط المجرم أو الجانح بأنماط إجرامية يتضمن كافة الآليات التي تتضمنها أية عملية أخرى.

9. إن السلوك الإجرامي يعبر عن احتياجات الفرد وعن قيمه، لكن هذه الاحتياجات والقيم لا تقتصر على السلوك الإجرامي فحسب لأنها تكون مشمولة بالسلوك غير الإجرامي، فاللص مثلاً يسرق للحصول على المال يشبه سلوكه سلوك العامل الأمين الذين يشتغل للحصول على المال أيضاً، وهكذا في كل العمليات الإنسانية، فالدوافع عامة وموجودة لدى الاثنين.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> معنصر مسعودة، مفهوم السلوك الإجرامي و أساليب التكفل به ، مجلة المقدمة للدراسات الإنسانية و الاجتماعية ، جامعة وهران ، الجزائر ، المجلد (06) العدد (01) السنة 2021 ص 12 .

### سادسا : نظرية المخالطة الفارقة في الميزان

تعد هذه النظرية من النظريات الهامة في تفسير السلوك الإجرامي، حيث تناولت مشكلة الجريمة من وجهة نظر سوسولوجية صرفة، وتؤكد دور الجماعات الأولية Primary Groups التي ينتمي إليها الفرد، وما يمكن أن تمارسه من تأثير على شخصيته وسلوكياته، كما تصلح هذه النظرية لتفسير السلوك السوي والسلوك غير السوي.

وبناءً على ذلك تم قبول هذه النظرية كما هي عليه، واقترح آخرون بعض التعديلات والإضافات عليها. ومع ذلك فلم تسلم من الانتقادات التي ملخصها ما يلي:

1. عجزها عن تفسير الجريمة بكل أنواعها، فهي مثلاً لا تفسر الجرائم المرضية مثل السرقة.
2. أشار "جلووك" Glueck إلى أن العلاقة السببية التي فرضتها هذه النظرية بين الاختلاط بمنحرفين ومجرمين وبين ارتكاب الفرد للسلوك الإجرامي غير كافية لتفسير ظاهرة الجريمة، فمن الطبيعي أن يختلط المنحرف بأفراد آخرين يتوافق معهم في القيم والاتجاهات السلوكية، كما إن هذه النظرية لم توضح السبب في عدم ارتكاب رجال الشرطة والقضاء الجريمة بنسبة كبيرة مع أنهم أكثر الناس اختلاطاً بالمجرمين.
3. لا يمكن التسليم بإنكار "سذرلاند" لأثر العوامل الداخلية كلية، وقوله أن الأفراد إذا تواجدوا أمام مؤثر خارجي معين فإن سلوكهم يكون موحداً متماثلاً يمثل إطلاقاً لا يتفق والواقع.
4. إذا كانت الجريمة سلوك متعلم عند "سذرلاند"، فإن هذا السلوك موجود أصلاً وهو بحاجة على تفسير وهذا ما لم تفعله تلك النظرية.
5. أهملت النظرية العوامل النفسية والاقتصادية والسياسية .. الخ.
6. من الصعب دحض هذه النظرية أو إثباتها، فهي نظرية واسعة فضفاضة.<sup>1</sup>
7. لا أحد ينكر أهمية متغير الاختلاط الاجتماعي وأثره على السلوك الإنساني، إلا أن هناك من يحصره بشكل أساس على المخدرات والكحول والتدخين وبعض السلوكيات المنحرفة:

<sup>1</sup> نظير فرج منيا ، نفس المرجع ص 109-110 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

8. اتسمت أفكار هذه النظرية بالاحتمية Determinism، أي أن الفرد إذا اختلط بالمجرمين سيُلقن السلوك الإجرامي ولا دخل لإرادته في اختياره.

9. إن هذه النظرية لم تقدم حلاً للسؤال حول ممّن تعلم المجرم أو المنحرف الأول الانحراف؟! إن دراسة ظاهرة الجريمة وفق هذه الكيفية أمر بالغ الصعوبة إن لم يكن مستحيلاً، فكيف يستطيع الباحث إن يتدخل في عمل الجهات الأمنية والقضائية، ويتابع كل مجرم على حده منذ القبض عليه حتى إنتهائه لفترة العقوبة، كذلك لم تتحدث هذه النظرية عن موضوع السببية وهذا مفتاح المعرفة الموضوعية في فروع المعرفة الاجتماعية، ومن جهة أخرى تجاهلت الكلام عن العوامل الاقتصادية والسياسية والنفسية بشكل واضح وصريح، هذا بالإضافة إلى إخفاؤها في وضع سياسة اجتماعية من شأنها أن تجنب المحكومين الوصم ورد الفعل الاجتماعي. لذا تبقى آراء هذه النظرية مجرد وجهات نظر حتى يتم تطبيقها.

### نظرية الصراع بين الثقافات لسيلين

يعني الصراع بين الثقافات Cultural Conflict تعارض وتناقض ثقافات وقيم ومبادئ معينة تسود في إحدى الجماعات مع ثقافات ومبادئ وقيم تسود في جماعات أخرى.

ويرى "سيلين" Sellin أن الصراع ينشأ بين الثقافات عندما تصطدم القيم الخلقية والاجتماعية التي يعبر عنها ويحميها القانون الجنائي مع القيم السائدة لدى جماعات معينة. وهنا يجد الفرد عضو الجماعة نفسه أمام موقفين: إما خضوعه لأوامر ونواهي القانون الجنائي السائد في المجتمع بوصفه قانوناً يعبر عن القيم الخلقية والاجتماعية للمجتمع، متجنباً في الوقت ذاته ما يفرضه ذلك القانون من عقوبات. أو تمسكه بقيم جماعته السائدة، مخالف ذلك القانون ومعرض نفسه للعقوبات المترتبة على تلك المخالفة.<sup>1</sup>

ويرى "سيلين" أن الصراع القائم بين الثقافات يواكبه صراع نفسي داخلي Psychological Conflict ينتهي بالفرد إلى الوقوع في هاوية الجريمة، وبوصف الفرد كائناً اجتماعياً يولد في

<sup>1</sup> معنصر مسعودة ، نفس المرجع السابق ، ص 15 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

جماعة الأسرة التي يتشرب منها قيم ومبادئ المجتمع ثم ينتقل في علاقاته إلى جماعات أخرى مختلفة في تعاليمها وقيمها وأهدافها، فهذا الاختلاف من شأنه إثارة النزاعات أو الصراعات بين قواعد السلوك الخاصة بكل جماعة منها. فقد تفرض عليه إحدى الجماعات القيام بسلوك يوصف على أنه مخالفاً للقيم والمبادئ التي تلتزم بها جماعة أخرى، أو مناقضاً للقيم والمصالح التي يعبر عنها القانون الجنائي ويحميها بقوة الجزاء.

وبهذا يمكن القول أن الصراعات التي يواجهها الفرد يمكن أن تقع على مستويين:

\* داخلي : ينشأ على مستوى الجماعات في داخل المجتمع.

\*\* خارجي: ينشأ على مستوى المجتمعات.

والصراع الخارجي بدوره له ثلاث مصادر هي:

- الاستعمار Imperialism: ويتمثل في لجوء المستعمر إلى فرض بعض من أساليب ثقافته على أفراد الشعب المستعمر، الأمر الذي يجعل من بعض الأنماط السلوكية المباحة جرائم طبقاً لقانون المستعمر.

- الهجرة خارج الوطن Emigration : يترتب على الهجرة من مجتمع إلى آخر تسرب ثقافة الجماعة المهاجرة إلى داخل مجتمع المهجر ما يؤدي إلى حدوث نزاع بين ثقافتين متباينتين بسبب تمسك الجماعة المهاجرة بثقافتها.

- الاحتكاك في مناطق الحدود: تبرز أهمية الاحتكاك في المناطق الحدودية بين المجتمعات المتلاصقة جغرافياً كدول أوروبا أو أفريقيا أو آسيا.<sup>1</sup>

### نظرية سيلين في الميزان

لهذه النظرية نصيب من الحقيقة ينبغي التسليم به لكنها لا تستطيع مثل سابقتها تقديم تفسير كلي للظاهرة الإجرامية، ذلك أن الأفراد الذين يعانون من هذا الصراع لا يقدمون جميعاً على ارتكاب الجريمة ما يعني وجود عوامل أخرى تسهم بقدر أو بآخر في إحداث الظاهرة الإجرامية.

<sup>1</sup> د.اسحاق إبراهيم منصور ، الموجز في علم الإجرام و العقاب ،ديوان المطبوعات الجامعية ،عام 1979 ،بالجزائر ، ص 83

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

ويؤخذ عليها أيضاً أنها انطلقت من افتراض مفاده وجود ثقافات متعددة ومتباينة إن لم تكن متصارعة في داخل كل مجتمع بحسب تعدد الجماعات فيه، ويعكس هذا الافتراض إفراطاً وشططاً في التقدير لا يؤيده الواقع في كثير من المجتمعات المعاصرة بحكم ما يسود بينها وفي داخلها من تبادل ثقافي وانتقال سريع للقيم بفعل الحراك الاجتماعي Social Mobility وتطور وساط نقل الثقافة والاتصال المباشر.

### ثانياً : تحليل السلوك الإجرامي

لقد أورد فرويد عدة أمثلة لما يحدث في جوانب النفس البشرية من خلل و اضطراب ومنها : عقدة أوديب ، وعقدة الذنب ، كما أن مظاهر الخلل النفسي هذه لها أهميته في تعبير اندفاع الفرد نحو طريق الإجرام .

#### 1) عقدة النقص

وهي عملية لا شعورية سببها نقص عضوي أو اقتصادي أو في المكانة الاجتماعية حيث تدفع الشخص إلى المبالغة في السيطرة على الآخرين.

لقد تحدث الفرد أدلر أيضاً عن عقدة النقص و أطلق عليه الأب الشرعي لعقدة النقص ، الذي ولد في فيين عام 1902 كان طبيباً ومؤسس مدرسته علم النفس الفردي ، والتي كانت تعني عند كافة الناس أنها تحمل عبارة عقدة النقص ، ويختلف عن فرويد في تأكيد أدلر على دور الأنا الشعوري أكثر مما يؤكد دور الليدو ، أو النزاعات الجنسية ويؤكد على أهميته الأهداف أكثر مما يؤكد العوامل الطفلية ، كما يرى أن الإحساس بالقلق هو الشعور بالنقص الناشئ عن إحباط نزعات السيطرة .<sup>1</sup>

وعندما يعلن الإنسان عن سلوك مضاد لمصلحة المجمع أو بيدي نفورا عن الاختلاط فذلك لأنه ينشد التغلب على شعوره بالنقص ، بوسائل غير موفقة لأنه في وضعية من سوء التكيف

<sup>1</sup> نظير فرج مينا ، نفس المرجع السابق ص 123-124 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

والملائمة ، مما يعوقه عن الوصول إلى الهدف المنشود ، وشخص كهذا يرتب لنفسه هدفا وهميا يأخذ من خلاله الإحساس بالتفوق في حياته ، ولكنه في الحقيقة غير ملائم ولا مناسب للإنجاز الحقيقي .

يؤدي سوء التوافق إلى قيام عقدة نفسية ، حيث يشعر الفرد بالنقص والدونية و الفرد كلما أحس في نفسه بهذا النقص عمل على تعويضه ، وذلك بالسعي إلى التفوق في إحدى مناحي حياته.

قد يكون الشعور بالدونية نتيجة لعاهة أو نقص جسماني أو يصدر عن أي عيب إضافي سواء كان اقتصادي ، اجتماعي أو عائلي ، وعلى أساس هذا الشعور بالدونية ، تنشأ و تتفاعل شخصية الفرد مع المجتمع لإخفاء هذا النقص ، أو تعويضه تعويضا معتدلا أو مبالغا فيه ، فليس النقص في ذاته هو الذي يغير الشخصية ، بل رد الفعل الذي يكونه لهذا النقص في الفرد .

### 1) عقدة أوديب

وهي عبارة عن شعور مزدوج لدى الفرد بالحب والكراهية اتجاه فرد آخر من نفس في وقت واحد. ويرى فرويد أن الغريزة الحسية يختلف اتجاهها بحسب مراحل عمر الفرد ، ففي المرحلة الأولى تتجه إلى الطفل ذاته ، فيحب نفسه وفي المرحلة الثانية تتجه نحو الغير ، فيميل نحو أفراد جنسه وفي فترة لاحقة تبدأ الغريزة الجنسية في النضوج ، فيميل نحو الجنس الآخر فيحب الطفل أحد والديه .<sup>1</sup>

وكثيرا ما ينتاب عقدة أوديب الأشخاص غير البالغين بالنسبة لأحد والديهم مثل : شعور الابن نحو أبيه ، وشعور الفتاة نحو والدتها في مرحلة المراهقة ، حيث ينتاب الابن شعور اتجاه والده بالحب نظرا لما يغدقه عليه من حنان ، وخدمات وفي نفس الوقت يتولد شعور بالكراهية ، لأنه ينافسه في حب أمه ، التي يشعر الابن بالميل إليها وخصوصا في المرحلة المتقدمة

<sup>1</sup> سامي محمد ملحم ، نفس المرجع السابق ص 83 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

من حياته ، نتيجة لنضج الغريزة الجنسية لديه وكذلك الحال بالنسبة لشعور الفتاة المراهقة تجاه أمها ، فعند عدم قيام العقل لدى الابن أو الابنة بممارسة وظيفته ، في تطويع هذا الشعور بالإحساس ، حيث يكون هذا التطويع يتوافق مع القيم السائدة في المجتمع يترتب على ذلك سهولة الإقدام على ارتكاب السلوك الإجرامي أيا كان نوعه ضد أحد الوالدين ، وهذا بسبب عقدة أوديب.

### (2) عقدة الذنب

يقصد بعقدة الذنب ، ذلك الشعور الذي ينتاب فردا معينا ، بعد ارتكابه سلوكا غير مشروع من الناحية الأخلاقية و الاجتماعية ، نتيجة لعدم تمكن الضمير من ممارسة سلطته في ردع العقل ، أو عدم قدرة العقل على تطويع النفس عند ارتكاب السلوك غير المشروع وبعد ارتكابه يستعيد الضمير : " الأنا العليا " وظيفته في زجر النفس و العقل معا ، ويظل هذا الشعور بالذنب مسيطرا على الفرد لمدة طويلة ، ومفضلا تحمل ألام عقوبة الجريمة الثانية على تأنيب الضمير ، كمن يرتكب أفعالا غير أخلاقية حتى و لو كان غير معاقب عليها قانونا و لكن يترتب على أفعاله له أن يؤنبه ضميره عليها فعلى سبيل المثال : الزاني لتخلصه من تأنيب ضميره يلجأ إلى قتل الطرف الباني في العلاقة غير الشرعية ، أو قتل الجنين الناتج عن تلك العلاقة ، أو يلجأ إلى الانتحار فيقتل نفسه و الدافع إلى ذلك هي عقدة الذنب .

و يعتبر انصار الدراسة التحليلية النفسية ، بعض أنماط السلوك الإجرامي ، انعكاسا رمزيا للدوافع اللاشعورية أو للواقعية اللاشعورية.<sup>1</sup>

حيث أن جانب من علماء النفس التحليلي، يؤكدون على أن اللص عند ما يقول للضحية قف ، إنما يحاول بطريقة رمزية التكيف مع شعوره اللاشعوري بالعجز أو الضعف و بالمثل فإن جرائم الكسر و الاقتحام و السرقة ، يقال إنها عبارة عن اختطاف اغتصاب غير شعوري ومزاح ، وهذه

<sup>1</sup> سامي محمد ملحم ، نفس المرجع السابق .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

الأمر يجب على المحكمة أن تفهمها قبل أن تتخذ أي إجراء ضد المجرمين يمكن القول أن هذه الحالات تفسر السلوك الإجرامي عند الشخص الذي يعد خاضعا للجانب اللاشعوري ، بحيث يحاول شعوره التكيف مع اللاشعور ، عن طريق ارتكاب السلوك الإجرامي من خلال ما تقدم ، تبين أن السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ ما هو إلا نتيجة أسباب نفسية ، متمثلة في كل من : العقدة النفسية ، الجانب اللاشعوري ، والغريزي ، فلكل عامل منها دور معين في دفع المجرم الشاذ لارتكاب السلوك الإجرامي ، فهو أداة لأحد هذه الأسباب بحيث يتحكم في سلوكه.

**المطلب الثاني: تقييم الدراسات و الأبحاث العضوية والنفسية لدى كل من " لومبروزو و توليو و فرويد "**

لا يمكن لأحد انكار دور الدراسات و الأبحاث العضوية في تفسير و تحديد الجزاء الجنائي للمجرم الشاذ إذ يعود الفضل للطبيب لومبروزو في لفت الأنظار ، وتحويل اهتمام الباحثين من فعل الجاني إلى دراسة شخصية المجرم لمعرفة الأسباب و لعوامل التي دفعته إلى ارتكاب الجريمة ، كما أن دراسات و أبحاث دي توليو لقيت تأييدا كبيرا لدى المختصين في علم الإجرام ، وعلى الرغم من كل هذا ، يعتبرها بعض القصور .

### الفرع الأول : تقييم الدراسات و الأبحاث العضوية للمبروزو

يرجع الفضل للمبروزو في لفت الانتباه على الأسلوب العلمي القائم على التجربة و المشاهدة التي قامت عليها دراساته و أبحاثه ، غير أن ذلك لم يمنع من تعرض دراسته و أبحاثه للنقد ، سواء ما تعلق بالجانب المنهجي أو الموضوعي<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> سامي محمد ملحم ، نفس المرجع السابق .

### أولا : مزايا الدراسات و الأبحاث العضوية للمبروزو

يعد لمبروزو الزائر الأول للمدرسة الوضعية ، فهو من نبه إلى دراسة جسم الإنسان من الناحيتين العضوية و النفسية لاستخلاص أسباب الجريمة ، فكان بذلك يرد على النظرية الفرضية في علم الإجرام التي اقتصرت على تفسير الجريمة على أساس العوامل الاجتماعية فقط .

كما يعد لمبروزو أول من أكد على حتمية الجريمة ، حيث إعتبر المجرم مسيرا وليس مخيرا لذا يجب أن لا يسأل جنائيا ، كما أعتبر المجرم مريضا ، فلا يستحق العقوبة بل تطبق عليه تدابير أمن وقائية أو علاجية.

فلا أحد يستطيع أن ينكر أو يجد فضل لمبروزو في لفت الأنظار و تحويل اهتمام الباحثين من سلوك المجرم إلى دراسة شخصية المجرم ، لمعرفة الأسباب و العوامل التي دفعته إلى ارتكاب السلوك الإجرامي .

كما أن الفضل ، في لفت الانتباه أيضا إلى الأسلوب العلمي القائم على التجربة و المشاهدة ، التي أقام عليها دراساته و أبحاثه .

إذا فإن دراسات و أبحاث العالم لمبروزو ، تعد أعظم الدراسات التي عرفها تاريخ علم الجريمة لكونها قدمت مفهوما حديثا ، لكل من المجرم و الجريمة فانعكاسا ذلك إيجابيا على كل من : قانون العقوبات و علم السياسة الجنائية يمكن القول ، أن دراسات و أبحاث لمبروزو القائمة على المنهج العلمي لها الفضل في توجيه السياسة الجنائية نحو الأخذ بفكرة التدابير الاحترازية أو ما يعرف تدابير الأمن ، وتطبيقها على المجرم الشاذ بغية علاجه و إصلاحه لأنه يعاني من الشذوذ في شخصية.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> حياة نوراني ، نفس المرجع، ص 64.

### ثانيا : قصور الدراسات و الأبحاث العضوية للمبروزو

- 1- كان له الفضل في توجيه الباحثين لدراسة شخصية المجرمين بقصد اكتشاف العوامل التي تدفعهم للجريمة .
- 2- لم يستند إلى أسس علمية سليمة إذ ليس كل رجل بدائي قد سلك طريق الجريمة ولم يبين دراسته لتاريخ الجنس البشري حتى يستطيع تكوين فكرة عن الإنسان البدائي .
- 3- أثبتت الدراسات المختلفة أن نسبة انتشار الأمراض العقلية بين المجرمين من نسبة ضئيلة .
- 4- أثبتت أبحاث جورنج على أن عدد كبير من المجرمين و غير المجرمين عدم وجود شذوذ في الملامح الخارجية التي تميز المجرم عن غيره و إن علامات الرجفة التي قالها لمبروزو ليست قاصرة على المجرمين وحدهم لأنها توجد في غير المجرمين .
- 5- أثبتت دراسات هوتون أن تلك الصفات المذكورة لا تتوافر في كل مجرم أي أنها ليست خصائص و علامات مشتركة بين جميع المجرمين .
- 6- لم يستخدم لمبروزو المجموعة الضابطة حتى مدى انتشار تلك الخصائص التي تميز الرجل المجرم عن الأفراد العاديين الذين لم يخالفوا القانون .
- 7- فكرة المجرم بالميلاد منتقدة لأن الإنسان لا يضيع بضعة الإجرام إلا إذا ارتكب فعلا يعد جريمة فلا يعد مجرماً كل من ولد مشوه الجسم أو النفس .
- 8- نظرية معناها أن الجريمة محتمة على الفرد وهذا يخالف مبدأ حرية الإرادة .
- 9- لقد ضعف لمبروزو المجرم الهيستري ، و المجرم المدمن ضمن نمط المجرم المجنون وهذا خطأ ذلك أن هذا الأخير يعد فاقدا للإدراك ، وحرية الاختيار بينما المجرم الهيستري و المدمن ، فهما على درجات مختلفة من حيث الإدراك وحرية الاختيار .
- 10- عدم تحديد الجزاء الجنائي المناسب للمجرم الشاذ ، و الاكتفاء بالتأكيد على ضرورة توقيع التدبير الاحترازي عليه ، وهذا يتنافى مع طبيعة المجرم الشاذ ، الذي يتمتع بقدر جزئي من الإدراك وحرية الاختيار لذلك ، فهو يستحق العضوية أيضا لتحقيق العام و الخاص.<sup>1</sup>
- 11- لم يهتم بالعوامل البيئية كلية مغفلا الدراسات الفرنسية البلجيكية في هذا الشأن ورغم أهميتها في تفسير الظاهرة الإجرامية .

<sup>1</sup> دكتور زكريا أحمد الشريف ، سلوك الإنسان بين الجريمة ، العدوان الإرهاب ، دار الفكر العربي ، ص 87.

12- إن الوشم الذي يذكر لمبروزو و انتشاره بين المجرمين لم يكن بصفة عامة تميز الرجل البدائي.

### الفرع الثاني : تقييم الدراسات و الأبحاث العضوية لدى توليو

لقد كانت للدراسات و الأبحاث العضوية لدى توليو وسط التحليل العضوي لظاهرة السلوك الإجرامي ، فضل في الاتجاه صوب العوامل النفسية ، إلا أن ثمة انتقادات موجهة لدراساته و أبحاثه سواء ما تعلق بالناحية المنهجية أو الموضوعية .

### أولاً : مزايا الدراسات و الأبحاث العضوية لدى توليو

لقد ركزت دراسات و أبحاث دي توليو على المجرم ذاته وليس على السلوك الإجرامي ، إلا أن الفضل يرجع إليها في الغوص في أعماق الجسم الإنساني ، للبحث عن الأسباب الدافعة إلى ارتكاب السلوك الإجرامي حيث درست الإنسان و الأسباب النفسية و العضوية التي تدفعه إلى السلوك الإجرامي .

التي تدفعه إلى السلوك الإجرامي بالإضافة إلى ذلك ، فإن هذه الدراسات قد أظهرت مدى ارتباط السلوك الإجرامي بالتكوين العضوي و الجثماني للمجرم ، كما أنها لم تعقل أهميته العوامل الاجتماعية و الظروف الخارجية في التأثير على شخصية المجرم و على تصرفاته.<sup>1</sup>

يعتبر دي توليو مقارنة بلمروزو و هوتون ، قد أولى أهمية أكبر لتأثير البيئة الاجتماعية في وقوع الفعل الإجرامي و هذا إلى درجة أنه جعلها الأساس في تفسير السلوك الإجرامي الذي يصدر عن المجرم العرضي وتبدو أهمية نظريته في أنه بعد أن كانت دراسة الفرد محوراً التكوين الحلقى من عهد لمبروزو و اللاحقين له من أنصار المدرسة الوضعية

<sup>1</sup> نبيه صالح ، دراسة في علمي ، الإجرام و علم العقاب المرجع السابق، ص 60 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

أصبح الان من الضروري الدخول إلى اعذار الشخصية الإنسانية لمعرفة القواعد التي تخضع لها تصرفات الإنسان الخارجية .

أيضا كان لدراسات دي توليو الفضل في إظهار الارتباط الوثيق بين عالم النفس والعالم العضوي للإنسان ، أنكشت المدرسة الاجتماعية في علم الإجرام في الوقت الحاضر و اتجه أنصارها إلى بحث شخص المجرم لمعرفة أسباب إجرامه الممتدة من ذاته و ليس من المجتمع الذي يعيش فيه.

و من محاسن هذه النظرية أيضا عدم اعتقالها العوامل الاجتماعية و الظروف الخارجية في التأثير على شخصية المجرم و على تصرفاته .

### ثانيا : قصور الدراسات و الأبحاث العضوية لدى توليو

يؤخذ على الدراسات و الأبحاث العضوية الحديثة لدى توليو مظهرين من مظاهر القصور و المتمثلة في القصور المنهجي ، و القصور الموضوعي .

#### أ-القصور المنهجي

حيث من هذه الناحية تميزت أعماله ببعض القصور ، فيما يخص حجم عينة البحث قد كانت غير متمثلة لصغر حجمها ، كذلك لم ينهج اعتماد استخدام المجموعة الضابطة الخاصة يعتبر المجرمين خلال إجراء عملية المقارنة مع المجرمين .

من قصور المنهجي ، قيامها على أسس علمية غير صحيحة ذلك أنها كانت مقتصرة على دراسة بعض أضعاف المجرمين الشواذ ، إذ لم تركز على البحث عن تفسير السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ في حد ذاته.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> فوزية عبد الساتر ، المرجع السابق ، ص 67 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

لا يمكن تعميم تفسير السلوك الإجرامي ، الناتج عن الاستعداد الإجرامي على كافة أنما المجرمين الشواذ ، ذلك أنه يفسر طائفة واحدة من المجرمين الشواذ في المتمثلة في المجرمين بالتكوين .

### ب-القصور الموضوعي

تتسم الدراسات و الأبحاث العضوية الحديثة لدى توليو بتصور في مضمونها ، من حيث أنها ترجع السلوك الإجرامي إلى التكوين العضوي للفرد ، أو كما يعبر عنه بالتكوين الإجرامي إلى التكوين العضوي للفرد ، أو كما يعبر عنه بالتكوين الإجرامي و للسلوك الإجرامي و إعطاؤها بعدا اجتماعيا أو نفسيا ، فإنه لا يزال يفسر الظاهرة الإجرامية تفسيرا عضويا ، ويردها إلى التكوين البيولوجي أو العقلي أو العصبي للفرد .

بالرغم من التوجه الاجتماعي على مستوى طرح دي توليو ، يبقى صاحب نظرية الاستعداد الإجرامي وفيها معرفيا للطرح العضوي في تفسير الجريمة ، حيث بقي طرحه بالأساس نفسي لا تعد هذه النظرية ( الاستعداد الإجرامي ) بالنظرية العامة في تفسير الجريمة و الانحراف ، و إنما هي خاصة بفئة المنحرفين بالتكوين .

من غير الواضح على الأقل بالنسبة للباحث هو كيف يوجد هناك استعداد إجرامي لدى

المجرم العرضي ، الذي تدفعه الظروف البيئية الاجتماعية إلى الإجرام فالجريمة هي حصيلة

العوامل الاجتماعية ووجود هناك استعداد حسب دي توليو يدعو إلى التناقض<sup>1</sup>.

عدم تحديد الجزاء الجنائي المناسب للمجرم الشاذ باعتباره يتمتع بقدر جزئي من حرية الإرادة و الإدراك و الأمر ذاته لفاقد هذين العنصرين ، فدي توليو اكتفى بتقديم تفسير علمي للسلوك الإجرامي ، دون أن يتطرق لتحديد الجزاء الجنائي.

<sup>1</sup> سليمان عبد المنعم المرجع السابق، ص 242-246.

### الفرع الثالث : تقييم دراسات و أبحاث التحليل النفسي لفرويد

لدراسات و أبحاث التحليل النفسي لفرويد الفضل في تباين تأثير الجانب النفسي من الشخصية و السلوك الإجرامي ، حيث بحث عن دوافع السلوك الإجرامي في التكوين النفسي للمجرم و على الرغم من مزايا إلا أن لم يمنع من أن تكون محلا للنقد .

### أ) مزايا دراسات و أبحاث التحليل النفسي لفرويد

لقد أسهم فرويد في خدمة علم النفس التحليلي خدمة كبرى ، لأنه كشف عن مكونات النفس البشرية ، كما بين الجانب المستور و الذي أطلق علي مصطلح اللاشعور أو العقل الباطن يؤكد الكثير أن آراء فرويد قد أسهمت في إثراء دراسة الجوانب النفسية للفرد و بينت تأثير التكوين النفسي على ارتكاب السلوك الإجرامي ، و التحليل النفسي أهميته لا يستهان بها من هذه الناحية. فدراسة التحليل النفسي قد سلطت الأضواء على الكثير من الحقائق النفسية التي كانت غير معروفة لدى الباحثين في تفسير السلوك الإجرامي الخاص .

قدمت هذه النظرية كثيرا من النتائج التي لها قيمها في تفهم أنماط السلوك الإجرامي المختلفة و البواعث و الدوافع التي تكمن وراء السلوك <sup>1</sup>.

لقد أدت دراسة فرويد دورا هاما من حيث بحثها عن دوافع السلوك الإجرامي في الجانب النفسي من شخصية الفرد فهناك العديد من الجرائم لا يمكن تفسير إقدام الفرد على ارتكابها إلا في ضوء التحليل النفسي ، كما أن معدل هذه الجرائم أصبح مرتفعا في الآونة الأخيرة و يعود سبب ذلك أن الفرد في العصر الحديث أصبح يعاني نفسيا بحكم العوامل و اعتبارات مختلفة ، أكثر مما كان يعانيه في أي مرحلة سابقة من مراحل البشرية ، فالتقدم الحصري المدهش في بعض مجالاته

1 محمد تسيير ، مقالة علمية – ملخص نظرية فرويدى 06/07/2023 الموقع الإلكتروني blag.a.jsrp.com

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

وتحولات الاجتماعية الكبرى ، وثورة الاتصالات وظاهرة الانفتاح على الآخر يرجع فضلها إلى هذه النظرية.

### ب) عيوب دراسات و أبحاث التحليل النفسي لفرويد

أثبتت الدراسات المختلفة أن الجريمة ليست في كافة الحالات ظاهرة مرضية بمعنى أن الأمراض النفسية و العقلية لا تؤدي دائما إلى وقوع الجريمة فإذا كانت تلك الأمراض قد تعد أحيانا عاملا مهياً لارتكاب الجريمة إلا أنها حتى في تلك الحالات لا يمكن أن تعد بمثابة العامل الدافع الوحيد إلى السلوك الإجرامي .

و الحقيقة أن ضعف الأنا العليا يفسر لنا كيف يخرج السلوك إلى الوجود ولكن لا يفسر لنا سبب الجريمة .

لو قلنا يتغيب الأنا العليا و ما يليه من سيطرة الذات الدنيا عما فيها من ميول فطرية وغريزية فإن معنى ذلك أن المجرم ستميز بالتجرد من العواطف تماما وبالنظافة ولكن هذا ليس صحيحا و لا يصلح تفسير الجرائم العاطفية التي يحتل الضمير مكانه عليا عند مرتكبيها ، فالعاطفة الأمومة قد تجعل الأم تسرق الإطعام أولادها .

لم تقدم هذه النظرية البرهان العلمي على صحتها لدرجة سخر منها البعض قائلين أن من يجادل أحد أنصارها في صحتها سوف لا يجد منه دفاعا عنها سوى تحليل نفسية السائل والقول بأنه يعاني من خلل نفسي يدفعه لنقدها .<sup>1</sup>

<sup>1</sup> عبد العزيز جادو ، الشعور واللاشعور (عند فرويد و أدلرويونج ) ، المكتب الجامعي الحديث ، بدون بلد النشر ، بدون طبعة بدون سنة طبع ، ص 7-10.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

لم تقدم هذه الدراسات و الابحاث برهانا علميا على صحتها ، لدرجة أن البعض سخروا منها قائلين أن من يجادل أحد أنصارها في صحتها ، سوف لا يجد منه دفاعا عنها ، سوى تحليل نفسية السائل ، و القول بأنه يعاني من خلل نفسي يدفعه لنقدها .

فرويد لم يعتمد على منهج علمي خاص ، فالحقيقة أنه أستعمل المنهج التجريبي المطبق في العلوم الطبيعية ، وهو منهج لا يتألم مع دراسة النفس ، التي تختلف في خصائصها مع خصائص المادة التي يستعمل فيها المنهج التجريبي .

### المبحث الثاني : تأثير العوامل الاجتماعية لدى المجرم الشاذ و أنواع تدابير الأمن

إن السلوك الإجرامي لسلوك إنساني ينشأ داخل المجتمع و يرتبط به وجودا أو عدما ، هذا وإن السلوك الإنساني بشكل عام و السلوك الإجرامي بشكل خاص لا يمكن إرجاعه إلى عامل أو مجموعة عوامل محددة بذاتها بمعنى أن العوامل الدافعة للنية نحو السلوك الإجرامي هي عوامل عديدة و لكنها تصنف تحت عنوان العوامل الداخلية و العوامل الخارجية و لكني سوف أكد على العوامل الخارجية ، و أي كان نوع هذه العوامل فإنها ترتبط بالجاني لتكون حافزا لاتخاذ السلوك الإجرامي المضاد للمجتمع ، و هذا سوف أتناوله في المطلب الأول وبخصوص المطلب الثاني سوف أقوم بذكر أنواع تدابير الأمن و تحقيق الهدف المنشود في مكافحة الجريمة و الإجرام.

#### المطلب الأول : العوامل الاجتماعية

إذا كانت العوامل الداخلية تتعلق بذات المجرم فإن العوامل الخارجية تتعلق بطبيعة الوسط الخارجي الذي يعيش فيه المجرم وهذا الوسط يختلف من بيئة إلى أخرى مما يؤدي إلى اختلاف العوامل الخارجية الدافعة للنية نحو السلوك الإجرامي و إنشاد لذلك سوف أنكر أهم هذه العوامل.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> ابن الشيخ فريد زين الدين ، علم النفس الجنائي ، سلسلة دروس جامعية ، بدون طبعة ، بدون بلد النشر ص 21-22 .

### الفرع الأول : العوامل الطبيعية و الأسرية

#### 1-العوامل الطبيعية

يقصد بالعوامل الطبيعية مجموعة من الظروف الجغرافية السائدة في منطقة معينة مثل حالة الطقس وتتابع الفصول ، ودرجات الحرارة وكميات الأمطار وطبيعة التربة وغيرها .

أيضا ازدحام المناطق الفقيرة بالسكان و المناطق المأهولة بالمجرمين وتغير المناخ من فصل لآخر قد يسبب تغير في هرمون الفرد فيرتكب الجرائم.

ولقد اختلف العلماء في تفسير العلاقة بين الجريمة والظواهر الجوية وقرروا ثلاث نظريات كالآتي:<sup>1</sup>

#### أ- النظرية الطبيعية

مقتضاها إن ارتفاع الحرارة يزيد من حيوية أجهزة الإنسان وحدة طبيعية كما يؤثر على القوى الجنسية و تتحكم العاطفة في الفرد فتزداد جرائم العنف و الآداب وبهذا فإن الحرارة تضعف من قدرة الإنسان على المقاومة وخاصة مقاومة الدوافع الأخلاقية .

#### ب- النظرية الاجتماعية

وهي تقرر بوجود علاقة غير مباشرة بين الظواهر الطبيعية و الجريمة ففي الشتاء تزداد الدوافع لارتكاب جرائم المال مع ازدياد حاجات الفرد وتعدد أوجه النفقة و اتساعها فالاحتياج للغذاء و الكساء و المكان و الدفئ يبدو أكثر إلحاحا في الشتاء عن الصيف يقابل ذلك انخفاض في مستويات الدخول في الشتاء كما أن الصيف عامل لتزايد جرائم هذه النظرية غير مباشرة إذ تفسرها التغيرات الدورية للتكوين الطبيعي أو الداخلي للإنسان ، وهذه النظرية نقول بأنه لا يمكن تحليل زيادة جرائم الاغتصاب وهتك العرض في فصل الربيع بكثرة النزعات و الاجتماعات

<sup>1</sup> ابن الشيخ فريد زين الدين ، نفس المرجع السابق.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

المفتوحة ، إما التفسير الصحيح لهذه الظاهرة فهو ما يحل بالأجهزة العضوية و النفسية للإنسان من تغيرات دورية خلال فصول السنة فتأثير الغريزة الجنسية يزداد وضوحا في الربيع ثم يبدأ تأثيرها في الانخفاض مع بداية فصل الصيف<sup>1</sup>.

### 2-العوامل الأسرية

لما كان تأثير الأسرة واضحا على تكوين شخصية الفرد منذ الطفولة وعلى نماء ملكاته النفسية وتوجيه مستقبله لذلك كان لا بد أن تعطى أهمية لأسلوب المعيشة المشتركة بين الوالدين ومدى توافقهم واختلافهم ومدى السلطة التي يباشرونها على الأبناء سواء كانت قسوة مفرطة أم تسامح و تهاون مبالغ فيه وكذلك المستوى الأخلاقي للأسرة و كلها مؤثرات على النمو النفسي و الأخلاقي للأبناء ففي الأسرة يتلقى الطفل خبرته وتجاربه مع الآخرين و يتلقى التقاليد و العقائد و يتعلم فكرة الخطأ و الصواب.

ولهذا فإن الأسرة هي الحد الرئيسي لنقل ونشر المستويات الحضارية و القيم بين الأجيال القادمة. و الواقع أنه يجب عدم إغفال تأثير المدنيات و الحضارات في إرساء مبادئ الحياة الأسرية ، لا مجرد لاقتصار على وضع تصنيف العلاقات العائلية التي تساهم في الانحراف و الجريمة و يمكن اعتبار مقومات الأسرة السوية سوف أذكرها كالاتي :

- وجود الوالدين .
- التمتع بالرخاء الاقتصادي أي الدخل المناسب .
- السلامة النفسية و العضوية .
- التوافق الحضاري و الأخلاقي<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> معصر مسعودة ، مفهوم السلوك الإجرامي و أساليب التكفل به ، مجلة المقدمة للدراسات الإنسانية و الاجتماعية جامعة وهران (الجزائر) المجلد (06) العدد (01) السنة 2021، ص 15.

<sup>2</sup> نفس المرجع السابق ، ص 15.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

ويقسمون عوامل الانحراف إلى المادية و تشمل الصراع بين الوالدين أو تغيب الأم أو عدم وجود الوالد الشرعي أو اتخاذ أحد أفراد الأسرة علاقة غير شرعية أو تعدد الزواج وعوامل سلبية أو نفسية أي عوامل الانحلال داخل الأسرة المتماسكة كالتدوئة السيئة و السوك المشين للوالدين و العادات الضارة وضعف الوازع الديني و التربية الخاطئة كما أنه ليس كل من ينتمي للأسرة ينحرف أو يجرم حتما إذا لا شك من صورة عدم التفاعل عن العوامل الداخلية و الخارجية التي تحيط بالفرد وشخصيته لكن في نفس الوقت لا نستطيع إنكار الدور الوظيفي الهام للأسرة و الذي جعل بعض الوزارات تخصص وزارة مستقلة لشؤون الأسرة و الشباب كما في ألمانيا ومصر .

### الفرع الثاني : العوامل الاقتصادية و الاجتماعية

#### أ) العوامل الاقتصادية

يقصد بها الظروف المتعلقة بالمجتمع بأسره بل بالحالات الفردية كالفقر و البطالة الذي يزداد خلال الأزمات الاقتصادية .

منها انخفاض المستوى المعين وغلاء السلع الضرورية خاصة إذا كان الفرد يعول أسرته و لا يجد ما يكفيه ومقارنة بعض الأفراد أنفسهم بالآخرين من المترفين و رفاهية المفرطة و عدم تحمل بعض المسؤوليات التي تشعره بقيمته في المجمع و البطالة وما يترتب عنها.<sup>1</sup>

و أيضا الفقر له تأثير واضح على ارتكاب جرائم الأموال كالنصب و السرقة وخيانة الأمانة و الإفلاس ، كما أن له تأثيره في ارتكاب جرائم الأشخاص فهو يحاول بين الفرد و بين المأكل و المسكن و الملابس مما ينشأ عنه ضعف بدنه و اضطراب أعصابه ، كما أن الفقر يفرض عليه حرمان أولاده من التعليم كالالتقيف الديني و الخلقي فيقبلون على جرائم العنف لحل ما يعترضهم ، من مشاكل ولا يخفى للفقر من أثر على ارتكاب جرائم العرض لأن المرأة إذا لم تجد ما يسد حاجتها تلجأ للعمل في البيوت أو الفنادق فنتضاعف فرص اختلاطها بالغير و إذا كانت تحول

<sup>1</sup> معنصر مسعودة نفس المرجع السابق ص 12 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

أطفالا صغار يئتون من شدة الحرمان فأنها تنزلق في علاقات جنسية غير مشروعة طلبا لمزيد من المال.<sup>1</sup>

أيضا تلعب البطالة في الجنوح للجريمة فالبطالة تدفع إلى الفقر ونقود للجريمة لسد حاجات الضرورية للحياة ، كما أن الفراغ الذي يعيشه المتعطل يصيبه بالملل ويسبب له أمراضا تجعله سهل الإثارة و سريع الانفعال و اندفاع للجريمة .

فصلا عن الآثار الاجتماعية للبطالة تعود إلى الطلاق أو التصدع الأسري كما أن السلطة تنتقل مع البطالة إلى الزوجة إلى أكبر الأبناء مما تؤثر في مدى تماسك الأسرة و في نظر الأبناء لأبيهم فيفقدون قدرتهم على التكيف في المجتمع و ينحرفون بالتالي و كثيرا ما يلجأون إلى العصابات الإجرامية التي تشتم بطبيعتها بحمايتها لأعضائها و توفير احتياجاتهم .

### ب) العوامل الاجتماعية

عملية النشأة الاجتماعية عملية تعلم و تعليم تؤدي بالضرورة إلى تشكيل السلوك الاجتماعي للفرد وبناء شخصيته ، وهي بالإضافة إلى عمليات التطبيع و الإدماج الاجتماعي تشكل جميعها مصادر إحباط و ضغط و اضطراب نفسي .

### الفرع الثالث : العوامل السياسية و الثقافية

#### أ) العوامل السياسية

يقصد بها الأشكال المختلفة التي تتخذها الجماعة لحكم نفسها و المشكلة للبيئة السياسية و المعروف أن انصراف الحكومة عن حاجات الشعب يدفع الأفراد إلى سد حاجاتهم بأنفسهم فيحتل الأمن و النظام.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> محمد صبحي نجم ، أصول علم الإجرام و علم العقاب ، المرجع السابق ص 50 .

<sup>2</sup> محمد زكي أبو عامر ، دراسة في علم الإجرام والعقاب ، الدار الجامعية ، بدون بلد نشر ، بدون طبعة 1993 ، ص 123 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

كما أن الاشتراكية السياسية بما تتضمنه من رقابة الشعب على جوانب الحياة المختلفة نلاحظ ظواهر الانحراف المختلفة للمجتمع وتبين التشريعات الجنائية لحماية المجتمع منه وبالتالي فأنها تحد من ظهور تلك الانحرافات ، كما الاشتراكية السياسية تخلق في الأفراد وعيا سياسيا مؤداه أن يحجم الفرد عن الأفعال الاجتماعية كما أنه يدفع الشخص إلى ضبط جرائم الغير و التبليغ عنها ، و لاشك أن زيادة الرقابة من جانب الشعب و من سلطات الأمن و الحكم سيجعل ارتكاب الجريمة مخاطرة جسيمة .

و الواقع أن هناك تأثير غير مباشر للحكومات على الظاهرة الإجرامية حسب إتباعها للمذهب الفردي أو الاشتراكي أو اتباعها مذاهب الرفاهية الاجتماعية و التي تقصر فيها على الإشراف على الصناعات الحيوية و تحديد أسعار السلع الضرورية لتحقيق هذه الرفاهية .

أيضا التأثير المباشر للحكومات على الظاهرة الإجرامية بحيث يجب التفرقة بين الحكومة ذات الشكل السيئ و الحكومة ذات الإرادة الفاسدة ففي الأولى قد يكون شكل الحكم الملكي صالحا في زمن معين في دولة معينة إذ قام بديلا لنظام الإقطاع مثلا و لكنه قد يكون ذلك في زمن لا حتى في نفس المكان أو إذا تغير الزمان و المكان معا .

و عموما فإن النظام السياسي ذو الشكل الحسن هو ما يلائم ظروف المجتمع الإنساني زمانا و مكانا مع ملاحظة أن النظام الذي يعد شكلا حسنا لمجمع متأخر قد يعد شكلا سيئا لمجمع متحضر نوعا ما و هو بذاته قد يكون شكلا سيئا جدا بالنسبة لمجمع متقدم جدا .

أيضا فساد الإدارة الحكومية في أن أخلاق الشعب بموقفه السلبي الذي لا يحارب الانحراف الإداري أو على الأقل لا يستنكر عدم أمانة المنحرفين بالقدر الكافي و أخطر فساد يهدد سلام و أمن العام للدولة فساد أجهزة الشرطة و فساد الجهاز القضائي.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> عبد العزيز جادو ، المرجع السابق ص 24-36.

### ب) العوامل الثقافية

بدء من التعليم الذي له تأثير كبير في توجيه السلوك الإنساني شأنه شأن وسائل الإعلام و الاتصال و الدين .

و تؤكد الإحصائيات في دول أوروبا ارتفاع نسبة الأمية في المودعين بالسجن حتى قال فيكتور هوجو أن فتح المدرسة بمثابة إغلاق سجن ، كما أن اتضحت من خلال الدراسات البيئية أن إجرام الأميين يتصف بطابع الشوه كقتل الأطفال حديث الولادة و السرقة و الحريق بيها يغلب على أنصاف الأميين و هم الذين لا يحددون القراءة و الكتابة و لا يعرفون أحدهما جرائم ابتزاز الأموال بالتهديد و اغتصاب السندات و التهديد بالكتابة و إتلاف الممتلكات و الضرب و الجرح ، أما الجانحون الذين يجيدون القراءة و الكتابة تتغلب بينهم جرائم التزوير و الجرائم الأخلاقية و التهديد أما الجانحون ذو الثقافة العالية فيرتكبون الجرائم الاقتصادية و السياسية و تزوير المحررات التجارية و الرسمية و الجرائم ضد الأموال العامة .

أيضا تأثير وسائل الإعلام و الاتصال التي أصبحت لها قوة هائلة في التأثير على الرأي العام كالصحافة و السينما ، الإذاعة التلفزيون و غيرها كلها تؤثر على اتجاهات و أفكار و سلوك الكبار و الصغار دون تحديد المكان و الزمان .

ونذكر أيضا للذين فقد يأدي الهوس الديني إلى التعصب الديني المؤدي إلى الجرائم ضد الأديان الأخرى خاصة إذا كان هنالك تعارفي بين الدين و القانون.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني : أنواع تدابير الامن

يعد المجرم الشاذ شخص مصاب بمرض عقلي أو نفسي ، فهو بذلك بحاجة للعلاج ، فلقد أقر المنزع الجزائي تدابير أمن لكل من المجرم المجنون ، و الجرم المدمن ، و يطلق عليها أيضا

<sup>1</sup> محمد أحمد المسعداني ، أصول علمي الإجرام و العقاب في الفقهاء الوضعي و الإسلامي ، دار الثقافة ، الأردن ، الطبعة الأولى 200 ص 60-61 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

التدابير الاحترازية العلاجية ، وهي وسيلة للعلاج من المرض أو التحقيق من وطأته ، فهي إجراء قصوي ، الهدف منه تحقيق مصلحة المجرم و المجتمع معا ، فلها دور هام في إزالة حظورة المجرم ، ووقاية المجمع من الجريمة ، وعلاج يتناسب مع حالته بهدف إعادة تأهيله إذ حدد المشرع الجزائري تدابير أمن و المتمثلين في كل من : الحجز القضائي في مؤسسة استشفائية الأمراض العقلية ، و الذي ينطق على المجرم المجنون ، و الوضع القضائي في مؤسسة علاجية ، والذي ينطبق على المجرم المدمن .

### الفرع الأول : الحجز القضائي في مؤسسة استشفائية للأمراض العقلية

يمثل الحجز القضائي في مؤسسة استشفائية للأمراض العقلية نوعا من أنواع تدابير الأمن ، والمرتبب بالشخص المصاب بالجنون ، حيث يتم حجزه في مؤسسة معدة لذلك بهدف العلاج من المرض و إزالة حظورته و لا يطبق إلا توافرت شروط محددة .

### أولا : تعريف الحجز القضائي في مؤسسة استشفائية للأمراض العقلية

يعد الحجز القضائي في مؤسسة استشفائية للأمراض العقلية نوع من تدابير الأمن ، وهذا ما أكدته المادة 1 من القانون رقم 23/06 المعدل و المتمم لقانون العقوبات الجزائري ، و جاء فيها تدابير الأمن و هي :

1- الحجز القضائي في مؤسسة استشفائية للأمراض العقلية .

2- الوضع القضائي في مؤسسة علاجية .

غير أنه كانت تدابير الأمن قبل هذا التعديل يطلق عليها تدابير الأمن الشخصية كما كان يطلق على هذا النوع من تدابير : الحجز القضائي في مؤسسة نفسية ، و هذا ما أكدته المادة 19 قبل التعديل ، و جاء فيها تدابير الأمن الشخصية هي<sup>1</sup> :

<sup>1</sup> حياة نوراني ، نفس المرجع ص 96 .

- 1-الحجز القضائي في مؤسسة نفسية .
- 2-المنع من ممارسة مهنة أو نشاط أو فن .
- 3-الوضع القضائي في مؤسسة علاجية .
- 4-سقوط حقوق السلطة الأبوية كلها أو بعضها .

ويجوز إعادة النظر في هذه التدابير على أساس تطور الحالة الخطيرة لصاحب الشأن الحجز القضائي في مؤسسة استشفائية للأمراض العقلية هو وضع الشخص في مؤسسة معدة لهذا الغرض ، بناء على أمر أو حكم أو قرار قضائي بسبب خلل في قواه العقلية .

وهذا ما أكدته الفقرة الأولى من المادة 21 من القانون رقم : 23/06 المعدل و المتمم لقانون العقوبات الجزائري ، وما جاء فيها : " الحجز القضائي في مؤسسة استشفائية للأمراض العقلية هو وضع النقص بناء على أمر أو حكم أو قرار قضائي في مؤسسة مهياة لهذا الغرض بسبب خلل في قواه العقلية قائم وقت ارتكابه للجريمة أو اعتراف بعد ارتكابها .

يتضح من هذا النص أنه يمكن تقادي خطورة المجرم المجنون بوضعه عن طريق القضاء في مؤسسات معدة خصيصا لاستقبال هذه الفئة .

### خصائصه

الوضع في المؤسسة النفسية كتدبير أمن بالمفهوم السابق ، درع يحتمى به من الخطورة الإجرامية لصنف معين من المجرمين ، فالحماية في مثل هذه الحالة تقتض منطقيا تدخلا سابقا لصنع الاعتداء و ليس معنى ذلك محو شخصيته الفرد و أدميته ، في سبيل تغليب مصالح الجماعة ، خاصة إذا ما راعينا مبدأ الشرعية في هذا الإجراء سيما و أنه يوكل إلى الجهات القضائية دون سواها .<sup>1</sup>

<sup>1</sup> عبد الرحمن محمد العسيوي ، الجريمة و الشذوذ العقلي ، المرجع السابق ص 85 .

أولا : يأمر به القضاء

قد تعجز العقوبة عن حماية المجتمع من الأخطار المحتملة لفئة معينة من المجرمين إما لعدم كفايتها أو لعدم جدواها ، كوجود مانع للمسؤولية الجزائية ، فظهرت تدابير الأمن لتحل محلها .

و مادامت العقوبة كجزاء ، هدفها الردع و الإصلاح ينطق بها القضاء فكان لزاما على من يعوضها أو يساندها أن يوكل إلى نفس الجهة ، حتى ينتفي التناقض في إقرار هذا التدبير خاصة في تقدير مدى الخطورة الإجرامية لشخص ما ، ذلك لأن القضاء هو عماد العدل الذي يقتضي الموازنة بين حق الفرد على الجماعة ، بإصلاحه إن كان مخطئا ، و توفير ما يمكن من أجل أن ينتج هو بدوره مجتمع صالحا ، وبين واجبه تجاهه .

هذا الواجب تترجمه تغلب مصلحة الجماعة على مصلحته ، و إن كان ذلك على حساب حريته بسلبها إن تطلب أمن المجتمع ذلك و الأمر سبب الحرية لا يمكن أن يسند إلى جهة أخرى غير القضاء .

فالقضاء وحده هو الذي يستأثر بإنزال هذه التدابير متى توافرت شروطه ، وهو ما يشكل ضمانا هامة للحرية الفردية و إذا كان المشرع الجزائري لم يحدد جهة القضاء الأمرة به إن كانت جهة المتابعة أم جهة التحقيق أم جهة الحكم ، فإن هناك التشريعات من أوكلت الأمر بهذا التدبير إلى جهات الحكم دون سواها ، كما هو الحال بنسبة للمشرع المغربي .<sup>1</sup>

ثانيا : يخضع لمبدأ المشروعية

مؤدى مبدأ قانونية الجرائم و العقوبات و تدابير الأمن أنه جريمة إلا نبص ، يكون صريحا وساريا وقت حدوثها و لا عقوبة أيضا إلا نبص ، و لا تدبير أمن ذلك إلا نبص .

<sup>1</sup> عبد الرحمن محمد العسيوي ، نفس المرجع السابق .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

فهذا المبدأ هو ضمانا للأفراد بعدم تجريم الأفعال لم ينص القانون صراحة على تجريمها ، مما يحد من خطر الإرهاب الجنائي<sup>1</sup>.

كما هو أيضا ضمانا للجاني بعدم توقيع عقوبة غير واردة في القانون و يبتعد به القاضي و هو أيضا ضمانا للمجرمين بإخضاعهم إلا للتدبير الملائم لخطورتهم المنصوص عليه قانونا.

فنودي بمبدأ الشرعية أساسا للحفاظ على حريات الأفراد ، و ضمان عدم المبالغة في التجريم و الجزاء و مناط توقيع التدبير الاحترازي هو الخطورة الإجرامية التي تكشف عنها بعض الفئات من المجتمع ، ولذلك فحيث لا تقوم تلك الخطورة فلا محل لتوقيع أي تدبير /4/ فإذا كانت القاعدة أن لا عقوبة إلا بنص ، فلا تدبير أمن كذلك إلا بنص يحدده و يحدد الحالات التي يطبق فيها .

فهذا التدبير كالعقوبة يخضع لمبدأ المشروعية ، فلا يتخذ إلا ضد من يثبت ارتكابه جريمة و أن يكون بناء على خصومه قضائية تتوافر فيها كل الضمانات.

وهما نص عليه المشرع الجزائري في المادة الأولى من قانون العقوبات ، فلا يجوز بالتالي مهما كانت شخصية الفرد موجبة بخطورته أن يوقع عليه تدبير لا ينص عليه القانون كما أن القانون نفسه جعل توقيع هذا التدبير منوا بارتكاب جريمة سابقة .

و بفهم من ذلك أن مبدأ الشرعية يقتضي ألا تطبق على من هم في وضع خطر بسبب خلل في قواهم العقلية ، إلا التدبير المناسب و هو الحجز في مؤسسة معدة خصيصا لذلك .

كما يقتضي مبدأ الشرعية حتما تحديد حالة الخطورة بالنسبة لهذه الفئة التي تبرر اللجوء إلى هذا التدبير .

<sup>1</sup> إسحاق إبراهيم منصور ، المرجع السابق ص 28-29 .

### ثالثا : ينفذ في مؤسسات خاصة

تنص المادة 21 من قانون العقوبات على أن الحجز كتدبير أمن " هو وضع الشخص بناء على قرار قضائي في مؤسسة مهياة لهذا الغرض بسبب قلة في قواه العقلية " .

يعني الحجز هن ، ابداع المريض عقليا المرتكب للجريمة أو المساهم في مادتها في مركز خاص ليعالج عن نحو يشفى من مرضه أو تخف وطاءته ، فتزول تبعا لذلك خطورته الإجرامية.

<sup>1</sup>أي أن هذا التدبير ينفذ في مستشفى أو مصحة على نحو يضمن الوسائل الضرورية للعلاج المناسب بحسب خطورته ، إذ يفترض أن مصدر الخطورة الإجرامية يعود إلى مرض عقلي، فيكون علاجه هو السبيل الوحيد لإبطال مفعول هذه الخطورة .

فالمجانين و المصابين بعاهة عقلية تمنع مسائلتهم الجنائية لافتقادهم ملكة التمييز و لا يجوز بالتالي توقيع عقوبة عليهم ، فمن ناحية أولى ، لا يستقيم ذلك مع المبادئ القانونية التي تجعل من انعدام الإدراك و التمييز مانعا من موانع المسؤولية الجنائية.

و من ناحية ثانية فإن توقيع العقوبة على مثل هؤلاء الأشخاص أمر غير منتج في تحقيق الردع الذي يعد وظيفة أساسية للعقوبة ، و من هنا تظهر أهمية إيداع هؤلاء الأشخاص في مصحة عقلية كمنوع من أنواع تدابير الأمن ، حيث يمكن علاجهم من هذه العاهة .

و من هذه الحالة يعامل المجرم كمرضي استوجب علاجه ، لا للمجرم يجب زجره و عقابه من أجل ردعه ، و لكن ذلك لا يعني أننا نريد محاربة المرض لذاته ، إذ ذلك ليس من أهداف هذا التدبير ، إنما المراد هو محاربة المرض في حدود زوال خطورة المجرم عن المجتمع و بشأن شكل هذه المؤسسات أو المراكز التي ينفذ فيها هذا التدبير ، يمكن تصور حلولاً إذ أن مصلحة

<sup>1</sup> نبيه صالح ، دراسة في علم الإجرام و العقاب ، المرجع السابق ص 56-57 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

المجتمع تقتضي أن يعزل المجرم عن الوعي ، ذل أن الاختلاط بينهما تبين الفئتين يؤدي إلى شيوع الإجرام و الإجرام بينهم و تسوء حالة المجانين غير المجرمين .

و قد تكون هذه المؤسسات أو المراكز جزءا من المؤسسات العقابية ، وهو أيضا تصور منتقد لأن الوضع في مؤسسة نقية ليس الهدف منه العقاب ، إنما هدفه خطورة المجرم المجنون إذ أنه تبعا لهذا التصور ، فإن فكرة السجن تغطي على فكرة المؤسسة النفسية .

و الحل الأسلم هو إنشاء مراكز أو مؤسسات متخصصة على مستوى الوطن ، معدة خصيصا لتنفيذ هذا التدبير و هما نضن عليه الفقرة الأولى من مادة 21 من قانون العقوبات.

### الفرع الثاني : الوضع القضائي في مؤسسة علاجية

يمثل الوضع القضائي في مؤسسة علاجية نوعا من تدابير الأمن ، و المرتبط بالشخص المصاب بالإدمان حيث يتم وضعه في مؤسسة علاجية ، بهدف إزالة خطورته و لا يطبق إلا إذا توافرت شروط معينة.<sup>1</sup>

### أولا : تعريف الوضع القضائي في مؤسسة علاجية

من تدابير الأمن و يتمثل في وضع الشخص المصاب بالإدمان الاعتيادي الناتج عن تعاطي مواد كحولية أو مخدرات أو مؤثرات عقلية في مؤسسة معدة لهاذا الغرض ، و بذلك بناء على أمر أو حكم أو قرار قضائي ، بحيث يكون الإدمان السبب في ارتكاب السلوك الإجرامي . وذا ما أكدته المادة 22 من القانون رقم 23/06 المعدل و المتمم لقانون العقوبات الجزائري ، و جاء فيها : " الوضع القضائي في مؤسسة علاجية هو وضع شخص مصاب بإدمان اعتيادي ناتج عن تعاطي مواد كحولية أو مخدرات أو مؤثرات عقلية تحت الملاحظة في مؤسسة مهياة لهاذا

<sup>1</sup> نبيه صالح ، المرجع نفسه.

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

الغرض ، و ذلك بناء على أمر أو حكم أو قرار قضائي صادر من الجهة المحال إليها الشخص إذ بد أن السلوك الإجرامي للمعني مرتبط بهذا الإدمان .<sup>1</sup>

يمكن أن يصدر الأمر بالوضع القضائي في مؤسسة علاجية طبقا للشروط المنصوص عليها في المادة 21 ( الفقرة 2) .

تجوز مراجعة الوضع القضائي في مؤسسة علاجية ، بالنظر إلى تطور الخطوة الإجرامية للمعني ، وفقا للإجراءات و الكيفيات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما .

كما عرفته الفقرة الأولى من المادة 22 قبل التعديل و جاء فيها " الوضع القضائي في مؤسسة علاجية هو وضع شخص مصاب بإدمان عادي ناتج من تعاطي مواد كحولية أو مخدرة تحت الملاحظة في مؤسسته مهياً لهذا الغرض و ذلك بناء على حكم قضائي صادر من الجهة المحال إليها الشخص إذا بدأ أن الصفة الإجرامية لصاحب الشأن مرتبطة بهذا الإدمان .

يمكن أن يصدر الأمر بالوضع القضائي طبق الشروط المحددة في المادة 21 "فقرة 2" من خلال ما تقدم ، يبدو أن الوضع القضائي في مؤسسة علاجية هو وضع الشخص المصاب بمرض الإدمان الاعتيادي الناتج عن تعاطي مواد كحولية أو مخدرات أو مؤثرات عقلية تحت الملاحظة في مؤسسة مهياً لهذا الغرض ، وذلك بناء على أمر أو حكم أو قرار قضائي صادر من الجهة المحال إليها الشخص إذا كان هذا الأخير قد ارتكب السلوك الإجرامي بسبب الإدمان .

### ثانيا : مدة الوضع القضائي في مؤسسة علاجية

لم يحدد التشريع الجزائري مدة هذا التدبير ذلك أنه لا يمكن التحديد المسبق للمدة الموجب انقضائها للشفاء من الإدمان ، فالتدبير ينتهي بشفاء المحكوم عليه المدمن من هذا المرض على خلاف المشرع المصري ، الذي أقر إيداع المحكوم عليه المدمن إحدى المصحات التي تنشأ لهذا

<sup>1</sup> علي عبد القادر القهوجي وفتح عبد الله الشاذلي، علم الإجرام و العقاب ، نفس المرجع السابق ، ص 60 .

## الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية و طرق معالجتها

الغرض ليعالج طبيبا نفسيا ، وحدد مدة التدبير العلاجي بين ستة أشهر و ثلاث سنوات و يمكن القول أي تحديده هذا من شأنه لا يخدم مصلحة المحكوم عليه ، من حيث العلاج و بالتالي لا يتحقق الهدف الوقائي للتدبير العلاجي<sup>1</sup>.

### ثالثا : شروط الوضع القضائي في مؤسسة علاجية

يمكن القول أن شروط الوضع القضائي في مؤسسة علاجية تتمثل فيما يلي :

- 1- صدور الأمر بالوضع القضائي بموجب أي أمر أو حكم أو قرار بإدانة المتهم أو العفو عنه أو ببراءته أو بانتقاء وجه الدعوى غير أنه في الحالتين يجب أن تكون مشاركته في الواقع المادية ثابتة .
- 2- ارتباط السلوك الإجرامي بالإدمان و لم يحدد المشرع طبيعة ، وصف الجريمة المترتبة لتطبيق التدبير هو هدف وقائي و يتحقق ذلك بإزالة خطورة المجرم عن طريق العلاج.
- 3- ومن خلال ما تقدم يمكن القول ، أنه كام من الأحسن لو أطلق المشرع على التدابير الأمن تسمية التدابير الوقائية العلاجية لأنه أكد على أن الهدف منها هو وقائي كما أن الغرض منها هو العلاج فكان من الأفضل أن ينص على الوضع القضائي في مؤسسة لعلاج الإدمان بدلا من النص على " الوضع القضائي في مؤسسة علاجية تتضمن الحجز القضائي في مؤسسة استشفائية للأمراض العقلية.

<sup>1</sup> نظير فرج منيا ، نفس المرجع ص 70 .

خاتمة

## الخاتمة

إن المجرم الشاذ من الشخصية التي تختلف تماما عن أنماط و أنواع المجرمين اختلافا جوهريا فهذا النمط من المجرمين له صفات و خصائص كما أنه شخصية معقدة حاول العديد من الباحثين فهم ما هيتهم و التعمق فيها أكثر لمعرفة ميولهم الإجرامية مما جعل من الإرشاد و العلاج النفسي ضرورة حتمية لا بد من التوسع فيها و إعداد المختصين له و الذين يلتحقون بأماكن تواجد التجمعات البشرية من أجل تقديم الخدمات النفسية الضرورية للأفراد.

## نتائج الدراسة :

- تم التأكيد على أن الجريمة كظاهرة ليست سوى نتيجة حتمية لمجموعة من العوامل و الأسباب والظروف التي جعلت الفرد يسلك القنوات غير الشرعية للوصول إلى أهدافه.
- سياق هذه الدراسة تم تبيان معالم تفسير السلوك الإجرامي في نطاق علم النفس الجنائي باعتباره من فروع علم النفس التطبيقي القائم على فهم الظاهرة الإجرامية وسلوك الجناة من خلال تركيزنا على نظريات تفسير السلوك الإجرامي، النفسية منها والنفسية الاجتماعية، فبخصوص التفسير النفسي كنظرية أنماط التفكير الإجرامي، ونظرية اضطراب الشخصية، ونظرية التحليل النفسي، بالإضافة لنظرية التفسير السلوكي ، ونظرية عقدة النقص، وكذا نظرية الانطواء الذاتي.
- التفسير النفسي الاجتماعي فقد تطرقنا لكل من نظرية الارتباط الاجتماعي ، ونظرية التعلم، ونظرية المصداق الماصة، بالإضافة لنظرية الوصم الإجرامي.

### التوصيات :

التحلي بالفرق المختصة في تدابير الأمانة لمنع من الوقوع في السلوك الإجرامي .

1. **التقييم النفسي**: يمكن أن يكون التقييم النفسي للفرد ذو أهمية كبيرة لفهم دوافع وسبب سلوكه الإجرامي الشاذ. يمكن للمحترفين النفسيين والمختصين في علم النفس تقديم تقييم شامل للفرد لفهم العوامل التي تؤدي إلى سلوكه.
  2. **العلاج النفسي والتدريب السلوكي**: يمكن أن يكون العلاج النفسي والتدريب السلوكي أدوات فعالة في معالجة وتصحيح السلوك الإجرامي للفرد. من خلال توجيه الفرد نحو فهم أفضل لنفسه ولعوامل الضغط التي تؤثر على سلوكه، يمكن تقليل احتمالية تكرار السلوك الإجرامي.
  3. **الإشراف والدعم المجتمعي**: يمكن أن يلعب الدعم الاجتماعي والإشراف الدور الحاسم في منع السلوك الإجرامي، خاصةً في حالات الأفراد الشباب. بإنشاء بيئة داعمة ومراقبة للأفراد الذين يظهرون سلوكًا مشكوكًا فيه، يمكن توجيههم نحو سلوك أكثر صحة وإيجابية.
  4. **التدخل القانوني**: في بعض الحالات، قد تكون الإجراءات القانونية ضرورية لحماية المجتمع والفرد نفسه من السلوك الإجرامي. يجب أن يتم التعامل مع هذا النوع من الحالات بحساسية وفي إطار القانون وحقوق الإنسان.
- هذه بعض الخطوات العامة التي يمكن اتخاذها في التعامل مع السلوك الإجرامي للأفراد الشاذين. ومع ذلك، يجب دائمًا العمل بالتنسيق مع فريق متخصص يتضمن محترفين نفسيين واجتماعيين وقانونيين لضمان أفضل استجابة ومعالجة للحالة.

# قائمة المراجع

## قائمة المصادر و المراجع

### المواد القانونية :

- 1-المواد 277/263/261 إلى 279-283 من الأمر رقم 66/156 المتضمن قانون العقوبات الجزائري المعدل و المتمم.
- 2-المادتين 264-442 من القانون رقم 06/23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006 المعدل و المتمم لقانون العقوبات الجزائري الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية العدد 2006/84.
- 3-المواد 272/265 من الأمر 66/156 المتضمن قانون العقوبات الجزائري المعدل و المتمم الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية العدد 1996/49.
- 4-مادة 336 من الأمر رقم 75/47 المؤرخ في جوان 1975 المعدل و المتمم لقانون العقوبات الجزائري الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية العدد 175/53.
- 5-المادة 337 من الأمر رقم 66/156 المتضمن قانون العقوبات الجزائري المعدل و المتمم ، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية العدد 1966/53
- 6-مادة 2 من القانون رقم 04/18 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004 المتضمن قانون الوقاية من المخدرات و المؤثرات العقلية وقع استعمال و إنجاز غير المشروعين بها ، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية العدد 2004/83.
- 7-الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية العدد 1985/08.
- 8-الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية العدد 2006/84.
- 9-الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية 1966/49.

## الرسائل الجامعية :

1-سمير يونس ظاهرة العودة إلى الانحراف دراسة الظروف الأسرية ، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة ماجستير ، الشعبة علم الاجتماع الجريمة و الانحراف جامعة باجي مختار غابة تحت اشراف مراد زعيمي سنة 2006/2005 .

2-راهم فريد تدابير الأمن في قانون العقوبات و قانون الإجراءات الجزائية الجزائر ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في القانون الجنائي السنة الجامعية 2005/2006.

## الكتب والمؤلفات :

1-عبد الرحمن محمد العسوي المجرم الشاذ دار الفكر الجامعي الإسكندرية سنة 2005.

2-حياة نوراني السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ ، مكتبة الوفاء القانونية طبعة الأولى سنة 2016.

3-ابن منظور لسان العرب دار الكتب العلمية لبنان الجزء الثالث الطبعة الأولى السنة 2003.

4-عبد الله سليمان النظرية العامة للتدابير الاحترازية (دراسة مقارنة ) المؤسسة الوطنية للكتاب الطبعة 1990 بدون رقم .

5-علي عبد الرحيم صالح ، علم نفس الشواذ الاضطرابات النفسية و العقلية ، دار الصفاء و النشر و التوزيع عمان الطبعة الأولى 2014-1435هـ.

6-محمود محمود مصطفى ، قانون العقوبات القسم العام ، بعة الأولى القاهرة 1983.

7-الدكتور عبد اللاوي جواد و أستاذ ميهوب ياسين الشذوذ الإجرامي و أنماطه جامعة مستغانم.

8-علي عبد الرحيم صالح ، علم نفس الشواذ الاضطرابات النفسية و العقلية كلية الآداب دار الصفاء للنشر و توزيع عمان الطبعة الأولى سنة 2014-1435هـ.

- 9- عبد الرحمن خلفي ، محاضرات في القانون الجنائي العام، دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع الجزائر 2013.
- 10- علي حسين الخلف و.د.سلطان عبد القادر الشاوي المبادئ العامة في قانون العقوبات المكتبة القانونية بغداد شارع المتبني.
- 11- الشريف عمر ، درجات القصد الجنائي الطبعة الأولى ، دار الفضفضة العربية بيروت 2002.
- 12- ماهر عبد شويش الدرة الأحكام العامة في قانون العقوبات الطبعة الأولى المكتبة القانونية ببغداد شارع المتبني.
- 13- أحسن بوشفيعة الوجيز في القانون الجزائري العام دار هومة للنشر و توزيع بوزريعة الجزائر ، طبعة الثانية منقحة و متممة 2004.
- 14- سامي محمد ملحم علم نفس الشواذ جامعة عمان العربية طبعة الأولى 1434هـ-2013م.
- 15- عبد الرحمن العسوي ، الصحة النفسية من المنور القانوني متوازن الجلسي لبنان ، الطبعة الأولى 2004.
- 16- فتوح عبد الله شادلي شرح قانون العقوبات القسم العام (أولويات القانون الجنائي العامة للجريمة) دار المطبوعات الجامعية اسكندرية مصر طبعة 2001 بدون رقم.
- 17- اسحاق ابراهيم منصور موجز في علم الإجرام و علم العقاب ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر بدون طبعة سنة 1991.
- 18- عبد الرحمن محمد السيوي الجريمة بين البيئة و الوراثة ، دراسة في علم النفس الجنائي نشأ المعارف ، مصر بدون طبعة سنة 2004م.
- 19- أحمد محمد جامد ، التدابير الاحترازية في شريعة الإسلامية القانون الوضعي ديوان المطبوعات الجامعة الجزائر الطبعة 1990 بدون رقم.

- 20- محمد أمين الشواكية جرائم الحاسوب و الأنترنت ، الجريمة المعلوماتية ، دار الثقافة عمان الطبعة الأولى سنة 2007.
- 21- عبد الحكيم مصطفى الشراوي ، العولمة المالية ، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية بدون طبعة 2008.
- 22- فوزية عبد الستار مبادئ علم الإجرام ، دار النهضة العربية بيروت الطبعة الخاصة 1985.
- 23- نير صفو جرائم المخدرات في التشريع الجزائري ، دار الهدى الجزائر بدون طبعة بدون سنة طبع.
- 24- دردوس مكي ، الموجز في علم الإجرام و علم العقاب ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر البعة الثانية 2009.
- 25- علي عبد الرحيم صالح ، علم نفس الشواذ ، الاضطرابات النفسية و العقلية جامعة القادسية دار الصفاء للطباعة كلية أداب .
- 26- أحسن بوسقيعة الوجيز في القانون الجزائري الخاص ، دار هومة الجزائر الجزء الأول الطبعة التاسعة سنة 2008.
- 27- عبد العزيز سعد الجرائم الأخلاقية في قانون العقوبات الجزائرية ، الشركة الوطنية الجزائر بدون طبعة بدون سنة طبع.
- 28- نبيه صالح دراسة في علم الإجرام و علم العقاب الدار العلمية الدراساتية و دار الثقافة لنشر و توزيع عمان ، الأردن بدون طبعة 2003 بدون رقم .
- 29- محمد صبحي نجم أصول علم الإجرام و علم العقاب ، دار الثقافة الأردن ، الطبعة الأولى 2008.
- 30- علي عبد القادر القهوجي ، علم الإجرام و علم العقاب الدار الجامعية بدون بلد النشر بدون طبعة 1995.

31- نظير فرج مينا ، الموجز في علمي الإجرام و العقاب ديوان المطبوعات الجامعية

الساحة المركزية بن عكنون الجزائر الطبعة الثانية 1993.

32- دكتور زكريا الأحمد الشريف ، سلوك الإنسان بين الجريمة العدوان الإرهاب دار

الفكر العربي .

سليمان عبد المنعم ، النظرية العامة للتدابير الإحترازية دراسة مقارنة منشورات الجلب الحقوقية

بيروت -لبنان 2003.

33- عبد العزيز جادو ، الشعور و اللاشعور عند فرويد و إدارو يونج ، المكتب

الجامعي الحديث بدون بلد النشر ، بدون سنة الطبع.

34- ابن شيخ فريد زين الدين علم النفس الجنائي سلسلة دروس جامعة بدون طبعة

بدون بلد نشر.

35- محمد زكي أبو عامر و سليمان عبد المنعم ، القسم العام من قانون العقوبات

دار الجامعة الجديدة للنشر الإسكندرية مصر طبعة 2002 بدون رقم.

36- علي عبد القادر القهوجي وفتح عبد الله الشاذلي علم الإجرام و العقاب ، منشأة

المعارف الإسكندرية بدون طبعة 1998.

37- محمد زكي أبو عامر ، دراسة في علم الإجرام و العقاب الدار الجامعية بدون

بلد النشر بدون طبعة سنة 1993.

38- مأمون محمد سلامة قانون العقوبات القسم العام ، دار الفكر العربي القاهرة

مصر الطبعة الثالثة 1990.

39- أحمد فتحي سرور ، أصول الأساسية الجنائية دار النهضة العربية ، بيروت

لبنان طبعة 1972 بدون رقم.

40- سليمان عبد المنعم أصول علم الجزاء الجنائي ، النظرية العامة لقانون العقوبات

، بيروت لبنان سنة 2003.

- 41- محمود نجيب حسني ، شرح قانون العقوبات ، القسم العام النظرية العامة للجريمة و النظرية العامة للعقوبة و التدابير الإحترازية ، دار النهضة العربية بيروت لبنان الطبعة الخامسة 1982.
- 42- محمد أحمد المسعداني ، أصول علمي الإجرام و العقاب في الفقهين الوضعي و الإسلامي دار الثقافة ، الأردن الطبعة الأولى 2000.
- 43- سليمان عبد المنعم سليمان أصول علم الإجرام القانوني ب.ر.ط الدار الجامعية الجديدة لنشر الإسكندرية سنة 1994.
- 44- إسحاق ابراهيم منصور ، الموجز في علم الإجرام و العقاب ديوان المطبوعات الجامعية عام 1979 بالجزائر
- 45- مامون محمد سلامة ، العقوبات القسم العام دار الفكر العربي القاهرة مصر ، الطبعة الثالثة 1990.
- 46- عبد الله سليمان النظرية العامة للتدابير الإحترازية المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر الطبعة 1990 بدون رقم.
- 47- حاتم حسن موسى بكار ، سلطة القاضي في تقدير القهوية و التدابير الإحترازية محاولة رسم معالم نظرية عامة منشأ معارف الإسكندرية ، مصر الطبعة 2002 بدون رقم.

#### المجلات:

- 1- محمد عبد غانم المساعدة الإجتماعية المدركة و علاقتها النفسية و الاكتئاب مجلة دراسات عنصرية في علم النفس دار غريب مصر الجزء الأول العدد 03 يوليو 2002.
- 2- بشير معمريه مجلة مدى انتشار مرض اكتئاب النفسي بين الطلبة الجامعة و الأيام الوطنية الثالثة لعلم النفس و علوم التربية 25.2627 دار المحكمة الجزائر ، الجزء الأول بدون عدد سنة 1998.

- 3- حديدي محمد و أيت موهوب أحمد المخدرات و إشكالية الإدمان مجلة الدراسة الإجتماعية دار الخلدونية الجزائر ، العدد الثاني أكتوبر 2009.
- 4- معنصر مسعودة ، مفهوم السلوك الإجرامي و الأساليب التكفل به ، مجلة المقدمة للدراسات الأساسية و الاجتماعية جامعة وهران مجلد 06-ع01 سنة 2021.
- 5- دكتور أبو حسن عبد الموجود و الجريمة في عالم المتغيرات سلسلة كتب مجلات الخدمة الاجتماعية 2004 مكتب الجامعي الحديث .
- 6- دكتور خالد مخلف الجفناوي ، العوامل المؤدية للعودة إلى الجريمة وفقا للتوجيهات العاملين في أقسام الخدمة الاجتماعية في المؤسسات الإصلاحية في الكويت، مجلة كلية الخدمة الاجتماعية للدراسات البحوث الاجتماعية ، أستاذ مشارك علم الاجتماع و الجريمة جامعة القيوم العدد الثامن من عشر.

#### المقالات :

- 1- محمد تسير مقالة علمية ملخص نظرية فرويد 2023/07/06 الموقع الإلكتروني  
blay.a.jsr.p.com.

## الفهرس:

|  |         |
|--|---------|
| الإهداء.....   | أ.....  |
| التشكر والعرفان.....   | ب.....  |
| الملخص.....  | ج.....  |
| المقدمة.....   | د.....  |
| الفصل الأول: مفهوم السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ.....           | 1 ..... |
| المبحث الأول: تعريف المجرم الشاذ وشروط السلوك الإجرامي وتميزه..... | 2 ..... |
| المطلب الأول : تعريف السلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ.....         | 2 ..... |
| الفرع الأول :المفهوم اللغوي.....                                   | 3 ..... |
| الفرع الثاني : المفهوم القانوني.....                               | 4 ..... |
| المطلب الثاني : شروط السلوك الإجرامي .....                         | 6.....  |
| الفرع الأول : القصد الجنائي.....                                   | 7.....  |
| الفرع الثاني : الخطأ الجنائي .....                                 | 9.....  |
| الفرع الثالث: التمييز بين السلوك الإجرامي و السلوك الشاذ.....      | 11..... |
| المبحث الثاني: مظاهر وصور الشذوذ عند الشخص المجرم.....             | 12..... |
| المطلب الأول: مظاهر الشذوذ.....                                    | 12..... |
| الفرع الأول : الأمراض النفسية.....                                 | 12..... |

|         |   |
|---------|---|
| 20..... | الفرع الثاني: الأمراض العقلية   |
| 24..... | الفرع الثالث : إدمان المواد   |
| 25..... | المطلب الثاني : صور الإجرام عند المجرم الشاذ  |
| 25..... | الفرع الأول : جرائم العنف   |
| 29..... | الفرع الثاني : جرائم العرض  |
| 32..... | الفصل الثاني : دراسة الشخصية الإجرامية وطرق معالجتها                                |
| 32..... | المبحث الأول : التفسير العلمي و النفسي للسلوك الإجرامي عند المجرم الشاذ             |
| 32..... | المطلب الأول: الدراسات والأبحاث العضوية و النفسية وتقييمها                          |
| 33..... | الفرع الأول: الدراسات و الأبحاث العضوية للمبروزو                                    |
| 44..... | الفرع الثاني: الدراسات و الأبحاث العضوية الحديثة لدى توليو                          |
| 48..... | الفرع الثالث : الدراسات و الابحاث النفسية عند فرويد                                 |
|         | المطلب الثاني: تقييم الدراسات و الأبحاث العضوية والنفسية لدى كل من لومبروزو و توليو |
| 56..... | و فرويد   |
| 56..... | الفرع الأول : تقييم الدراسات و الأبحاث العضوية للمبروزو                             |
| 59..... | الفرع الثاني : تقييم الدراسات و الأبحاث العضوية لدى توليو                           |
| 62..... | الفرع الثالث : تقييم دراسات و أبحاث التحليل النفسي لفرويد                           |
| 64..... | المبحث الثاني : تأثير العوامل الاجتماعية لدى المجرم الشاذ و أنواع تدابير الأمن      |
| 64..... | المطلب الأول : العوامل الاجتماعية   |

|            |  |
|------------|--|
| 64.....    | الفرع الأول : العوامل الطبيعية و الأسرية                       |
| 66.....    | الفرع الثاني : العوامل الاقتصادية و الاجتماعية                 |
| 68.....    | الفرع الثالث : العوامل السياسية و الثقافية                     |
| 70.....    | المطلب الثاني : أنواع تدابير الامن                             |
| 70.....    | الفرع الأول : الحجز القضائي في مؤسسة استشفائية للأمراض العقلية |
| 78.....    | الفرع الثاني : الوضع القضائي في مؤسسة علاجية                   |
| 81.....    | الخاتمة.....   |
| 87-82..... | قائمة المراجع  |

---

## ملخص مذكرة الماجستير

---

مع التطور الحاصل في المجال الاجتماعي ، و انتشار ثقافة العولمة ، ظهر نمط حديث من المجرمين يتمثل في المجرمين الشواذ بحيث جذب اهتمام الباحثين من أجل التعمق أكثر و معرفة ميولهم الإجرامية والمجرم الشاذ يعتبر ذلك المجرم الذي يرتكب سلوكيات شاذة غير طبيعية وهو يعني ذلك و لكن تبذوا بالنسبة إليه أمور طبيعية لا بد منها مثل المجرم المصاب بالميل النفسي و شذوذ الجنسي.

### كلمات مفتاحية :

الشذوذ الإجرامي ، المجرم الشاذ ، المجرم المجنون ، الخطورة الإجرامية

### Study summary

With the developments in the social field and the spread of globalization culture, a new type of criminals has emerged, known as deviant criminals. This phenomenon has attracted the attention of researchers to delve deeper and understand their criminal tendencies. A deviant criminal is one who commits abnormal behaviors while being fully aware of their nature, yet these actions seem natural and necessary to them. This includes criminals with psychological tendencies and sexual deviations.

### Key words:

The Criminal, The deviant criminal, The insane criminal, Criminal danger.